

شكراً... بن لادن

د. سيد القمني

القاهرة ٢٠٠٤

**الكتاب:** شكرًا.. بن لادن!!  
**المؤلف:** د. سيد القمني  
**الطبعة الأولى:** القاهرة ٢٠٠٤  
**الناشر:** دار مصر المحرّسة  
**المدير العام:** خالد زغلول  
**مدير النشر والتوزيع:** يحيى إسماعيل  
**المراجعة اللغوية:** عبد المنعم فهمي  
**رقم الإيداع بدار الكتب:** ٢٠٥٢٤ / ٢٠٠٣

حقوق الطبع والنشر محفوظة للناشر دار مصر المحرّسة

١٢ شارع قوله إمتداد محمد محمود - عابدين - القاهرة

تلفون - فاكس : ٣٩٦٠٥٠٠

الأراء الواردة بهذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن دار مصر المحرّسة  
يُحظر إعادة النشر أو الاقتباس إلا بإذن كتابي من الناشر أو الإشارة إلى المصدر

# المحتويات

## الصفحة

## الموضوع

الإهداء ..... ٥

المقدمة في كلمات ..... ٧

### القسم الأول: ممنوع من النشر

- حكاية سعد الدين ..... ١٥

- وليمة لأعشاب البحر وخلف خراب مصر ..... ٢١

### القسم الثاني: شكرًا!.... ابن لادن!

- تنويه وعرفان ..... ٣١

- الآن.. أو الطوفان ..... ٣٣

- المستير والمعتدل والإرهابي ..... ٨٧

- خدعوك فقالوا: إن الشورى والبيعة هما الديمقرatie ..... ١١٥

- الدين الرسمي والإسلام الأصلي: حول ضرورة إعادة

النظر في المواد الدينية بالدستور ..... ١٢٧

- تحديد الخطاب.. أم تجديد الدين ..... ١٥١

- الإسلام وحقوق المرأة ..... ١٦٧

- شرعية العنف وخطابنا المراوغ ..... ١٧٧

- حد الردة والتجديد في الفقه الإسلامي ..... ١٩٥

- معنى الاجتهاد ..... ٢٥١

- رحلة غير ممتعة إلى زمن الراشدين ..... ٢٦٩

● من أعمال المؤلف ..... ٢٩٣

## **حد الردة والتجديد في الفقه الإسلامي**

الكارثة في تصوري تقع عندما يتصور بعض الناس  
أنهم يتحدثون باسم الإسلام، وأنهم في السياسة  
يحكمون بتفويض ديني، وأن رأيهم واجتهادهم  
في المسائل السياسية له عصمة أو وزن  
إضافي لأن به سلعة إسلامية..  
والذين يفعلون ذلك يمكن أن نصفهم بأنهم  
يتميزون بسوء الإسلام على وزن سوء الأدب  
“أحمد كمال أبو المجد”

(١)

في العدد ٢٨٧١ من مجلة روزاليوسف تم نشر تحقيق حول المسلم المرتد المفارق للجماعة، والتجميد المقصود هو ما وصل إليه بعض مشاهير الأزاهرة الأفاضل، في اجتماع طارئ لهم حول هذا الشأن ببرciadة الدكتور (عبد المعطى البيومي)، وتشكل أعضاؤها في لجنة باسم لجنة العقيدة والفلسفة التابعة لمجمع البحوث الإسلامية الأزهري، وانتهت إلى إصدار توصية تحت عنوان (حد الردة في ضوء العقيدة الإسلامية)، ووصفتها الأستاذة (إقبال السباعي) صاحبة التحقيق بأنها "التوصية القنبلة".

والجديد في التوصية حول حكم المرتد أنه "إذا ارتد وفارق الجماعة فإن أمره متروك لولي الأمر.. فإن كانت ردته لا تمثل خطرا على المجتمع.. له أن يستتبه مدى الحياة دون أن يكون جزاً من القتل، أما إذا كانت ردته خطرا على الأمن العام وأصول المجتمع يتحقق لولي الأمر قتله".  
وموضع الجدة مما هو مدة زمن الاستتابة من ثلاثة أيام يقتل بعدها المرتد إن لم يرجع إلى الإسلام، إلى استتابته مدى الحياة، ومستند هذا التحول الجديد تجده في أعنوان أربعة بالتزامنية لعل أهمها هو أن الفقهاء القدامى اختلفوا حول مدة الاستتابة، ومن هنا تم الأخذ برأي الإمام النخعي في أن المرتد يستتاب أبداً. وخشية أي شبهة أو ظن أن أعضاء اللجنة يضعون فقها جديداً، أو يشرعون تشريعاً لم يقل به الأولون السابقون من فقهاء القرون الخواли وموته التاريخ، فإن مقرر اللجنة الدكتور (محمد إبراهيم الفيومي) يفع هذه الشبهة الفظيعة بقوله: "إننا وجدنا ضمن الآراء المطروحة (يعنى قديمة) الاستتابة مدى الحياة، فقلت: إذن نحن لسنا مشرعين جدداً، إنما نحن رجحنا بين الآراء.. كما أنها لم تذكر نصاً معلوماً من الدين بالضرورة".

إذن هو تجديد من يطن القديم بترجيح رأى متبع على رأى سائد مشهور، ورغم كل هذا الحذر فإن التوصية لقت معارضة حادة تزعزعها الدكتور (رأفت عثمان) وذلك لأن تقسيم المرتد إلى مرتد يضر ومرتد لا

يضر ليس واردا في اعتبار العلماء القدامى أصلاً... إذن هنا مناط الاختجاج أن هذه القسمة فسحة ضيزي لأنها لم ترد عند القدامى، ثم إن استتابة المرتد طوال حياته رأى غريب.. ينقد العقوبة ويلغيها من الأصل، حتى تصبح الردة بلا عقوبة، ولقد اتفق العلماء على أن عقوبة المرتد هي القتل.

أما لماذا اجتمعت اللجنة أصلاً وتشكلت وبحثت ونقبت وفتحت لتصل إلى ما وصلت إليه؟ فهو السبب الذي جاء واضحا في توصية اللجنة أنها راعت في توصيتها الظروف الدولية التي تحيط بالإسلام، والاتهامات الموجهة إليه بالتحريض على العنف والإرهاب.. وأن هناك قوى معادية تتربص بالإسلام وتريد النيل منه، فتصفه تارة بأنه عدو للحضارة، وتارة بأنه عدو للحرية.. أو فيما أصر على إياضاحه منها لأى التباس الدكتور (الفيومي) أن ما تم ليس عن رغبة وإرادة، إنما "مراجعة للظروف الصعبة والشديدة التي يمر بها العالم الإسلامي، وحركات التشهية المنظمة ضد الإسلام واتهامه بأنه يحرض على الإرهاب ومصادرة الحريات".

المسألة إذن لا تجديد ولا تحديد ولا هم يحزنون، إنما هي في استطراد (الفيومي) مراجعة "للظروف الخارجية وهي بلا شك تؤخذ في الاعتبار"، ويجب أن نتبه جيداً لمسألة "الخارجية تلك، ويضيف "حتى لا يشوش أعداء الإسلام عليه".

المعنى هو موقف الولايات المتحدة الأمريكية من الإسلام ومن ورائها كل العالم المتحضر، ومعها العالم كله طوعاً أو كرهاً، بعد ضربة الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ . وقبل هذا الحدث الهائل الفارق في تاريخ الكوكب الأرضي وجغرافيته، ما كان الإسلام ولا المسلمون يشغلون الأميركيان في قليل ولا كثير، إلا بالقدر الذي يحافظ على مصالحهم في المناطق الإسلامية. فبالنسبة لهم ما كنا في العير ولا في التفير، مجرد شعوب مقطوعة عن الحداثة تعيش عصوراً وأزمنة غادرتها الدنيا إلى أزمنة أخرى، شعوب تعيش أوهاماً ماضية، تقنى أمجادها السوالف منكفة على ذاتها وماضيها وهلاوسها، وما كنا يوماً بالحجم الذي رسمناه لأنفسنا كامة تشغل العالم القوى ليجلس القرفصاء متذمراً متأمراً عليها آناء الليل وأطراف النهار... ولكن بعد ارتكاب جريمة سبتمبر العظيم تحولنا إلى مركز اهتمام العالم القوى، الذي يعلم أن الإرهاب هو سلاح الضعف، وأن هذا الإرهاب له أسبابه وجذوره التي يجب أن تجتث شائناً أم أبينا، وأن المعركة مع الإرهاب ليست معركة تقليدية تضرب فيها القنابل

وتطلق فيها الصواريخ أينما أمكن تحديد موضعه المفرحة، ولكن أيضا بالتدخل العلني المسافر وبضفت القوة الصريح الواضح في ثقافات المسلمين ومناهجهم في التفكير والسلوك التي كانت المفرزة لهذا الإرهاب.. وربما التدخل في دين الإسلام ذاته، وذلك في خطابات الرؤساء والمسئولين الكبار العلنية مصحوبة بزخم إعلامي ودراسات دقيقة ليصبح الإسلام والمسلمون على خريطة الاهتمام لأول مرة في هذا العصر.

وخلال عامي ١٩٩٨ - ١٩٩٩ كتب صاحب هذا القلم لمجلة روزاليوسف مجموعة من الدراسات العلمية منها معاذرا مطالبا بإعادة النظر في مناهجنا في التفكير في شئون الدنيا والدين والإعلام والتعليم لتجاوز التخلف وعوائق التقدم لنجد لنا مكانا بين الأمم، وتربيانا لبيتنا من الداخل توقيا لأى تدخل خارجي بحجة حقوق الإنسان أو الأقليات أو ما أشبه، إضافة إلى تركيز أعماله المنشورة في كتب حول ذات الأغراض، فلم يلق سوى سيل من التكفير الديني والتخوين الوطني بحسبان تلك الكتابات تدخل في إطار المؤامرة الكونية على الدين وعلى البلاد وأنه بما يكتب عميل لأعداء الأمة... فماذا الآن بعد أن أزفت الآفة ٩٩٩ وبعد أن صدقت التوقعات حول المنهج والإرهاب والنتائج التي قلنا فيها قولا طويلا وماذا عن كل من قاموا قوماً رجل واحد في حملة تشويه وتجریس واسعة شارك فيهاعروبيان أو (العربيجية) والإسلاميون وكتاب السلطة ضد صاحب هذا القلم، الذي انزوى بعد أن مزق أوراقه وكسر أقلامه يأسا وقططا لأكثر من سنتين أو يزيد؟

ورغم الأخطار الهائلة المرتبطة الواضحة لكل ذي عينين، فإن الأفهام عند مواقفها التليدة لا تريم عنها حراكا، فمع اتهام الإسلام بالعداء للحضارة والحرية والتحرر على العنف، في عالم تبدل فيه معادلة الضعف والقوة لغير صالحنا، فكل ما ارتأته اللجنة حول "حرية الاعتقاد" التي أصبحت في العالم حقا مقدسا، والتي سبق وكتبت بشأنها لروزاليوسف قلم ير الدكتور (عبد المعطي البيومي) فيلسوف الدولة الإسلامية فيما كتبت سوى أتنى (أهذى)، كل ما رأته اللجنة إزاء اتهامات ترافقاها احتمالات من قوى عظمى تملك السيطرة على السماء والبر والبحر وما تحت الأرض، هو تمديد استتابة المرتد مدى الحياة مما يستدعي بالطبع حبسه (مؤيد) حتى يمكن استتابته كل فترة للتأكد من رجوعه إلى الدين المطلوب إثبات أنه ليس ضد الحرية أو حقوق الإنسان، وأنه ليس دين إرهاب كما يزعم أهل الغرب الذين يكيدون له كيدا.

هذا رفم أن مسألة الإيمان والتعبد شأن بشري خالص، يفترض أنه يقوم على اختيار الإنسان الإرادي الحر بالكامل، حيث لا يمكن فرض الرقابة على الضمير لمعرفة صدق الإيمان أو كميته أو مساحته أو وزنه بمعايير دقيقة، هي منطقة شديدة الخصوصية لا يصلح معها القسر إلا على اللسان وحده، لذلك فإن أي عقل غريب أو شرقي (شرط أن يكون عقلا) لابد أن يصاب بالهلع أمام مسألة الاستتابة قبل تطبيق حد القتل، الذي هو لون صارخ من العسف والقهر والإرهاب على مجرد اللسان ولهم على قلب الإنسان. فعل حقا يطلب الرب العظيم ذو الجلال إيمان العبد والعيف على رقبته، أو العagen المزید في أحدث الاجتهدات البيومية؟ وهل هذا الأمر الشائع برمته أصل صحيح من أصول الإسلام؟ لأنه لو كان كذلك حقا فإن التهم الموجهة إليه الآن ستكون صحيحة ويكون كل ما فعله الجنّة المؤقرة هو تأكيد التهم مع خطاب مخادع لن خدع المسلمين البسطاء الطيبين فإن يخدم المحتمسين في العالم بحقوق الإنسان، بل سيكون مدعاة دهشة ساخرة مرة من العالمين.

والغريب أن تسمع من مساحتنا المتقدمة أن حقوق الإنسان المعلوّمة في عالم الغرب الحر قد جاءت كاملة غير منقوصة في ثقافتنا العربية الإسلامية. وهو ما يشي بالافتتاح دوّاً داخل أنفسهم برفعي القيم الحقوقية العالمية اليوم وسموها، لكن مثل هذه الإعلانات حول حقوق الإنسان هي الإسلام تسقط جمهاً وتتهاوى أمام الإصرار على حد الردة وحكمة الاستتابة.

لنقف إذن مع الأمسن التي استند إليها مساحتنا المشابيع عادهامن الله في مسألة الردة والاستتابة.. نحاول أن نفهم.

أبرز المستدات بأيديهم وأهمها حديث وحيد أحد يقول: "من بدل دينه فاقتلوه"، وعليه يرى الدكتور (رافت عثمان) أن عقوبة المرتد هي القتل، لأن الحديث سنة والسنة هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن، وأن هذا الحديث لهم بضميف.. لماذا؟ لأنه مروي في صحيح البخاري، وصحيح البخاري أصح كتاب على الأرض بعد القرآن الكريم(١٦٩).

أما المستند الثاني فحكاية جاءت في الحوار مع (البيومي) وهي أن الصحابة قتلوا شخصاً أرليد (من هو؟ كيف أرليد؟ من القاتل؟ كلها أسئلة بلا جواب)، فأحتاج عمر بن الخطاب وقال: "هل أطعكموه ثلاثة أيام؟ هل استهتموا؟ ومن يومها كما يقول (البيومي) استناداً إلى عمر لا إلى هرآن ولا إلى حديث صار الاحماء إلا يقتل المرليد حتى يستتب.

لم يأتى المستند الثالث وهو الأقوى بيد (رأفت عثمان) متمثلاً في إصرار أبي بكر على محاربة المرتدين هند خلاهته لأن الردة مفارقة للجماعة، وبالطبع لا يمكن أن يكون الصديق مخطئاً.. وهو من هو؟!

إن المسلم البسيط غير الأزهري المتقيه لا شك سيسأل نفسه هنا:  
هل تُجب السنة القرآن الكريم وتلقي آياته الفصيحة الواضحة وهي تقول:  
”من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر“ أو وهي تؤكد أنه لا إكراه في الدين قد  
تبين الرشد من الف / ٢٥٦ . فهل على هذا المؤمن البسيط الذي هو  
مادة الإسلام الحقيقة وهو من يشكل جمهور المسلمين أن يصدق الحديث  
الواحد الأوحد، أم يصدق القرآن الكريم، أم عليه أن يصدق كليهما  
فيحساب بالحول في الرواية في أحسن ما يعتقد، خاصة عندما يروي له  
الدكتور (البيومي) رواية أخرى هي على النقيض من منطق الحديث،  
وهي عن النبي (ص) أيضاً إبان صلح الحديبية بين النبي ومشرك مكة،  
عندما قال له ممثل مكة في الصلح (سهيل بن عمرو) شرطاً: ”من يسلم  
من عندنا ويأت إليك ترده إلينا، ومن يرتد عنك ويأت إليك لا نرده إليك“  
فقال له النبي (ص): ”من يرتد لا رده الله“؟!

هنا لا أرى المؤمن الطيب الذي لا يجبره ألوان الخطاب الخداعى  
المعتمد لدى سدنة الفقه إلا مصاباً بالبلبلة التامة، فالنبي في البخارى  
يأمر بقتل من بدل دينه وفي الحديبية لا يهتم بالمرتد بل يدعوه الله بعدم  
عودته والأيات تؤكد أنه لا إكراه في الدين، والصديق يعارض المرتدين...  
فأين يجب على المسلم الصالح أن يقف؟.. وماذا يصدق فيما يلقى إليه:  
أن صدق بعضه وترك بعضه فإن الأزاهرة الأشاؤوس سيتهمونه فوراً بأنه  
قد أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، ويكون بهذا المعنى مرتداً وعليه أن  
يستعد للاستتابة المؤيدة أو القتل؟ ولا يبقى عليه إلا أن يلفي عقله نعمة  
الله عليه ويقبل كل هذه المتناقضات مما وهو صامت قانع بالسلامة، أو أن  
يتبع معنا محاولة الفهم... هلا الحديث بقية.

(٢)

كلا لن نقف مع حديث (الأوزاعي) بشأن حد الردة الذي دونه بعده (مسلم) بحوالى قرنين من الزمان في صحيحه، دون أن يشير إلى (الأوزاعي) نفسه كأحد رجال إسناد الحديث (١٠٦/٥)، نظرا لأن لجنة العقيدة والفلسفة التي اجتمعت ورفعت توصية بمجمع البحوث الأزهرى، لتمديد مهلة استتابة المرتد مدى الحياة بدلاً من ثلاثة أيام، لإثبات أن الإسلام ليس ضد الحريات وأنه ليس دين إرهاب كما يزعم المتردون، لم تشر إلى حديث (الأوزاعي) ربما لما لحق بالأوزاعي نفسه من منكرات معلومة مشهورة، واختار المجتمعون الوقوف عند حديث واحد بهذا الشأن ورد بصحيح البخارى ونصله "من بدل دينه فاقتلوه"؛ وذلك حسبما ورد في تحقيق روزاليوسف بالعدد (٣٨٧١). رغم ما يعثور هذا الحديث بدوره من مأخذ واضحة بعد هريمهم إليه فراراً من (الأوزاعي) ومناكيره.

واللحظ الأول الذي لابد أن يلفت نظر أبسط العقول سذاجة هو صياغة حديثهم الحجة الذي اعتمدوه واعتمده من عارض اجتهادهم أيضا، فصياغة الحديث لا تتم عن دقة نص قانوني وفقه تشريعى، فمن غير المقبول ولا المتصور أن يلقى نبى الأمة كلامه هكذا على عواهنه فى أمر يتعلق بحياة العباد، لأن معنى الحديث مبينطبق على كل من بدل دينه أيا كان هذا الدين ولا يخص الإسلام وحده وهو ما ينقض دعوة الإسلام إلى الإسلام من أساسها. إضافة إلى كونه من أحاديث الأحاديث الواجب التزام الحذر في قبولها إذا تعلقت بحقوق العباد فما بالك بسفك دمائهم.

والأكثر إفصاحاً بهذا الشأن أن الخليفة (أبوياكر الصديق) عندما فر شن حربه المعروفة بحروب الردة، وعارضه (عمر بن الخطاب) وفريق من الصحابة، لم يحتج عليهم بحديث من هذا النوع، كان وحده كفيلاً بجسم أي خلاف، ولو كان هذا الحديث معلوماً لدى معارضي الخليفة ما عارضوه أصلاً، وهو ما يشير إلى أن هذا الحديث - حتى ذلك الوقت - لم يكن قد تم اختراعه بعد.

وما لا يضوئ مدقق هو الأسس الفقهية التي أنسنت عليها لجنة المقيدة والفلسفة الأزهرية توصيتها بتمديد مدة الاستتابة، فقد بنت اجتهادها على أساس تجب الحكایة برمتها من جذورها، من هذه الأسس أنه ليس هناك حكم قاطع قام عليه الإجماع بالنسبة للمرتد، ومنها أيضاً أن النصوص التي جاءت بشأن الارتداد قابلة للتأويل والترجيح. فإذا كان الأمر كذلك فلا تدرى السر العجيب في تاريخية هذا النص الأعجوب، ولا السر في هذه الرغبة الحميمة في سفك الدماء بموجبه عبر التاريخ.

هذا ناهيك عن كون الدكتور (رأفت عثمان) وهو يقف وراء حد قتل المرتد منافحاً رافضاً أي تأجيل لمشهد الدماء الجميل، يدعم موقفه الشديد القسوة دعماً شديداً لعن والتهافت، بقوله: إن هذا حديث غير ضعيف، ويكفياناً أنه قد ورد في صحيح البخاري أصح كتاب بعد القرآن... هكذا (١٦). متصروراً أنه قد أقسم الجميع حبراً ليخرسوا ولا ينبوساً ببنت شفة، وأنهم مما قال سيرتجفون فرقاً وهلعاً!!

اليس غريباً أن تسمع كل هذا الضجيج الأزهري والطيني المشيخي بين مؤجل للقتل وبين متשוק يتلهف لرأى الأرض مفروشة أمامه بالدم سروراً وحبوراً. مع المأخذ الجسماني على السنة القولية/ الحديث سواء وردت في صحيح البخاري أو صحيح غيره، وما جرى حولها جرحاً وتعديلًا واستناداً منها لها من السقوط. ومدى تنازع الفقهاء والدارسين عبر التاريخ حولها على اختلاف فرقهم من سنة إلى شيعة وفروعها إلى علماء كلام وفلاسفة، وكيف توالت درجاتها بين حسن وضعف وغرابة. ومع المعرفة المؤكدة أن كتب الإسناد قد اعتمدت على بشر غير معصومين بأخطائهم وسوءهم وزواجاتهم وأطماعهم وأهوائهم ومنافقهم، انتقلت الرواية عبرهم وجرت عبر زمن متغير تغيرت فيه سياسات أصحاب السلطان ومطالبهم من الرواية، في سلسلة من المحننات عبرت مئين طوالاً انقضت بين زمن الرواية المفترض وزمن جمعها في الصلاح.

وثقة في علم سادتنا الشايخ نعجمب أن يصرروا مع كل هذا على إقامة بعضها حجة لتشريعات قاتلة مرعبة مرهبة، ونعمب للدكتور (رأفت عثمان) الذي يبلغ به كمال الحجة في كون الحديث قد ورد في حديث البخاري (١٧)، وهو العارف أن البخاري قد جمع ٦٠٠،٠٠٠ حديث ألقى منها في غياب التاريخ بـ٥٩٦٠ حديث واصطفى فقط أربعة آلاف، واعتمد في اختياره لما أبقاه على ما كان يشرح له صدره بعد الصلاة والاستخاراة فيما رد به علينا يوماً الدكتور (المطعني)، وهو الأمر الذي لا يمكن وصفه بالعلمية، كما لم يكن للبخاري علاقة بالسماء ولم يكن يتقى

وحياناً حتى نعتمد استخارته و اختياره وحده دون عقل الأمة كلها، لتدفع الناس ونرهبهم بموجب هذه الانشراحات المزاجية ولمجرد مأثور جرى مجرى الحقائق الربانية، هو أن صحيح البخاري أصح كتاب بعد كتاب الله، حتى كاد البخاري (الشخص) يقف بين مقدسات المسلمين العليا تصديقاً لما دونه وفق حالاته الانشراحية.

وقد سبق وأفضنا في مناقشة حجية السنة القولية على صفحات روزاليوسف (الأعداد من ٣٦٩٥ : ٢٧٠٠)، تكفي هنا الإشارة للرجوع إليها منعاً للإطالة والتكرار، مع إشارة واجبة (لها سببها). إلى تأثر الدكتور (مصطفى محمود) بشدة بما كتبنا، حتى تبني المسألة ونقل عنا بالنص ما نشرناه حتى بأخطائه المطبعية وما سقط منه دون أن يراجعه على أصوله، وبالطبع دون أن يشير إلينا فمن سيلفت والمسافة فارقة بين النجوم والباحثين في بلادنا. وربط ما قلنا بما أثرناه حول مسألة الشفاعة وذلك بدءاً من موضوعه "ليس إنكاراً للسنة" ١٩٩٩/٦/١٢ الأهرام، فأثار زوبعة لم تهدأ حتى الآن. أما سبب هذه الإشارة فهو أن زوبعة الدكتور مصطفى أدت إلى ظهور تهمة جديدة في قاموس الإرهاب الديني، وهي أنها ومن هو مثلنا من (القرآنيين). أي من يعتمدون القرآن وينكرون السنة. ولو جه الحق فإن صاحب هذا القلم لا يتعامل مع المأثور من منطق الإنكار أو عكسه لأن السنة القولية أو التاريخ الإسلامي أو كتب السير والأخبار هي بالنسبة لنا مادة للمعرفة والبحث نطلع من خلالها على أحوال ذلك الزمان وأساليب التفكير فيه وأحواله المجتمعية والسياسية وتفاصيل ومنمنمات كل ما يتعلق بالبحث العلمي، فهي مادة للمعرفة وليس وسيلة للمعرفة يمكن التشاجر حول أحقيتها من يملكونها أو ينكرونها أو يصدقها.

والمقصود هو بيان الألوان المختلفة الممكن اختراعها دوماً لتلقيق التهم التي تتبع حد الردة، لأن (القرآن) يإنكاره السنة ستطاله فوراً تهمة إنكار معلوم من الدين بالضرورة، وهو ما يفصح عن كون حد الردة وحكاية إنكار المعلوم بالضرورة، قد أصبحت سلاحاً بأيدي أصحاب المعالي من مشايخنا عند أي مخالفة لما استقر عليه السلف منذ ألف عام مضت، لأنهم حراس هذا المستقر الذي حوله يستقرون وينافحون، ليس لوجه الله ولا الدين ولا الحق ولا الناس ولا الوطن. ولكن لإسكات أي صوت مخالف ينتقص من وحدانية حقهم في امتلاك الدين.

وهكذا لم يعد معنى الردة قاصراً على إعلان المسلم خلع نفسه عن الإسلام والدخول في دين غيره (رغم أنني لا أرى أن هناك ديناً يستحق أن ترك ديناً آخر لأجله)، بل أصبحت الردة أن تطرح من داخل الإسلام جديداً مخالفًا لما

جمدت عنده عقول اكتفت بوظيفة الحراسة دون وظيفة العقل، مع احتمال مرجع أن يكون هذا الجديد عن نية خالصة تقصد وجه الوطن والناس والدين، رغبة في اللحاق بحدثة الزمن لتحقق أمتنا بأمم تجاوزنا ويزمن أبعد من زماننا القروسطي. وأصبحت أي طروحات جديدة تعنى التعدي على مساحة التقديس التي استولى عليها مشايخنا وتصوروها مناطق محمرة حلال عليهم حرام على غيرهم، كما أصبحت تعنى التعدي على ما تصوروه مناطق نفوذ سلطوية يستمدون منها وظائفهم وتحقيق ذواتهم ووجاهتهم الاجتماعية، وأحياناً السيادية، أو تصوروه ممتلكات خاصة ممنوع الاقتراب منها أو التصوير لأنهم وحدهم من يبيدهم الإسلام، أو هم الإسلام ذاته.

ومن ثم تجاوزت مسألة الردة تجريم حرية الاعتقاد وعقابها بالدم، إلى تجريم وتحريم أن تفك، (ثم يتسائل البعض مندهشاً عن سر تخلفنا بين الأمم !!). تحريم أن تعمل عقلك فيما يخص روحك وقلبك وهو أخص الخصوصيات، وعلينا أن نقبل كل ما يلقي إلينا ونحن كالخشب المسندة حتى لو احتوى كل المتناقضات، وحتى لو كانت تقف وراءه حسابات مصالح لا حسابات إسلام، وأن تلقي تفكيرك لأنك إن أعملته استلوا عليك إنكار المعلوم من الدين بالضرورة ويتلوي الاتهام بالردة.. أوليس هذا هو الإرهاب يعنيه وبذاته؟ هذا رغم ما يتم التعتمد عليه في اجتهادات فقهاء عظام، أدركوا معنى حركة الزمن وضرورة تحديث ما بأيديهم فقالوا: "لا يكفر المسلم بقول يحتمل الكفر من تسعه وتسعين وجهاً، ويحتمل الإيمان من وجهاً واحدة" / ابن عابدين / رد المحتار / ٢٩٢ .

وللتتأكد من الاستثمار الانتهازي لهذا الحد من جانب فقهاء الدم لإسكات صوت العقل في الأمة، أضرب هنا الأمثلة الثلاثة الآتية:

**المثال الأول:** وهو الأفحى في نتائجه، والذي انتهى فيه أصحاب شهوة الدم إلى قتل مسلم فاضل أحب وطنه فقام يقدم ما باستطاعته لتحديث الدين ودفع الأذى عن الوطن، هو طيب الذكر الدكتور (فرج فودة)، بفتوى من جماعة مشايخ التكفير المعروفة بجبهة علماء الأزهر، ويكفي هنا قول واحد للدكتور (محمد مزروعة) بشأن الدكتور (فرج فودة)، وأشك أنه فهم من كلام فرج شيئاً: "إن الذي يدعوا إلى تعطيل العمل بشرع الله ويطلب بتطبيق القانون الوضعي مرتد.. ويجوز للأحاديحة أن ينتخبوا من بينهم من يقوم بتطبيق الحد عليه" .. وحتى تاريخه لم تتم محاسبة هذه الجماعة بتهمة التحرير على القتل وتشريعه والشراكة فيه في قضية واضحة هزت وجдан الوطن.. ومن يومها لم يتحرك أحد في الوطن!... يا وطن !!

**المثال الثاني:** ويخص صاحب هذا القلم المتواضع بعد ما نشره في روزاليوسف في ١٩٩٩/٩/٨ فشلت عليه حملة تشويه واغتيال معنوی واسعة نقطع منها بایجاز شديد ما يلتقي وموضوعنا، بعض ما كتبه رئيس تحرير صحيفة الحقيقة الإسلامية في أعمدة طويلة بالصفحة الأولى بتاريخ ١٩٩٩/٥/٨ دأب الدكتور سيد القمني على إثارة الشكوك في الأحكام الشرعية.. فيما يسمى المعلوم من الدين بالضرورة التي لا يشك فيها مؤمن ولا صار مرتدا.. فقد أنكر السنة المحمدية ومنكرها كافر بجماع الآراء.. وفي مناخ كمناخنا يكفي أن يصدر هذا القول لتطوع إلى تطبيقه آلاف الأيدي متوضئة أو نجسة أو قذرة بعد الإفتاء لآحاد الأمة بمشروعية تنفيذ حد الردة... الحد الذي لم يقض فقط على مبدأ حرية الاعتقاد المقدس، بل أيضاً على حرية التفكير أو حق المواطن في قول ما يراه في صالح وطنه.

**المثال الثالث:** ويتعلق بشيخ أزهرى مجتهد يسرى عشق الإسلام فى عروقه هو الدكتور (أحمد صبحى منصور)، وقد اجتهد بشروطهم وهو رجل منهم وتطبق عليه كل الشروط التعجيزية الواجب توافرها فى المجتهد، وهو رجل نختلف معه كثيراً بل لا نقف معه على أرضه بالمرة، لكن لا يمكننا أن ننكر جهده وما بذله فى سبيل ما اهتدى إليه عقله وبحثه، وحقه فى أن يقول ما اهتدى إليه وبعلمه لأبناء وطنه من شاء التصديق ولمن شاء الرفض. فكانت مكافأاته على البحث وسهر الليالي فى سبيل ما رأه فى صالح الدين والبلاد أن هبط عليه رجال الأمن يقبضون عليه ويأخذون أوراقه وأقلامه باعتبارها أسلحة فتاكه تهدد أمن البلاد، بعد أن اتهمه الأزهر بتهمة إنكار السنة. وبعد حملة تجريس خرج من محبسه ليجد نفسه مطروداً من الأزهر المبارك ليبدأ سعياً موجعاً للحصول على قوت عياله، بينما يعيش أصحاب القرارات الأزهرية العالية في نعيم الباهية.. فما أقسى قلبك على أبنائك المخلصين يا وطن !!

وقد قصدنا مثال الدكتور منصور عن عدم ما قدمه من اجتهاد بشأن حد الردة في الحديث "من بدل دينه فاقتلوه"، وهو ما يفضح أسانيد الكبار وجمودهم عند نصوص منكورة تطال رقاب العباد، ليأكلوا طعامهم الهنىء مفمساً بالدم البريء كما هو ديدن سدنة الدين عبر التاريخ. ذلك الحديث الذي لم يستخدم مرة إلا وكانت وراءه أغراض دنيوية ونزاعات ثأرية منذ فجر الإسلام مروراً بالطبرى والسمورى حتى فرج فودة. ومنعاً للإطالة سأسمع لنفسى بایجاز ما كتب منصور على طريقتى فى تفنيده لسلامة الحديث المذكور.

في سند هذا الحديث سنجد الرواى الأول الذى تعود إليه عنعنات الحديث هو (عكرمة) وكان عبداً عند (عبدالله بن عباس) وعنده روى الحديث المذكور فماذا عن (عكرمة) هذا؟... "إنه كذاب" هكذا بالفصيح الواضح وصفه (ابن سيرين).. ومع ابن سيرين شهود عيان معاصرؤن لعكرمة نستمع لشهادة الأول (ابن أبي ذئب) وهو يقول: "رأيت عكرمة وكان غير ذى ثقة"، أما الثانى فهو (سعيد بن جبير) فكان يعبر عن شديد ازعاجه مما يروى (عكرمة) للناس قائلاً: "إنكم لتحدثون عن عكرمة بأحاديث لو كنت عنده ما حدث بها" لذلك كان رأى الثالث (سعيد بن المسيب) لإيقاف (عكرمة) عن كذبه "أن يلقى فى عنقه بحبيل ويُطاف به". وكان ينذر عبده (برد) ويتوعده بقوله: "لا تكذب علىي كما كذب عكرمة على ابن عباس"، حتى انتهى الأمر بعكرمة مقيداً بالأصفاد ملقى على باب كنيف (على بن عبدالله بن عباس). فإذا سأله أحد عن قسوته على عبده رد قائلاً: "إن هذا الخبيث يكذب على أبي". أما الرواى الأخير الذى أخذ البخارى من فمه وعليه كل المصداقية (أبو النعمان محمد بن الفضل). فقد اعترف البخارى عليه بأنه "قد تغير عقله" أى أنه أصبح بالحرف، وهو ما شهد به (أبو حاتم) فى قوله عنه: "اختلط عقله فى آخر عمره". وأجمع على ذلك معهم أسماء لامعة كأبى داود والدارقطنى وابن حبان الذى قال عنه: "اختلط عقله فى آخر عمره وتغير حتى لا يدرى ما يحدث فوق فى حديثه من المناكير الكثير".

وهكذا أنت مع مشايخنا بين أمرین: إما أن تقبل أحاديث القتل على علالها حتى لو كانت مغورة بالكامل وفاسدة الأصول (وهو أمر لا شك يعلمونه ومع ذلك يقيمونه سيفاً بأيديهم مما يشير إلى أن الأمر رغبة خاصة لا مسألة دينية حقاً وصدقها) وإنما أن تقول للناس ما قد علمت من المخفى فى سرادييهم المغلقة فيخرجونك من الملة ويتهمنوك بالردة بذات الحديث المنكور الذى قمت تثبت لهم ما يعلمونه فى خفاياه سلفاً.. هذا إذا كانوا حقاً يعلمون.. فإن كانوا لا يعلمون فتلك مصيبة، وإن كانوا يعلمون ويقتلون به العباد منذ فجر تاريخنا غير الجميل... فالمصيبة والجريمة أعظم !!

(٣)

وناتى الآن إلى الحجة الأعظم المشهورة بيد الدكتور (رأفت عثمان) طالبا بها دم المرتد فورا حتى تهدأ نفسه وتسريع، لا وهى حروب الردة التى أصر عليها وقادها (أبويكر بن أبي قحافة).. وهو من هو (١٦).. هو الصديق، خل النبي الوفى، أبرز المبشرين بالجنة.. ثانى اثنين إذ هما فى الفار.. وصهر النبي عن طريق ابنته عائشة أم المؤمنين الحميراء التى عنها نأخذ نصف ديننا، وخليفة رسول الله الأول، والمعرفة فى التاريخ الإسلامى برقته ودماثته وهدوئه ورجاحة عقله وحسن مشورته.

والمعلوم أن أحداد السقيفة العاصفة قد انتهت بوضع الأمر بيد (أبى بكر)، وأنها فى رأى كثير من الباحثين ما استقرت له إلا لغيب (على بن أبى طالب) وبنى هاشم حول جثمان النبي، ولخلاف قديم بين الأنصار عادوا واستعر وتم استثماره مع حسد بعضهم بعضا على تولى الإمارة، عندما ترك المصطرون على كرسى الإمارة جثمان نبیهم مسجى فى بيته لأقاربه وذهبوا إلى السقيفة يتبارون حول المنصب المأمول، تابذوا فيها بعضهم مع بعض واستخدموا العنف الكلامى والجسى ضد بعضهم البعض، وانشققا عن نبیهم يومین وهم فى أمرهم لا هون، حتى إن أبى بكر وعمر لم يشهدوا لا غسله ولا تكفينه ولا حتى دفنه الذى قام به أهله فى جوف الليل .. لقد ذهب صاحب الدين.. وبدأت الدنيا !! (انظر ابن هشام ٤/٢٣٦ والمقدسى فى البدء والتاريخ ٥/٦٥ وشرح النهج ٢/٢ واليعقوبى ٢/١٠٢ وكنز العمال ٢/٤٠ وتاريخ الخميس ١/١٨٩ وأبوالفدا ١٠/١٥٢ وتاريخ الذهبى ١/٢٢١)

ومعلوم أيضا أن بعض الأنصار وجميع بنى أمية وجميع بنى هاشم قد رفضوا هذه البيعة وامتنعوا عنها، وتصل بعض المصادر بهذا الامتناع إلى ستة أشهر كاملة ظلت فيها شرعية أبى بكر تتراجع، حتى حصرهم (عمر بن الخطاب) وهم فى اجتماع ببيت (على بن أبى طالب) ومعه

ورجاله مشاعل النار والخطب مناديا المجتمعين: «والله لأحرقن عليكم البيت أو لتخربن إلى البيعة» / الطبرى / التاريخ / ٢٠٢ / ٢. أما زعيم الخزرج الصحابي الجليل (سعد بن عبادة) أحد النقباء الائتى عشر المؤسسين للدولة اليثيرية الطالعة، فقد رفض الاعتراف بإمارة أبي بكر ورفض أن يبأىء بل أعلنها حريا على الخليفة لولا مرضه الذى أقعده (الطبرى / ٣٢٢ / ٢)، ومن بعده لم يعترف بخلافه (عمر بن الخطاب) حتى تم اغتياله ونسب مؤرخونا هذا الاغتيال إلى الجن، دون أن يذكروا لنا أى توضيح بشأن الخلاف الثارى بين (ابن عبادة) وبين الجن (!!) ولا سببه.

ومثل هذه المعلومات البسيطة فى التاريخ الإسلامى ذكرناها على عجلة، لأنها ترتبط أشد الارتباط بالأحداث التى ترتبت عليها وأدت إلى نبض موضوعنا (حروب الردة) التى جرت مع بداية حكم (أبي بكر). وهنا يجدر التنبئ إلى أن المعارضة المهزومة عادة ما لا تجد من ينصفها من كتاب يكتبون من على مقعد سيطرة الفالب، وأن ما وصلنا من مدونات تاريخية قد كتب معظمها من وجهة نظر المغلوبين، لذلك تحتاج إلى جهد وبحث وتدقيق للخروج بمعلومات منصفة للمعارضة، وهو أمر متكرر فى التاريخ ولدى مختلف الشعوب ظلم فيه كتاب المنتصر الفائز من حاقت به الهزيمة، حتى امتهنوه أحياناً وجعلوا منهم علامات سوداء في التاريخ، رغم أن الأوضاع ربما لم تكن هكذا حقاً. ومن ثم يلزمنا هنا وبعد مضى ما ينوف على ألف وأربعين عام أن نتحرى الدقة والحياد فيما وصلنا حتى لا نظلم الأبرياء مع الظالمين عبر التاريخ.

ثم علينا أن نتوجه بالذكرة إلى أهل المذهب السنى وهم يأخذون على أهل المذهب الشيعى إسرافه فى التقديس حتى وصل إلى الأئمة الائتى عشر والى كبار الملائكة والساسة المزعوم انحدارهم من نسل النبي (ص)، لأن أصحاب المذهب السنى بدورهم قد أسرفوا فى التقديس لعباد صالحين حقاً وكبار الفعال صدقاً، لكنهم نفعوا أنفسهم وزملائهم بصلاحهم وفعالهم ولا يعني ذلك رفعهم إلى رتبة القدسية، كما فعلوا مع كبار الصحابة وأحياناً مع بعض الفقهاء أو جامعى التراث كالبغارى مثلاً، وهو ما يؤدي إلى السقوط فى شبهة الشرك الذى نعييه على أصحاب المذاهب الأخرى والأديان الأخرى كما يقولون بشأن المسيحية مثلاً، وهو مالا تقول به الملة بل تنهى عنه بقرارات قرآنية واضحة، حيث يفتقر الجميع بعد النبي إلى النبوة ومن ثم إلى أى لون من القدسية، ولا يبقى لهم سوى أعمالهم أو أنهم من المبشرين بالجنان الفردوسية أو صلاحهم وتقوتهم، وهي كلها أمور لهم وليس على الناس فى شيء، ولا ترفعهم عن رتبة

البشرية. فإذا كانت آفة الإفراط في التقديس مأخذنا سنينا على الآخرين، فلا شك والحال كذلك، أن النهي عن أمر وإتيان مثله سيكون عارا على من يفعله عظيما.

وإذا كان (عمر بن الخطاب) قد وصف خلافة (أبي بكر) بأنها "فلترة، وفي الله المسلمين شرها"، فإن البحث الأمين سينتهي إلى أن هذه "الفلترة" تركت بين المسلمين شرراً مستطيراً فيما وقع بسببها من أحداث، وأدت إلى إسالة الدماء أنهاراً حتى انتهت منها السبل والطرق. فلم يتم الإجماع على هذه البيعة (الفلترة) بتخلف الهاشميين والأمويين وبعض الأنصار عنها، مع عدم إشراك بقية المسلمين في بقاع الجزيرة وأخذ رأيهما، مع حق أعطاه الله لهم واضحاً فصيحاً في الآية الكريمة "وأمرهم شورى بينهم" ، و(الأمر) حينذاك يعني (الحكم) بلغة زماننا، وهو ما أدى بكثير من العرب إلى عدم الاعتراف بشرعية حكم (أبي بكر)، وعبروا عن ذلك بوضوح مع تمسكهم بإسلامهم وحقهم الشرعي في المشاركة في اختيار الحاكم، وبأسلوب ذلك الزمان ما كان بيدهم من وسيلة علنية لإعلان هذا الرأي إلا منع الزكاة عن الوصول إلى الخليفة، وأطلقوا شعرهم وسيلة زمانهم للانتشار يعبر عن موقفهم كما في الأبيات:

أطعننا رسول الله ما كان بيننا      فواعجبا ما بال (ملك) أبي بكر  
أبورثها بکرا إذا مات بعده؟      وتلك لعمر الله فاصمة الظهر !!

(أبن كثير / التاريخ / ٢١٢، ٢١١/٦)، وهكذا عبر العرب عن تمسكهم بحق شرعى أعطاه الله لهم فى اختيار حاكمهم، وقد رأوا أن ما تم فى تأميم (أبي بكر) هو لون من ألوان (الملك)، وإذا كانت هذه هى البداية، فربما يورثها (أبويكر) من بعده فى مجاز ساخر لولده (بكر) كنایة عن نسله. وهو صيغة الحكم التى خوفهم منها القرآن واستكرها بـ"أن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها". وأفصح الرأى السياسى المعارض عن موقفه بسخرية قبائل أسد وفزاره: "والله لا نبأع أبا الفضيل" ، تهوننا لشأن (أبي بكر) وتصفيراً، لأن البكر هو ولد الناقة أما ولیدها الصغير الحدث فهو الفضيل (الطبرى ٤٨/٢).

وهكذا عبر عرب الجزيرة عن رأيهما في تلك البيعة (الفلترة) وعن عدم خضوعهم لها، فمنعوا الزكاة عن العاصمة، وإن ظلوا على إسلامهم يرفعون الأذان في مساجدهم ويقيمون الصلاة ويقرأون القرآن ويلتزمون أوامر الإسلام ونواهيه. وهنا لا يمكن وضع أي اعتبار لروايات (سيف بن عمر) التي أخذ عنها كثير من الإخباريين عن كون مانعى الزكاة كانوا يتجهزون لغزو المدينة، لما هو معلوم من كذب (سيف) واحتراعاته، وأن

جميع كتاباته ما كانت إلا لتبرير المنتصر وتبخيس المعارض المهزوم والطعن عليه في دينه.

واتخذ الخليفة قراره بقتال مانع الزكاة، وفيما يروى ابن كثير .. وقد روى الجماعة في كتبهم سوى ابن ماجة أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر: علام تقاتل الناس وقد قال رسول الله (ص): أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن قالوها عصموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها /٣١١/ . ومن (الماوردي) في الأحكام السلطانية نسمع رد (أبي بكر) على حجة (عمر) وهو يقول: "والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونه إلى رسول الله (ص) لأقاتلتهم على منعه، إن الزكاة حق المال، والله لأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة".

ووجه الكارثة التاريخية في هذه الأحداث الجسماء، أن مؤرخينا غفر الله لهم قد أطلقوا على جميع الحروب التي خاضتها جيوش أبي بكر ضد العرب اسم (حروب الردة)، وأطلقوا على كل من خالفه (خارج المدينة) ومعارضيه من الكبار من هاشميين وأمويين) لقب المرتدين، خالطين بين أتباع سجاح، ومسيلمة وطلحة والغنسى من متنبئين انفصاليين، وبين مسلمين محتجين بمنع الزكاة. ومن جانبهم يرى الشيعة أن تلك الحرب كانت سياسة لا دينا، وأن (أبا بكر) كان يبغى بها إخضاع الجزيرة لسلطانه والاعتراف ببيعته ولو بالقوة، كما فعل مع المتعين عن مبادئه بالعاصمة، لكن القوة التي استخدمت خارج المدينة انفلت عقالها، وارتكتب فيها مجازر بشعة كان فيها التكليس في الآبار والإلقاء من شواهد الجبال والحرق بالنار، وأن ما نعلم عن رقة أبي بكر ولطفه وحلمه أمر لم يكن واضحا في مسألة البيعة والإمارة، وهو ما وضح في رسائله "ومن أبي أمرت أن يقاتلها على ذلك ثم لا يبقى على أحد منهم قدر عليه، وأن يحرقهم بالنار ويقتلهم كل قتلة وأن يسبى النساء والذراري". وهي الفلتة الثانية التي استخدماها قواد أبي بكر أسوأ استخدام، ولأغراض شخصية وانتهازية لا علاقة لها بدين ولم تبلغ وجه الله، كما سنرى الآن مع أفعال سيف الله المسلول ضد العرب المسلمين في الجزيرة.

كانت وجهاً نظر الشيعة إذن هي أن حرب مانع الزكاة كانت لإخضاع القبائل لسلطانه وتبني إمارته، لكن هناك وجهة نظر أخرى تقوم على رؤية خاصة بنا ومؤسسة على قراءة لعوامل قيام الدولة الإسلامية في جزيرة العرب في أعمال كبرى منشورة، يمكنها أن تقدم تفسيراً وليس تبريراً لحروب أبي بكر خاصة ضد المتنبئين وليس مانع الزكاة، نوجلها الآن منعاً لقطع القراءة الحالية لمسألة الردة، وكيف تم

استثمارها انتهازياً منذ فجر التاريخ الإسلامي لأغراض أبعد ما تكون عن الدين، وكيف طالت مسلمين أبرياء ولطخت تاريخنا الماضي ولم تزل تلطف حاضرنا.

نقف هنا مع ما فعله (مالك بن نويرة) الشاعر الفارس المسلم كبير بنى يربوع وشريفهم المقدم، الذي استعمله النبي على صدقات قومه، ولما مات النبي جمع صدقات قومه وفرقها في موضعها بين قومه وهو الأمر الجائز شرعاً، وقال في ذلك شعره:

فقلت خذوا أموالكم غير خائف  
هان قام بالدين الحق قائم  
ولا ناظر في ما يجيء به الفد

أطعمنا، وقتلنا الدين دين محمد  
وهو شعر واضح المعانى يشير إلى إيمان بالإسلام ليس فيه شك،  
لكن بينما كان يرسل رسائله تجوب الفيافي شعراً، كان (خالد بن الوليد)  
بجيشه يحط على مقرية من الباطح اليربوعية عند ديار أسد بن خزيمة،  
ويرسل العيون لتعرف موقف اليرابعة من الإسلام في سرية فيها (ضرار  
بن الأزور) يحمل أوامر خالد، وفيها أيضاً الصاحب الجليل (أبو قتادة)،  
وتسللوا إلى ديار القوم وهم نائم فشعروا بهم وفزعوا ونهضوا بحملون  
سلاحهم، وهنا نستمع إلى شهادة (أبي قتادة) وهو يروى بداية الأحداث  
المؤلمة قائلاً: "أنهم لما غشوا القوم ليلاً رايعوهم تحت الليل فأخذ القوم  
السلاح. قال: فقلنا إننا المسلمين، فقالوا: ونحن المسلمين. قلنا: فما بال  
السلاح معكم؟ فقالوا لنا: فما بال السلاح معكم؟ قلنا: فإن كنتم كما  
تقولون فضعوا السلاح. قال: فوضعوها ثم صلينا وصلوا". لكن كانت مع  
(ابن الأزور) أوامر أخرى من (خالد بن الوليد) وهي أن يأتي بهم  
مستسلمين أسرى مع نسائهم وذرارتهم ففعلوا "فلما وضعوا السلاح ربطوا  
أسرى فجئ بهم إلى خالد".

ويبدأ (أبو قتادة) يشعر بالانزعاج مما يرى، والمسلمون مع سيدهم  
يقادون أسرى بعد الصلاة، ليتابع الموقف ويسمع (خالد) ينهم (مالك) بأنه  
من المرتدين وأن هناك من أبلغه بذلك، لكن مالكا ينكر مدللاً بصلاته  
وقومه وباستسلامهم والقائهم السلاح عندما عرفوا أن القادمين من  
مسلمي العاصمة، مطمئناً إلى براعتهم أمام إخوانهم في الإيمان، ويقول  
لخالد: "أنا على الإسلام ما غيرت ولا بدلت"، ووقف دونه (أبو قتادة)  
و(عبد الله بن عمر) يشهدون له وعنه ينافحون (كنز العمال ١٢٢/٢  
واليعقوبي في تاريخه ١١٠/٢).

ونظل من بعيد عبر سجف الزمن على المشهد التاريخي العجيب،  
على (مالك) مُهْمَّداً ومن ورائه امرأته (أم تميم بنت المنھال)، يؤكد لخالد

ومن الشهود من مسلمي المدينة الذين فاجأوه في بلاده وصلوا معه، ولم تزل آثار الوضوء بادية عليه، يؤكد أنه مسلم لا غير ولا بدل، ولكن ليأمر (خالد) رجله (ضرار بن الأزور) بضرب عنقه (٦١).. ويأتي هنا السر فصيحاً في روایات أبي الفدا (التاريخ / ١٥٨)، وأبن خلakan في الوفيات ٦٦/٥ واليعقوبي ١١٠/٢ .. السر زوجة مالك (١٩) الموصوفة في المصادر بالجمال العظيم وأنه قبل هذه الحملة كان عنده خبرها ووصفها "وكان له فيها هوى"، وأنه "ما رأها خالد أعجبته وقال: والله ما نلت ما في مثابتك حتى أقتلك". وشعر (مالك) بالفدر بعد أن استسلم لأسر إخوة الدين مطمئناً، ومن ثم التفت إلى خالد قائلاً: "يا خالد أبعثنا إلى أبي بكر فيكون هو الذي يحكم علينا، فإنك بعثت إليه غيرنا من جرمك أكبر من جرمنا، فقال خالد: لا أقالنى الله إن لم أقتلك.. فالتقت مالك إلى زوجته وقال لخالد: هذه التي قتلتني، وكانت في غاية الجمال، فقال خالد: بل الله قتلك برجوعك عن الإسلام، فقال مالك: أنا على الإسلام، فقال خالد: يا ضرار اضرب عنقه، فضرب عنقه".

وفي الإصابة ٢٣٧/٢ أن ثابت بن قاسم روى في الدلائل أن خالد رأى امرأة مالك وكانت فائقة الجمال فقال مالك لامرأته: قتلتني، يعني سأقتل من أجلك. ومن الطبيعي كي تثبت ردة الرجل أن يقتل معه من كان معه من قومه الذين نهضوا عن الصلاة منذ هنichات، وقبلوا الاستسلام لأخوانهم في الإسلام حتى يستوثقوا من أمرهم "فضرب عنقه وأعنق أصحابه" كما روى الطبرى. ويؤكد (اليعقوبى) أن (خالد) لم يستعمل الأرملة الفاتحة (أم تميم بنت المنهال) حتى يستبرئ رحمها وتكمل عدتها، بل إنه امتطاها ودم زوجها لم يجف بعد (١١٠/٢)، واهتزت مشاعر المسلمين من الحدث البشع حتى قام (أبو تمير السعدي) يعني مالكا يحكى ما حدث شعراً برواية (أبي الفدا / ١٥٨):

تطاول هذا الليل بعد مالك  
وكان له فيها هوى قبل ذلك  
عنان الهوى عنها ولا متمالك  
إلى غير أهل مالك في الهوالك  
وبينما خالد يأمر بالتمثيل بالجثث كان (أبو قتادة) يبحث الخطى  
يدفعه الفضب والألم إلى المدينة فلتحق أبو قتادة بأبي بكر فأخبره الخبر،  
وحلف ألا يسير تحت لواء خالد لأنه قتل مالكا مسلماً.

ألا هل لحي أوطأوا بالستابك  
قضى خالد بقها عليه لمرسه  
فأمضى هواء خالد غير عاطف  
فأصبح ذا أهل وأصبح مالك

وأمر خالد برؤوس بعض القتلى لتنصب أثافي ومنها رأس (مالك)، والأثافي هي صخر (الزلط) كانت ترصن ثلاثة متجاورة وتوقن النار

بداخلها لتسمع بمرور الهواء فتشتعل النار، ولتحمل قدور الطعام فوقها. ونضج طعام (خالد) ليأكله مع (أم تميم) ولم ينضج رأس زوجها بعد، والسبب فيما يروى الزيير بن بكار عن شهاب في الإصابة "أن مالك بن نويرة كان كثير شعر الرأس فلما قتل أمر خالد برأسه فتصب أثقيه فنضج ما فيهما قبل أن تخلص النار إلى شئون رأسه" / الإصابة ٢٣٧/٢ وابن كثير ٣٢٢/٦ وأبو الفدا ١٥٨.

هذا ما كان يحدث في مضارب بنى يربوع، بينما كان يحدث في العاصمة حديث آخر، فقد علم (عمر بن الخطاب) بالحدث العظيم فذهب ينتفض غضباً إلى الخليفة يهتف به "إن خالداً قد زنى فارجمه"، قال: ما كنت أقتله فإنه تأول فأخذناه، قال: فاعزله قال: ما كنت أغ مد سيفاً سله الله عليهم / تاريخ أبي الفدا .. هذا بينما كان متم بن نويرة شقيق مالك قد تمكّن من الهرب واللحوق بالمدينة فصلى وراء أبي بكر صلاة الصبح فلما فرغ أبو بكر قام (متم) وسط مسجد رسول الله (ص) يرسل نواحه شعراً يمزق نياط الأكباد والقلوب، مقارناً بين شرف (مالك) وفروسيته وبين غدر (خالد) قائلاً:

خلف البيوت قتلت يا بن الأزور	نعم القتيل إذا الرياح تناوحت
لو هو دعاك بذمة لم يغدوا	أدعوه بالله ثم غدرته (١٦)

وهنا تبدو المقارنة بين (ذمة العرب) المرعية المعتبرة التي تلزم أصحابها من فرسان الأشراف إذا دعوتهم بها فلا يغدوا، وبين دعوة أعلى هي دعوة الله لكن أصحابها رغم دعواهم بها فإنهم قد غدوا، وهو الأمر المفهوم مع غضب (متم بن نويرة) وهو يرى الخليفة يصر على عدم محاسبة خالد ولا عزله، وناسباً ما حدث إلى قرار قدسي جاء على لسان نبيه أن خالداً هو سيفه المسلول، ومقدماً حجة ليست بحجم الحدث وجسامته بأنه قد تأول فأخذناه.

ويبينما يحيي الخليفة استمرار سيف الله إلى الله فإن عمراً قط لم يقطع بل وأعلن يقينه أن الله من ذلك براء ناعتنا خالداً بعده الله قائلاً: "عدوا الله عدا على أمرئ مسلم فقتله ثم نزا على امرأته" / الطبرى .

وعاد (خالد) إلى المدينة مزهواً بفعاله يلبس دروع الحديد وعلى رأسه عمامة غرس فيها أسمهم المحاربين الأشراف، متوجهاً إلى مسجد الرسول للقاء الخليفة، لكن ليلقاء (عمر) على الباب فينزع الأسماء عن عمamته ويكسرها قائلاً له: "أرئاء؟" أي فخر كاذب بأسمائهم الفرسان الأشراف؟ ثم استمر يقول له: "قتلت امراً مسلماً ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمنك بأحجارك". ولم يهتم (خالد) بعمر بل استمر في سيره

ودخل المسجد على الخليفة واعتذر له فقبل الخليفة أعتذره، فخرج خالد مزهوا أكثر مما دخل ليمر على (عمر) ليناجزه القول مستغلا له مستفزا قائلا: "هل إلى يا بن أم شملة"، فعلم (عمر) أن الخليفة قد عفا عنه وأن إصراره على إنزال العقاب به قد ذهب أدراج الرياح، فلم يرد على استفزاز خالد الشتم وانصرف إلى بيته وأغلقه عليه.

هذا حدد من أحداث، وجسم من جسام، وطن من غيث، وغير من فيض، ومثل من نماذج عديدة وعدة، لما حدث باسم الله والإسلام في حق عباد الله من أهل الإسلام تحت عنوان (الردة)، والإسلام بعد في فجره، بحق مسلمين كان لهم رأى سياسي عارضوا فيه عدم مشورتهم في اختيار خليفتهم، خالفوا السلطان ولم يخالفوا الدين، لكنهم بسيف الله ذبحوا وهم أسرى مستسلمين له، فماذا اليوم عنهم هم مثل خالد على رأس العباد، وإن كانوا في الشرف أقل وفي القيمة أعلى؟ هل تأولوا في شأن فرج فودة فاختلوا فقتلوا؟ وهل سيظل اسم الله بيد التجار سيفا مسلولا فوق رؤوس العباد تحت بند الردة وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة؟ وما هو رأيك يا ولى الأمر؟ هل سيكون كرأي الخليفة مطلقا علينا به خوالدك وأزارتك؟

مرة أخرى لا عبرة هنا مطلقا بأكاذيب (سيف بن عمر) التي يلجا لها سادتنا من السادة لتقديس الصحابة، وتبرئتهم من الحدث الهائل ومثله كثير من الأحداث القوائج، وهي حجج أوهى من بيت العنكبوت، فسيف يبرئ خالد بفلطة تاريخية لفوية حيث كانت ليلة الأسر في ديار اليرابعة باردة قارسة، فقام بعنين قلبه على أسراء الذين صلوا وصاموا وأعلنوا إسلامهم أمامه ينادي رجال جيشه "آذفوا أسراكم"، وكانت في لغة كانانية "آذفوا أسراكم" فقتلوا هكذا.. (١٦) وأن خالدا لما عرف الخطأ العظيم قال: "إذا أراد الله أمراً أصابه" .. كل مصيبة تتسب إلى الله وكل تزوير ينسب إلى الحق تعالى وكل غرض خبيث يتذرعون وراءه بالله وكلماته، ويخالف الرواوى غير المحترم ولا المخلص للناس ولا الدين، الجميع ويقول إن خالدا لم يطأ الأرمدة الجميلة إلا بعد أن أستبرا رحمة.. ورحمك يا الله عندما نعلم أن الخطأ قد تم علاجه بأن أرسل الخليفة أبو بكر لأهل القتل ديات قتلهم (١٧) وانتهت المشكلة البسيطة الهيئة (١٨).

فإذا كانوا غير مسلمين فلماذا الديات؟ وإذا كانت خطأ لمسانيا فلماذا اعتبرها الخليفة تأولاً خاطئاً؟ ولماذا أصر عمر على القصاص؟ وإذا كان الخطأ لنطقه بلغة كانانية فكيف جاز ذلك و(خالدا) مخزومي من

قريش؟ وكيف فهمها (ابن الأزور) كنانية وهو ثعلبى أسدى؟ وكيف تأمرت أسماع وأفهام الجيش كله مع تلك اللغة الكنانية النشاز على الجميع وكلهم إما مهاجر أو أنصارى مدنى؟ وإذا كان الأمر خطأ فى اللغة وأن الزمن قد تأمر فأصيب الجميع بفتة بلغة كنانة فى الألسن وفي الأفهام، فلماذا تم وضع رؤوس القتلى أثافى لقدر طعام اللذة ومتعة الجسد بنار رأس القتيل ونار جسد أرمته؟

هذه نتائج ما سمى حرب الردة التى أصر عليها الدكتور (رأفت عثمان) كحجـة بيـدة يطلب بها دم أي مخـتلف اليـوم أو أي خـارج، وهـى الحـروب التـى يتم تزوـيرها عـلى أبنـائـنا فـى المـدارـس وعـلى الـمـسـلمـين فـى التـمـثـيلـيات التـلـفـازـية وأـحـادـيـثـهـاـ الشـيـخـيـة اـعـتمـادـاـ عـلـىـ كـذـبـ (ـسـيـفـ بـنـ عـمـرـ) أـمـامـ منـطـقـ وـاضـحـ وـاحـدـاتـ أـوـضـحـ، فـيـعـلـمـونـ الـمـسـلـمـ الـكـذـبـ وـالـخـدـاعـ أـوـ هـمـ يـخـدـعـونـهـ مـنـ حـيـثـ لـاـ يـدـرـىـ أـمـ يـخـدـعـونـ اللهـ، وـمـاـ يـخـدـعـونـ إـلـاـ أـنـفـسـهـمـ!! دونـ أـنـ يـقـدـمـواـ مـرـةـ عـلـىـ فـضـيـلـةـ الصـدـقـ مـعـ الذـاتـ وـمـعـ النـاسـ وـمـعـ التـارـيـخـ وـمـعـ الدـيـنـ وـمـعـ اللهـ الـذـىـ هوـ تـوـابـ وـهـوـ أـيـضاـ أـعـلـمـ الـعـالـمـيـنـ، وـدـونـ أـنـ يـتـرـاجـعـواـ أـنـمـلـةـ عـمـاـ هـمـ فـيـهـ مـنـ غـوـاـيـةـ التـقـدـيسـ لـأـشـخـاصـ غـيـرـ مـقـدـسـيـنـ، بـخـطـابـ مـلـفـقـ يـفـطـىـ عـلـىـ حـقـائـقـ وـاضـحـةـ لـكـلـ مـنـ يـمـلـكـ ضـمـيرـاـ صـادـقـ الـيـقـيـنـ بـدـيـنـهـ لـاـ بـالـسـلـطـانـ عـلـىـ الـعـبـادـ. وـهـوـ مـاـ يـشـكـ فـىـ هـذـاـ الضـمـيرـ الـمـرـاوـغـ وـلـفـتـهـ الـمـخـاتـلـةـ حـتـىـ لـوـ أـخـطـاـ السـيـفـ مـئـاتـ المـرـاتـ بـحـقـ عـبـاقـرـةـ الـأـمـةـ مـنـذـ هـذـاـ التـارـيـخـ الـأـوـلـ مـرـورـاـ بـالـحـسـيـنـ بـنـ الـحـلـاجـ وـالـسـهـرـورـدـيـ الـمـقـتـولـ حـتـىـ يـوـمـنـاـ هـذـاـ، وـحـتـىـ لـوـ أـخـطـاـ هـذـاـ السـيـفـ مـئـاتـ المـرـاتـ فـىـ حـرـوبـ مـذـهـبـيـةـ طـاحـنـةـ عـلـتـ كـلـ مـنـهـاـ رـايـاتـ اللهـ تـتـهـمـ الـآـخـرـ بـالـرـدـةـ وـالـخـروـجـ عـنـ الـمـعـلـومـ مـنـ الـضـرـورـةـ..ـ كـانـ مـنـهـاـ هـذـاـ المـوجـزـ الـكـثـفـ الـذـىـ روـيـنـاهـ لـحـدـثـ عـنـ مـسـلـمـيـنـ عـبـرـواـ عـنـ رـأـيـهـمـ السـيـاسـيـ بـمـنـعـ الزـكـاـةـ وـظـلـلـواـ مـسـلـمـيـنـ، وـوـصـمـواـ فـىـ تـارـيـخـنـاـ زـورـاـ وـبـهـتـانـاـ بـالـأـرـتـدـادـ عـنـ الـدـيـنـ كـلـهـ، وـلـازـالـتـ الـوـصـمـةـ تـلاـحـقـهـمـ عـبـرـ التـارـيـخـ حـتـىـ الـيـوـمـ دـونـ أـنـ يـقـومـ مـنـ مشـاـيخـنـاـ رـجـلـ رـشـيدـ يـسـجـلـ مـوقـفـاـ يـحـسـبـهـ لـهـ النـاسـ وـالتـارـيـخـ لـيـعـلـنـ اعتـذـارـاـ وـاضـحـاـ عـمـاـ حدـثـ لـهـمـ وـلـفـيـرـهـمـ عـبـرـ تـارـيـخـنـاـ لـتـظـيـفـ هـذـاـ التـارـيـخـ مـنـ عـارـهـ وـوـصـمـاتـهـ.

وـلـاـ يـبـقـىـ إـلـاـ نـقـولـ رـأـيـنـاـ الـذـىـ أـجـلـنـاهـ لـتـفـسـيرـ مـاـ أـقـدـمـ عـلـيـهـ الـخـلـيـفـةـ وـلـيـسـ لـتـبـرـيرـهـ بـعـيـداـ عـنـ الـخـطـابـ الـخـدـاعـيـ الـمـرـاوـغـ.

## (٤)

مرة أخرى ندقق فيما نشر عن توصية لجنة العقيدة والفلسفة لتمديد مهلة استتابة المرتد من أيام ثلاثة إلى مدى العمر، نحاول مع القارئ أن نفهم ما نشر في قولهم "إذا ارتد وفارق الجماعة فإن أمره متترك لولي الأمر.. له أن يستتبه مدى الحياة.. أما إذا كانت ردة خطرا على الأمان العام وأصول الدين وأصول المجتمع فيتحقق لولي الأمر قتله"، هذا مع تأكيدهم أنهم بذلك ليسوا مشرعين جددا بل مرجحين بين الآراء وأنهم لم ينكروا بترجيعهم هذا نصا معلوما من الدين بالضرورة. ونذكر أن الدكتور (رأفت عثمان) قد عارض ذلك مطالبها بالدم الفوري وذلك لأن تقسيم المرتد إلى مرتد يضر ومرتد لا يضر ليس واردا في اعتبار العلماء القدامى أصلا.. إنما تكلموا عن المرتد المحارب الذي يلحق بالدولة المعادية وهذا يقتل ولا يستتاب".

وهنا ملحوظات لابد أن يطرحها أي مسلم على نفسه: ما المقصود هنا بقولهم "فارق الجماعة"؟ وما هي الجماعة المقصودة؟ هل هي الجماعة الوطنية التي تضم مواطنى الوطن، وهي المعلول عليه اليوم فى مفهوم الجماعة المعاصرة، والتى تشمل مسلمين وغير مسلمين يجمعهم وطن واحد ومصير واحد وتاريخ واحد ولغة واحدة وجيش واحد ويموت فى سبيل هذا الوطن الواحد المسلم وغير المسلم وتختلط دمائهم على ثراه الطاهر، أم المقصود هنا لغة طائفية تشق الوطن شقا فتتحدث فقط عن طائفة المسلمين وتصبح هي الجماعة الواجب الولاء لها وليس الوطن، وهى طائفة متاثرة فى مختلف بلدان العالم تشكل فى بعضها أكثريات كما فى باكستان مثلا وفي بعضها أقلية كما فى البوسنة أو بلاد تركب الأفيال؟

"بيست تلك بلفة طائفية ممجوجة إزاء وطن مازوم بفضل تلك

الأفكار الآتية بريحها من أكفان موتى التاريخ؟ وازدادت أزمته بما فعله السفهاء منا في جريمة سبتمبر ٢٠٠١ دونما ذنب واضح لبقية المواطنين البسطاء الذين ما عادوا حتى يفهمون لغة هذا الماضي !!

وياليتها لغة طائفية استطاعت التطور والتكييف مع العصر ومبادئه وقيمته، فالفاتيكان مثلاً مؤسسة دينية طائفية بالكامل، لكنه تمكّن من تطوير مفاهيمه ليصبح المدافع الأول عن حقوق الإنسان مطلقاً بغض النظر عن دينه أو عنصره، في إعلانات فصيحة وموافق عديدة، آخرها احتجاجه على عزم أمريكا حث مجلس الأمن للسماح بضرب العراق لأنّه خالف ستة عشر قراراً للأمم المتحدة بينما إسرائيل خالفت ثلاثة وستين قرار دون أن يضرّيها أحد أو حتّى يلزّمها. هذا رغم أنّ مواطني العراق ليسوا من أتباع دين الفاتيكان ولا ملتّه. أما نحن فلفتنا الطائفية تجعلنا لا نرى سوى طائفتنا فتكيل أمام الدنيا بأكثر من مكياج ردئ لا يقل في ردها علينا بمكابيلها رداء، فتحنّ نستذكر تدخل أيّ دولة في شؤوننا الداخلية، لكننا بالطائفية كنا نتدخل في شؤون البوسنة وأفغانستان، ونحن نستذكر الاستعمار، وفي الوقت ذاته نتحدث عن فتوحات آتية نفزو فيها البلاد ونأخذ الأموال ونقتل الرجال ونسبى الذراري ونركب النساء، ونبكي سنوياً بحرقة على الأندلس التي تحررت من استعمارنا، ونقوم بالدعوة لدينا في مختلف البلدان ونقيم مدارسنا ومساجدنا فيها بحكم قوانينها الديمocrاطية، ونقبض على من يبشر بدینه بيتنا، ونحن ضد أيّ تقسيم أو استقلال لأيّ جزء من الوطن لأيّ حجج طائفية أو عنصرية، لكننا مع استقلال كشمير عن هندها ومع حرب الشيشان الاستقلالية عن بلادها.

والمسألة في صياغة لجنة العقيدة والفلسفة أو معارضتها أنها ليست فقط صياغة طائفية إنما صياغة زمن لم تعد صالحة للاستخدام في زماننا، فالجامعة المقصودة تتفق وظرفها التاريخي إبان تكون الدولة الإسلامية الأولى في جزيرة العرب، والتي كان الإسلام هو أيديولوجيتها التوحيدية لقبائلها المستشرذمة، فكان الإسلام هو عقدتها الجامدة، زمنها كان يجوز القول بالجامعة ومن يفارقها، لأنّ الجامعة كلها قد أصبحت على دين واحد وطائفة واحدة، ودولة تقوم وحدتها على دين بعينه لا تقبل بالطبع أيّ أديان أخرى لأن ذلك كفيل بتمزيق وحدتها، وهو أمر يبدو في ظاهره أمر دين رغم أنه بهذا المنطق شأن سياسة.

ومما يؤكد أن تلك الصياغة للتوصية الجديدة مكتوبة في كهوف

الأسلاف وسراديب الماضي هو أنها تفرق بين نوعين من المرتدين حتى يمكنها أن تقييم اجتهاودها الجديد، فتقول بمرتد لا تمثل ردته خطرا على المجتمع، وهذا هو الذي يستتاب مدى الحياة بالسجن المؤبد حتى يعود إلى الدين، ومرتد من نوع آخر يستوجب القتل فورا وهو من تشكل ردته خطرا على الأمن العام وأصول الدين وأصول المجتمع.

والمعلوم أن الخطر على المجتمع والأمن العام اليوم لا يأتي من انتفاء مواطن لدين بعينه بالذات من عدمه، إنما يكون ذلك بالخروج على قوانين هذا المجتمع، ولو أخذنا مصر نموذجا بحساب الاحتمالات مع اعتبار فارق النسبة العددية بين المسلمين والمسيحيين، فإن النتيجة المترتبة على ذلك أن يكون عدد من يشكلون خطرا على المجتمع والأمن العام من المسلمين أكثر بكثير من المسيحيين أو المرتدين (إن وجدوا أصلا).

ولا أظن هذه التفرقة إلا مقصودة قصدا لإعمال النص القانوني الفريب المتعلق بازدراء الأديان، والذي يحاكم بموجبه بعض المفكرين المحتهدين وينسب إليهم هذا الازدراء، ويكونون بذلك المعنى مرتدين يشكلون خطرا على المجتمع وعلى الأمن العام. وهو ما يفسره استطرادهم حول هذا المرتد الذي يجب قتله إذا شكل خطرا على أصول الدين وقواعده، وهو أمر لا يمكن فهمه إلا في ضوء تفسيرنا هذا، لأن قواعد الدين ليست منشآت عسكرية قابلة للقصف بالقناص، إنما هي أمور منشورة معلنة معلومة ليس بها أسرار يمكن أن يشي بها من يوصم بالردة للأعداء. المقصود بالضبط هو أي محاولة فكرية خارج كهوفهم بشأن أي أمر في هذا الدين، ليظل فهمهم وحدهم هو الأوحد الصحيح المنتشر والذي تحول مع مرور الوقت ليصبح هو صحيح الإسلام، كما لو كان هناك إسلام واحد هو ما يقولونه في تفاصيلهم وفتواهم وقراراتهم السيادية على الناس وكما لو كانوا وحدهم مع أسلافهم من علماء قدامى من أطاعوا وحدهم على المقصد الإلهي من نصوصه المقدسة في خطاب مخادع مخالل لأنه لو كانت هذه النصوص تتطق بذاتها والمراد منها ما انقسم المسلمين فرقا وشيعا وطوائف حول فهم هذه النصوص وتطبيقها، لأن قراء النصوص المقدسة لهم عقول مختلفة ومفاهيم متباينة بحسب الأوضاع الاجتماعية للقارئين، واختلاف البيئات والفارق الزمنية والمعرفية، ولأن كل قارئ يفهم النص بإعادة تشكيله وفق زمانه وبحسب لغته ومستوى ثقافته. وتاريخ المسلمين يحدثنا عن الاختلافات الحادة حول

التصوّص المقدّسة بعدد المدارس الكلامية من معتزلة إلى أشاعرة إلى ماتريديّة إلى مجسّمة إلى مشبّهة إلى منزهة إلى معطلة إلى مرجحة إلى صفافية، كما اختلفت المذاهب في القراءة والفهم والتفسير والتطبيق والتأويل باختلاف المذاهب الفقهية، بل هناك إسلامات معلنة لها أتباع كثُر تتبَّعها ورؤيتها وفهمها لدرجة النقيض إِذَا النص الواحد، فهناك السنّي والإِثنَا عشْرِي والإِسْمَاعِيلِي والأَبْاضِي والزَّيْدِي، مما يعني أنَّه من حق أي مسلم أن يفهم النص أو أن يطور هذا الفهم بلغة العصر ومطاليبه، ولكنه إن فعل يصبح من يزدرون الدين أو من المتّكرين على المعلوم من الدين بالضرورة، وحسب هذا الاجتِهاد الجديد يجب قتله. ولا يبقى سوى أن المقصود بوصف المرتد الخطير على أصول الدين هو صاحب أي رأي مخالف لسدنة شئون التقديس. بينما سيكون تجريم هذا الرأي المخالف واتهامه بالردة بمقاييس هذا الزمان وقياساً على اختلاف المذاهب والمدارس عبر التاريخ هو الجريمة عينها، لأن فعله لا يتعدى القول وإبداء الرأي الذي يجب أن يقابل بالقول والرأي وليس بالإعدام.

أما رفض الدكتور (رأفت عثمان) تقسيم المرتد إلى ضار وغير ضار لعدم وجود هذا الرأي في أكتاف الماضي وأن كل ما ورد في ذلك الماضي هو تقسيم المرتد إلى مقيم يستتاب، ومحارب يلحق بالدولة المعادية فيقتل ولا يستتاب، فهو القول الذي يندرج بدوره تحت قاعدة معاملة الحاضر بقوانين الماضي، لأن الدولة المعادية قد تكون مسلمة أيضاً، واللحوق بدولة معادية محاربة اليوم هو خيانة عظمى بغض النظر عن الردة الدينية من عدمها، ويفض النظر عن الأديان في الدولتين.

وتفسر لنا تلك اللغة المحنطة التي لا تلتئم والعصر، قراءة واقع زمن الدعوة الإسلامية في جزيرة العرب، وهو ما يمكن أن يفسر لنا سر عدم التئام ما يقولون مع أحوال حاضرنا الذي تباعد بالكلية عن ذلك الماضي البعيد، فمع بداية الدعوة الإسلامية في جزيرة العرب، منكشف أن مشروعها الدنيوي الأعظم كان هو إقامة دولة مركزية واحدة تجمع شتات القبائل المتاثرة لأول مرة في تاريخها. ذلك الشّتات الذي كان ناتجاً ضرورياً عن تعدد الأرياف وتعدد الأسلاف لكل قبيلة، واعتزاز كل قبيلة بنسبيها وسلفها، مع آفة البدوى وكثيراً ما يرضخ لحكم فرد من خارج نسبة، فجاء الإسلام يدعوهُم إلى نسب واحد وأب واحد يعودون إليه

جميعا هو إسماعيل بن إبراهيم، وإلى ملة ذلك الجد والسلف البعيد وهي الحنفية أو الإسلام، فلا يكون لقبيلة قدم أعلى في النسب على الأخرى فكلهم أبناء سلف واحد، ثم دعاهم إلى دولة واحدة لا يرأسها ملك من قبيلة يمتلك على بقية القبائل، وإنما جاءهم الأمر في صيغة النبوة التي لا تتبعها قبيلة، ويدين لا بأعراف قبلية أو تقاليد، أصبح هو عقيدتهم الجامعة لوحدتهم، ومن ثم قامت دولة العرب الأولى على أساس ديني بالكامل، على الإسلام وحده.

ومع مثل هذه الدولة يتمزج الدين بالدولة وتتماهى الدولة بالدين ليصبحا أمراً واقعياً واحداً هو جماعة المسلمين، ومن ثم كانت الدولة هي جماعة المسلمين، وكان معنى خروج فرد على هذه الجماعة ومفارقتها يتضمن أيضاً الخروج على الدين والعكس أيضاً صحيح. ومثل هذا الخروج على دولة في طور التأسيس وفي مجتمع لم تزل قبيلته طازجة بعد، إنما كان يعني تمزيق هذه الدولة الناشئة، فخروج الفرد غالباً ما كان يستتبعه خروج قبيلته معه، لأن النظام القبلي كان يقوم على تماسك تام وانصهار كامل لكل أفرادها فيها، وكانت القبيلة على استعداد للfare عن بكرة أبيها ثاراً لدم أو كرامة فرد منها أو تضامناً مع موقف له. كذلك كانت كرامة الفرد ترتبط بالقبيلة وبنسبة فيضحي في سبيلها بحياته وما يملك. ومن هنا كان الخروج على الجماعة الإسلامية النواة الأولى في دولتها الناشئة أو على دينها أو قواعدها الجماعة هو بمثابة الخيانة العظمى اليوم. لهذا السبب ومنعاً لتشظي الجماعة إلى قبائلها الأولية جاء الإسلام ضد أي تعددية في السماء أو في الأرض.

وقد حدثت نماذج انشقاقية كبيرة في أيام النبي الأخيرة نتيجة متابعة قبائل بكمالها لأفراد فيها، كما في حركات المتبئين المشهورة مسيلمة وسجاح والأسود العنسي وطلائع الأسدى، وحرصاً على تماسك الجماعة/ الدين أكد القرآن بشدة على وحدة الجماعة المسلمة وانصهارها، خشية التشكيلات القبلية التي تشكل أرضًا خصبة للانفصال، مع ظروف الجغرافيا التي كانت عاملاً مساعدًا طوال الوقت على التفكك نتيجة التباعد المكاني بين القبائل وبعضها، وبينها في الأطراف وبين المركز في يثرب. لذلك كان الإخلال بهذا التوحد يساوي اليوم الخيانة الوطنية، فالموقف برمهه كان ابن زمانه وفرز بيئته ونتائج شكله المجتمعى وكان بالإمكان وصف الدولة كلها بالجماعة حقاً وصدقاً. أما اليوم بعد

دوران الأزمان، وتنوع البيئات والتشكيلات الاجتماعية في الدول التي يسكنها مسلمون وغير مسلمين، يصبح استخدام الاصطلاح القديم غير مطابق لا مبني ولا معنى لأحوال زماننا. لكن الملاحظ الواضح هنا رغم الأهمية القصوى لتعارض الجماعة الأولى أن القرآن الكريم لم يضع أبداً حدًا يسمى حد الردة حيث كان ذلك ظرفاً موضوعياً مؤقتاً بظرف زمانه ومكانه، لذلك ترك المسلمون يعالجونه بمقتضيات تلك الظروف. وقد حدثت في حياة الرسول أن ارتد بعض المسلمين من داخل العاصمة ذاتها، مثل (عبدالله بن أبي سرح) ابن خالة (عثمان بن عفان) وأخيه في الرضاعة، والذي كان صاحب مقام كبير في المدينة، فقد كان كاتب الوحي للنبي، ثم ارتد مشركاً وعاد إلى قريش وكانت في حالة حرب مع دولة الإسلام البازغة، وهو ما يطابقه قول الدكتور (رأفت عثمان) عن المرتد المحارب الذي يلحق بالدولة المعادية المحاربة والذي يستوجب القتل بحسبان فعله خيانة وطنية. وعندما عاد (عبدالله بن أبي سرح) إلى قريش جعل يقول لهم: "إني كنت أصرف محمداً حيث أريد، كان يُملأ على، عزيز حكيم، فأقول: أو عليم حكيم، فيقول: نعم كلّ صواب. فلما كان يوم الفتح أهدر الرسول دمه وأمر بقتله ولو وجد متعلقاً بأستار الكعبة. ولكن (عثمان بن عفان) تشفع له عند النبي فشفع له (ابن كثير / التاريخ / ٤٢٩٦، وابن عبد البر في الاستيعاب ٣٦٧/٢ و ٣٧٠ وابن حجر في الإصابة ٢٠٩/٢).

ومع مرور السنين وفتح البلدان وتغير الأوضاع وتبدل الأحوال، وبقاء بعض شعوب البلاد المفتوحة على دياناتها القديمة مع خضوعها للحكم الإسلامي مع أداء الجزية، ثم انزياح القبائل العربية في موجات كبرى مهاجرة عن قحط جزيرتها إلى وفرة البلاد المفتوحة لتنستقر فيها وتذوب في أهلها ويصبحوا مواطنين في أمصارها، فقد ظل رعب الفرقة القبلية ملزماً للفقهاء رغم أفال شمس الزمن القبلي، وذعر الانفصال عن الإمبراطورية قائماً، نتيجة الإصرار العربي على عدم مشاركة أهل البلاد المفتوحة في أنظمة الحكم التي ظلت عربية خالصة فيما أطلق على أهل تلك البلاد من أسلموا (الموالي) لتمييز العرب الحكام عنهم بالسيادة. ومن ثم جرى استثمار الأوضاع القديمة بانتهازية للدين لخلق قمع نفسي داخل لدى الموالي، في أحاديث منسوبة للنبي تطلب خضوع المسلم للحاكم حتى لو كان جائراً مستبداً ظالماً، فطال أمد منزج الدين بالدولة وبالسياسة ولكن في

استخدام نفعي دنيوي لا علاقة له بما سمي (الجماعة) الأولى المسلمة بالكامل، من قبيل الحديث القائل: "من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة فيما هو إلا ميتة جاهلية" أو ما كان يصر على ترديده (ابن تيمية)، في شكل قاعدة قانونية تقف عند لحظة تكون الدولة الأولى: "إن ستين عاماً من حكم سلطان غشوم خير من فتنة تدوم"، وهو ما أدى إلى عكس المراد من رب العباد، وأعطى الحكام سيفاً مسلولاً باسم الدين سجلوا به في تاريخنا أكبر عنادين القمع والاستبداد. وقبع رهاب الخوف من الفتنة الذي انتهت أسبابه. والفزع من انفراط العقد وراء هاجس المسلم بأن تظهر أمتة بمظاهر التوحد والإجماع ولو بالإكراه، مما أدى لقبول أنظمة قاهرة في تاريخ المسلمين، غابت معها حقوق الفرد وحرياته، وأقل مبدأ الشورى تماماً مذ خالقه صحابة النبي الكبار عندما تعلق الأمر بكرسي الإمارة، ومنذ شن أبو يكر حروريه على مانع الزكاة أو المعارضة. أما حروريه ضد المتباين وأتباعهم فلا شك أنها كانت في زمنه ومكانه ضرورة سياسية حتمية لاستمرار تمسك الدولة الطالعة، وفي ظرف كان محتماً أن يقوم به أي حاكم آخر في أي مكان وينفس الإجراءات، وإن ربما ليس بنفس الأداء وقداحة الأحداث.

وإعمالاً لكل هذا يكون مفهوماً ما جاء في توصية لجنة العقيدة والفلسفة الأزهرية المؤقرة، أو ما جاء في اعتراضات الدكتور (رافع عثمان) عليها، لا فرق، لو كنا نعيش تلك الأزمان وفي ذات المكان وينفس الظروف الاجتماعية والأرضية التاريخية، لكن المختلفين (ولا تفهم علام يختلفان<sup>٦</sup>) يصبح أمرهم جميعاً غير مفهوم بالمرة في هذا الزمان، لأنهم يتحدثون لغة لا يفهمها لا الزمان ولا المكان ولا طبيعة المجتمع ولا فهم الإنسان، في ظرف لم يعد له وجود ولا معنى. ولم يعد بالإمكان اليوم القول بمسلم يرتد عن الجماعة ليحمل أسرارها إلى بلد آخر محارب ويفرض اللحوق بدين المحاربين، فالدنيا لم تعد كذلك، وإن اللحوق بدولة محاربة هو خيانة عظمى وطنية لا تشترط الردة من عدمها.

ولا مشاحة هنا أن لغة ساداتنا المشايخ وهي تُتحت من كهوف الماضي، تصبح اليوم لغة طائفية لا لغة وطنية، لغة موتى التاريخ لا لغة أحياه الحاضر، لغة تفصل بين المواطنين، ولا تتحدث عن الجماعة الوطنية ب المسلمينها و المسيحييها الذين هم على ذات الدرجة من المواطنـة وليس في أحدهما محارب للأخر أو للوطن، إنما يتحدثون عن جماعة

ال المسلمين الأولى ويظروها التي أصبحت ماضياً مضى، لغة هي الأكثر ضرراً بحاضرنا وبلادنا وبمواطيننا.

وإذا كان الخليفة الأول له مبرراته في شن الحروب على المتنبئين الانفصاليين وأتباعهم للحفاظ على دولة في طور التكوين، فإن اتخاذ مثل ذلك اليوم كحجج بيد أنصار حد الردة يصبح مدعاه لسوء الظن بأصحابه إزاء الوطن ويشكك في مدى الإخلاص لهذا الوطن وتماسكه في ظرف دولي خطير واستثنائي. لأن دولة مصر قائمة قبل دولة عرب الجزيرة بآلاف السنين، وكانت الآلهة فيها بالمئات، والملل كذلك، ولم تتفكك يوماً لهذا السبب، بل كانت رمز تماسك الدولة المركزية الكبرى الدائم في العالم القديم. ولم تزل دولة موحدة قائمة منذ تلك الأزمان مع التعدد الديني فيها والمذهبي حتى اليوم، ولا يوجد سبب يمكن أن يعرضها للتمزق الطائفي أو فتنة الانقسام إلا مثل تلك المفاهيم وتلك اللغة، وبما فعله السفهاء منا إزاء دول عظمى، ونحن بفضل مفاهيم هؤلاء في المستوى الأدنى للهوان، وهذا وحده هو ما يمكن أن يكون حجة ومدخل للتدخل في شئون البلاد، وهو ما حذرنا منه طويلاً وما زلنا، ولو حاول سادتنا المشايخ بذلك ربع الجهد الذي يبذلونه لإصلاح الصورة وتجميela في إصلاح ذات حقيقى بفقهه جديد تماماً لا يلتفت للوراء بل للحاضر والأمام، لكن هو الفعل الأجدى الجدير بالاحترام والتوقير، لكن ما يحدث وبالأسف لا يشير أبداً إلى توجه من هذا اللون، بدليل ذعرهم العجيب وهم يجتهدون في مد زمن الاستتابة مدى الحياة (ويا الله من اجتهاد!!) وتأكيدهم أنهم ليسوا مشرعين جدداً ولم ينكروا معلوماً من الدين بالضرورة، رغم أن كبار السلف الذين يرجعون إليهم مثل (أبو يكر وعمر وعثمان) كانوا أول من أنكر وأول من بدل وأول من عطل حدوداً وأحكاماً وفرائض، بحسابات مصالح تغير الزمن، وما مضى على رحيل نبيهم سنوات!! فما بال سادتنا المشايخ لا يريمون حراكاً بعد مضى أكثر من ألف وأربعين عاماً، وفي ظرف تغيرت فيه معادلة القوة والضعف لغير صالحنا بال تمام والكمال؟!

## (٥)

"نحن لسنا مشرعين جدداً"، هذه العبارة كانت ختم التبرير للاجتهاد الطريف الذي أوصت به لجنة العقيدة والفلسفة الأزهرية بتمديد مهلة استتابة المرتد مدى الحياة، مع عبارة تأكيدية بصلك براءة يقول فيها الدكتور (الفيومي): "إننا لم ننكر معلوماً من الدين بالضرورة". أى أنه لا جديد ولا تجديد في ديار الإسلام المحروسة الخالية من أي تحديد، وفي صياغة تجعل صلك البراءة يبدو قانوناً إسلامياً. وهنا أزعم أنهم ما قصدوا بذلك تبرير ما قالوا، قدر ما قصدوا إرهاب أى جديد محتمل. فإذا كان الكبار من سدنة شئون التقديس يعلنون هذا القدر من رهاب الخوف من التجديد، فكيف بمن ليس عضواً في مثل تلك الجان الرفيعة، ولا يحوز شهرة تلك الأسماء اللامعة، ولا يتمتع في نظر بسطاء المسلمين بوجاهة الشيخية وسلطانها؟

ويبدو أن عبارة "نحن لسنا مشرعين جدداً" تلزم نفسها بقانون خمول يخمد صوت العقل في شكل تعميم لجماهير المؤمنين، وربما إعمال للحديث كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار". وحتى لو أخذنا معهم بالحديث واعتمدناه قاعدة، فإن قرائته الفاحصة لا تقضى بالضرورة إلى إنكار المحدثات على إطلاقها، لأن كثيراً من الفقهاء قد اجتمعوا على تعريف البدعة المقصودة هنا، بأنها "الأمر الذي يستحدث في الدين بقصد التبعد". فهي فقط ما يضيف جديداً إلى منظومة التبعد الإسلامية، وذلك من قبيل فرض النقاب على المرأة المسلمة فهو بهذا المعنى بدعة، أو تعميم خصوصيات النبي (ص) على بقية المسلمين، فيصبح الأمر الخاص بنساء النبي "وقرن في بيوتكن" شاملًا لكل المسلمات، أو كالبرك بالأضرحة وبمن يسمونهم أولياء، أو إرسال اللحية زيادة في السنة، أو ذكر الله بالرقص والهذيان.

غير أن هذا الحديث قد تمطرط بمراور الزمن خاصة إبان المعارك

السياسية بين الفرق الإسلامية التي ارتدت أثواباً دينية، وأصبحت كل فرقة منهم الأخرى بالابتداع والشر بالمحاذات. هذا علماً أن الابتداع في شئون الدين خارج العبادات هو من السنن المحمودة ما دام فيها نفع لل المسلمين أو دفع للأذى عنهم أو ارتقاء بشهؤن مناهجهم في التفكير أو في العمل حتى سماها الفقهاء البدع الحسنة، كما أشى النبي (ص) على كل من سن سنة حسنة للMuslimين. دلالة على اقتصار البدعة الضلال على الزيادة في العبادات، أن المسلمين قبل التوقف عن الاجتهاد لم يتحرجو عن التأويل والتجديد في التشريع بحسابات المصالح والمضار التي تمس حياة الناس. واكتسح الاجتهاد أيام كان هناك اجتهاد بطابع علماني أى دنيوي أخذ بحسبانه متغيرات الحياة مع حركة الزمن، لتأويل النصوص اعتماداً على العقل البشري في الفهم بقوانين هذا العقل من قياس واستدلال، احتراماً لهذا العقل وثقة في ممكنته لا قصوره.. وكان الاجتهاد يهدف إلى التحرر من سطوة سلطان الفهم الظاهري للنصوص مع مرور الزمن وتغير الأحوال، هذا مع العلم أن أى اجتهاد كان دوماً ظننا، ويؤكد ذلك وجود اجتهادات تختلف عن بعضها البعض اختلافات واسعة.

والمعنى المقصود فيما يكشف (على حرب) أن كل مذهب وكل اجتهاد وكل فرقة فيما ذهبت إليه كانت محدثة مبتدعة مجدد، فالشريعة وإن كانت إلهية، إلا أنها عند الفهم والتفسير والتطبيق تصبح إنسانية، فلماذا سادتنا الكرام يروجون اليوم تعميمهم على الناس "نحن لسنا مشرعين جدداً؟" ألا يقصدون بهذا التعميم إرهاب غيرهم عن أى محاولة للتحديث أو التجديد؟ أما الإرهاب الحقيقي فهو في قاعدة "إنكار معلوم من الدين بالضرورة" التي لم نسمع بها زمان الرسول (ص) ولا أيام الخلفاء الراشدين، والعجيب رغم هذا أنها أصبحت أكثر السيفوف مضاء بيد الكهنة ضد كل محاولة لإعمال العقل في النصوص، والتي تنتهي بهذه التهمة التي تعنى الارتداد ومن ثم الاستتابة أو القتل.

ويبدو أن سادتنا فقهاء لجنة العقيدة والفلسفة قد أعلنوا التزامهم بها فيما قدموه من لطافات، تحذيراً لأى غر أو مفتون قد تدفعه هواجمه الوطنية وأحوال بلاده إلى أى اجتراء على الفهم وإعمال العقل مع الدين، وحجبها لأى تفكير يأتي مخالفًا لما استقر عليه تاريخنا الخامل النائم دوماً، الذي لا يفيق إلا ليكرر ويعيد إنتاج ما سبق أن عرفنا في نوبات تشاويبة لا أكثر، لتأكيد أنهم ساهرون على الحراسة، وإثباتاً لكونهم السلطة الوحيدة المخولة بالدين وشئونه، لأنهم هيئة الإسلام الوظيفية التي تخرج بتكونيتها وأغراضها ورموزها عن روح الإسلام الذي لا يعرف رجال دين موظفين،

يتقاضون رواتبهم ضرائب من جيوبنا ليحرسوا لله دينه نيابة عنه، دون أن يحلوا هذه الرواتب بعمل حقيقي جديد؛ ورغم كل هذا، فإنهم يرفعون سيف التكفير والتخوين ضد كل من يحاول أن يسد فراغاً تركوه وجلسوا يستسخون الماضي كلما مضى.

وإذا كان إرهابهم يخيف الناس قبل هذه الأيام، وعشنا أزماناً طوالاً بمناهجهم بين موتي التاريخ في تخلف وهوان يتندر بهما الركبان، فإن مناخ اليوم لم يعد يسمح بما كان، لأنه يختلف بال تماماً عن كل ما سلف يتحدد فيه التاريخ بما قبل ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وما بعده، ستتغير معه جغرافية بلادنا وتضييع أوطان وتتخلق أوطان وتتغير ثقافات وتزول ثقافات، لهذا؛ لأن مصائر العالمين تتعدد الآن ويتم رسمها، لم يعد ممكناً ترك الساحة لسادتنا الرواد على طريق الماضي، الذين يؤكدون أنهم "ليسوا مشرعين جدداً"، لأن معنى ذلك خسارتنا الكرامة الوطنية بعد خسارتنا اللحاق بقطار الحداثة. لهذا؛ ليس أقل من نقد الطرق التقليدية في مفاهيمنا ومناهجنا لقبول المتغيرات، أولاً لصالح الوطن حتى يعيش عصره، وثانياً لدرء الخسائر المفترضة، من أجل مواطن عزيز يعيش في وطن كريم يشارك الإنسانية إنجازاتها وإبداعاتها، ولا يظل عالة عليها ثم يتفاخر عليها بسالفه الذي انقضى. وتحاشياً لحلول خارجية تعلن عن إفلاتها آتية تحمل قسراً لا ترضاه كرامة الوطن.

و ضمن تلك المفاهيم التي هي بحاجة للنقد، بل للنقض، مسألة الحكم بردة من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، ناهيك عن مفهوم الردة برمته الذي يخالف أبسط ما استوت عليه إنسانية الإنسان من حقوق، حق الاعتقاد الحر المطلق المقدس، ويشين الإسلام نفسه والمسلمين.

وإذا كان إنكار معلوم من الدين بالضرورة قاعدة قانونية تستلزم عقابها القاسي بالقتل، فلابد أن تستلزم العدل أولاً، ومن العدل إلا تستثنى القاعدة أحدها، ولا تقبل واسطة ولا محسوبية. وللتتأكد من ذلك تعالوا نَعْدُ للسلف الصالح الذي يطالبون منا العودة إليه والاقتداء به نقرأ فعاله على ضوء هذه القاعدة، وايجازاً نقف سريعاً مع الكبارين أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب نستوضح لنفهم.

لا أحد بالطبع يمكن أن يشك أن الخليفة أباً بكر كان يقرأ وكان يعلم وكان يحفظ الآية "واعلموا أنما غنمتم من شئ فبان لله خمسه ولرسول ولذى القربي / ٤١ / الأنفال". ومع ذلك، ورغم هذا النص الواضح القاطع المعلوم بالضرورة والمؤكد بالكلمة (واعلموا..)، فإنه عندما ذهبت فاطمة الزهراء بنت محمد نبى الأمة ومؤسسها إلى أبي بكر تطالب

بحصتها الموروثة عن أبيها من أرض خيبر، وبأرض فدك التي كانت خالصة لأبيها وأعلم الخليفة أن أباها منحها إياها، طالبها الخليفة بالبرهان (١١٦) .. فشهد لها زوجها ابن عم النبي وريبه (على بن أبي طالب) وشهدت لها حاضنة النبي (أم أيمن) ... لكن الخليفة لم يقبل بشهادة ونصف، فلابد من شهادتين كاملتين شرعاً؟

ولا تفهم وأنت تطالع كيف طلب الخليفة شهادة على مطلب الزهراء، مع ما أردفه عما سمعه حديثاً من النبي (ص) يقول: "الأنبياء لا يورثون فما تركوه صدقة" / البخاري / ٣٢٧، لأن ما سيتبارد إلى الذهن أنه إذا كان الحديث معلوماً لديه وصحيحاً فلماذا طلب الشهادات وبهذه حكم شرعي يمنع الجدل حول الأمر ويحسمه من البدء؟ لكن الزهراء ردت على ما ساقه حديثاً باية قرآنية مما جاء على لسان النبي ذكرياً عن ابنته يحيى "وَرِثْتِي وَرِثْتِي مِنْ آلِ يَعْقُوبٍ / مَرِيمٌ" . ومع ذلك لم يقبل الخليفة، ووقف ابن الخطاب إلى جواره مغضداً مجازراً، فقامت الزهراء تعلن سخطها تذكراً بقول أبيها: "رِضَا فاطمة من رضاي وسخط فاطمة من سخطي" ، لتتبعه بوعيدها "إنيأشهد الله وملائكته أنكما اسخطتماني وما أرضيتماني ولتنلقيت النبي لأشكونكمما إليه" / الرازى / التفسير / ٢٩ / ٢٨٤، والسمهودى / وفاء الوفا / ٣١، وابن قتيبة / الإمامة والسياسة / ٩٩٩ .. وظلت بنت النبي مخاصمة لل الخليفة حتى ماتت ولم يؤذن بها.

هذا حديث عظيم لا يتحدد سعادتنا المشايخ بشأنه ولا يذكرونها ولا يحددون منه موقفاً علينا واضحها قدر السكوت الذي هو كما يقال علامة الرضا. لأنه ليس له سوى معنى واحد هو أن الخليفة وزيره قد خالفوا الأوامر الإلهية المنصوص عليها في القرآن المسلمين وهو ما يفعلان عن يقين، لأن أي معنى آخر سوف يتحمل احتمالات منكرة، فقد يعني أن فاطمة بنت محمد ومعها زوجها على بن أبي طالب وحاضنة النبي أم أيمن كانوا يكذبون على الخليفة تحابيلاً على أموال المسلمين، وهو ما لا يستقيم مع قيمة هذه الشخصوص ومكانها وقدرها وكرامتها. وقد يعني أن الحديث الذي عارض به الخليفة مطلب فاطمة "الأنبياء لا يورثون.." قد نسخ آيتين قرآنويتين. الأولى: التي تنصل على خمس الفنائين للنبي وقریاه، والثانية: التي تصرح بتوريث الأنبياء كما في توريث ذكرياً لـ يحيى، وهو الأمر الذي لا يتسع منطقاً مع مطلبها منها الشهادات على صدقها. كما قد يعني أن الكذب والافتراء كان جائزاً من بنت النبي بدليل طلبها الشهادة على صدقها، وهو بدوره مالاً يتفق وكرامتها ونسبها ونشأتها في بيت النبوة. كما قد يعني أن الخليفة، وهو يتخذ قراره مخالف النصوص، كان فاهم

وعالماً أن ذلك يسىء إلى البيت النبوى، وهو الاحتمال الوحيد المرجع، وأن الخليفة اتخذ قراره معتمداً على كرامة هذا البيت في نفوس المسلمين وأنه أربى من أن تتحققه شائبة تشويه.

وهنا لا شك سيقف القلب الواجب من الحديث مع العقل المأذوذ بالأمر يتتساًل: لماذا كانت هذه المخالفة وهي بهذا الحجم من الخطورة؟ يذهب الشيعة هنا إلى أن الشأن في هذا الحديث كان شأن دنيا وإمارة، وكراهة في على بن أبي طالب المنافس الأعلى كعباً على السلطان، وإن كان التفسير الأقرب للقبول وتدعمه أحداث تلك الأيام، هو نعم.. كان الأمر شأننا سياسياً دنيوياً يتعلق بصحة بيعة أبي بكر حيث كان على بن أبي طالب والهاشميون حتى وقت هذا الحديث، يرفضون الاعتراف بصحة بيعة أبي بكر وإمارته، لأنهم كانوا يرون ذلك حقاً لهم تم اغتصابه، وأن هذا الحق يقوم على قرابتهم من الرسول. لكن كان معنى أن يعترف الخليفة بطلب فاطمة هو فتح باب صراع وفتنة على الدولة وإمارتها من جديد بحجة القرابة ووراثة الإمارة لعلى زوج فاطمة ابن عم الرسول (ص)، في وقت شديد الحساسية والخطورة والحرج، كانت جيوش المسلمين تخوض فيه حرباً ضروسـاً ضد مانعـي الزكـاة، وحرـياً أخـرى هي حـرب وجود ضد الانفصـاليـن من المـتبـيـنـ طـليـحةـ الأـسـدـيـ وـمـسـيـلـةـ وـسـجـاحـ وـالـأـسـدـ العنـسـ. هذا برغم الضـرـرـ الذـىـ لـحـقـ بـآلـ الـبـيـتـ الـكـرـيمـ، فـفـىـ الـمـوـاـفـقـ الـتـارـيـخـيـةـ الـحـاسـمـةـ تـحدـثـ تـضـعـيـاتـ قـدـ تـصـلـ إـلـىـ هـذـاـ الـحدـ، أماـ آـلـ الـبـيـتـ النـبـوـيـ فـهـمـ أـكـرـمـ أـنـ تـلـحـقـهـمـ تـهـمـ بـنـظـرـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـعـلـىـ هـذـاـ كـانـ مـعـتـمـدـ الـمـوـقـفـ كـلـهـ، وـإـنـ كـانـ قـدـ لـحـقـهـمـ بـعـضـ الـظـلـمـ، لـكـنـهـ أـيـضاـ كـانـ درـواـ لـتـمـزـقـ دـوـلـةـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـهـوـ مـاـ يـعـنـىـ أـنـ حـسـابـاتـ الـمـصـالـحـ وـدـرـءـ الـفـتـنـ وـالـمـفـاسـدـ كـانـ أـكـثـرـ تـفـضـيـلاـ عـلـىـ إـعـمـالـ نـصـ وـإـصـرـارـ عـلـيـهـ فـىـ وـضـعـ خـطـيرـ وـحـرـجـ.

وهو الأمر الذي يستدعي همومـناـ الـيـوـمـ، وـيـعـطـيـ فـقـهـاءـنـاـ مـبـرـراتـ مشـروـعةـ لـتـخـلـىـ عـنـ أـحـكـامـ أوـ تعـطـيلـ حدـودـ، وـأـنـ لـيـسـ فـيـ ذـلـكـ جـرـيـمةـ فـيـ حـقـ اللـهـ، لـأـنـ عـكـسـهـ جـرـيـمةـ فـيـ حـقـ الـعـبـادـ الـذـينـ جاءـ هـذـاـ الـدـيـنـ مـنـ أـجـلـهـ وـلـيـسـ مـنـ أـجـلـ اللـهـ الـقـادـرـ عـلـىـ حـمـاـيـةـ دـيـنـهـ (وـيـدـلـيـلـ سـكـوتـ فـقـهـاءـ السـنـةـ عـنـ تـلـكـ أـحـدـاـتـ الـجـسـامـ) خـاصـةـ بـعـرـورـ أـكـثـرـ مـنـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ تـفـيـرـ فـيـهاـ وـجـهـ الدـنـيـاـ وـوـجـهـ الـعـالـمـ وـمـعـالـمـ الـإـنـسـانـيـ، وـأـنـ ذـلـكـ سـيـكـونـ اـقـتـداءـ بـالـسـلـفـ الـصـالـحـ زـمـنـ الـأـزـمـاتـ، لـصـالـحـ الـبـلـادـ وـالـعـبـادـ، خـاصـةـ أـنـ النـمـاذـجـ الـمـتـكـرـرـةـ لـلـخـرـوجـ عـلـىـ النـصـوصـ بـحـسـابـاتـ الـمـصـالـحـ كـانـ أـمـراـ مـتـكـرـرـاـ وـمـعـلـومـاـ، تـمـثـلـهـ نـمـوذـجـيـاـ موـاـفـقـ وـقـرـارـاتـ الـخـلـيـفـةـ عمرـ بـنـ الـخـطـابـ خـلالـ سـنـوـاتـ عـشـرـ فـقـطـ هـىـ مـدـةـ حـكـمـهـ تـفـيـرـ فـيـهاـ الـزـمـانـ (مـنـ ٦٤٤ـ إـلـىـ ٦٣٤ـ)، نـضـرـبـ مـنـهـاـ

أمثلة فقط لا حصر لها، منها تعطيله حد السرقة عام الرمادة في حادثة مشهورة، والغاوئه فرضا من فروض الله المقررة بنصوص قاطمة هو سهم المؤلفة قلوبهم في نص الآية الكريمة: "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها" والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم / ٦٠ / التوبة .

ولا مطلب من وراء هذه الأمثلة السريعة التي سردنا إلا كشف بطلان قاعدة حد الردة بيانكار معلوم من الدين بالضرورة، والا ما خالف الشیخان. وان إصرار الفقهاء على إعمال تلك القاعدة في رقاب الناس يعني أنهم يرون في دین المسلمين وساطة ومحسوبيّة، وهو الدين الذي جاء يلغي من البشرية أى وساطات وأى محسوبيات وأى تمييز بين المؤمنين، وليس لأبى بكر أو عمر فضل على أى مسلم إلا بالتقوى، أو على السادة الفقهاء المصريين على القاعدة الدموية أن يعلنوا لنا موقف الشیخین في ضوء هذه القاعدة بوضوح تام ودون مخالفة أو خداع.

(٦)

مهما حاولت البحث عن تعرifات محددة ومسميات واضحة للمقصود من قاعدة "إنكار معلوم من الدين بالضرورة" فلن تجد بين الفقهاء اتفاقاً من ذ اختراع هذه الحكاية حتى اليوم. وحيث إن القاعدة التشريعية يجب أن تتسم بالتحديد القاطع والدقة الواضحة الجامعة المانعة التي تمنع أي التباس، فمع ذلك لن تجد وأنت تحاول جمع وتحديد هذه المعلومات الضرورية من الدين سوى انعدام الدقة وكثير من التناقضات مع كل التباس ممكن. وستجد لكل فقيه عدداً يزيد أو ينقص عن عدد حده آخر، وستكتشف أن لكل فقيه تحدياته حسب رأيه وزمنه وأحياناً مزاجه. لكن ما سبب هر ك وضوحاً هو ارتباط بعض هذه التحديات بأحوال زمن الفقيه السياسية وحسب طلبات السلطان من الرعية بمعلوم من الدين بالضرورة يقمعهم به قمعاً دينياً كاؤامر ريانية.

ولنأخذ منهم مثلاً حديثاً حشد فيه السيد سابق في الجزء الثاني من كتابه (فقه السنة) ما رأه إنكاراً لمعلوم من الدين بالضرورة نأخذ في شكل نقاط كالتالي "استحلالحرام وتحريمالحال، الكفر والإلحاد وادعاء الوحي، سب النبي أو الدين، الطعن في الكتاب أو السنة، رمي كتب الحديث أو الفقه في القاذورات أو البصق عليها، إنكار رؤية الله يوم القيمة، إنكار عذاب القبر وسؤال منكر ونفي (لم يذكر معهما الشعبان الأقرع رغم أنه من لزوم ما يلزم)، إنكار الصراط والحساب، إعلان عدم الثقة برواية الحديث، إعلان الثقة برواية الحديث مع الشك في نص الحديث، إتهام المسلم بتاويل لم يسمع به من قبل، ترك أحكام الكتاب والسنة وتفضيل القوانين الوضعية عليهم. ومن ارتكب أيها من المرصود بتلك القائمة فهو مرتد أو زنديق خالف معلوماً من الدين بالضرورة ويستوجب توجيه الحد عليه.

لتحاول إذن إجراء مناقشة لقائمة السيد سابق بادئين باستهلالها

“استحلال الحرام وتحريم الحلال، لنقرأ معها تفسير الفخر الرازي للآيات ”فمن استمتع بالعمرة إلى الحج / ١٩٦ / البقرة، و“فما استمتعت به منهن فاتوهن أجورهن / ٢٤ / النساء“. يقول الفخر الرازي: ”روى محمد بن جرير الطبرى فى تفسيره عن على بن أبي طالب عنه قال: لولا أن عمر نهى الناس عن المتعة ما زنى إلا شقى...“ وروى عن عمر أنه قال فى خطبته: متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما“، (الجزء الخامس ، ٥٢) والنص هنا واضح بشأن ”متعة النساء ومتعة الحج“، ولو كانتا محرمتين قبل عمر أو منسوختين كما ذهبت التفاسير تتلکأ وتتمحل لعمر، ما قال ولا نهى ولا ميز بين كونهما كانتا على عهد الرسول تمييزاً عن عهده وأنه هو من ينهى عنهما ويعاقب عليهما. وهنا تحريم واضح لحلال كان معمولاً به زمن النبي.

فماذا عن الكفر والإلحاد وادعاء الوحي؟ إن مسألة الكفر والإلحاد مقضى فى أمرها بالتخيير القرآنى ”وقل الحق من ريفكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر / ٢٩ / الكهف“، وتأجل الحكم بشأنها إلى يوم القيمة موضوعاً بيد الله لأنه هو من يعلم السرائر وما تخفي الصدور، أما ادعاء الوحي فما أكثره بين سدنة الدين والمشتغلين باللاهوت المأخذين بلمعة النبوة، لكنك أبداً لن تجده بين دعاء المجتمع المدنى بما لهم فيه من شهوة ولا رغبة، ولم نسمع أن سادتنا قد جرموا (الأوزاعى) صاحب حديث الردة أو حكموا عليه بمنطق حديثه لأنه كان ممن يدعون الوحي فى روایاته عن رؤيا الله وحديثه معه وتزكيته عن بقية الناس فى رؤياه، ولم يقف له من يقول: أنكرت يا أوزاعى معلوماً من الدين بالضرورة، أو قلت ما يضرك تحت طائلة حديثك، إنما دونوا عنه ”إن الأوزاعى خير من يمشى على الأرض“<sup>١</sup>.

أما عن ”سب النبي أو الدين“ فقد تم بموجبه إعدام مسلم باكستانى منذ ست سنوات أو يزيد واستاداً لحديث يقول: من سب نبياً فاقتلوه، بينما لا يخلو مصدر فى التاريخ الإسلامى أو كتب الحديث الصحاح أو الأخبار أو سجلات الفتن، من ذكر موقف ابن الخطاب من النبي وهو على فراش الموت مهموماً بأمته يطلب صحيفة ودواء من صحابته ليكتب لهم كتاباً لا يضلوا بعده أبداً (برواية ابن سعد فى طبقاته ٢٤٣/٢) أو برؤاية أفصح ”قال قبل موته إيتونى بدواة وبياض لأزيل عنكم إشكال الأمر وأذكر لكم المستحق لها بعدى، فقال عمر: دعوا الرجل إنه يهجر وقيل يهذى/ سر العالمين للإمام الفزالي ٢١ وسبط ابن الجوزى فى تذكرة الخواص ص ٨٢). وهكذا، وعند تحديد أمر السلطة من بعده،

والاحتمال الأرجح كان لابن أبي طالب زوج الزهراء، وعلى فراش الموت بين صاحبته ونسائه وأآل بيته، تحول نبى الأمة إلى مجرد (الرجل)!! وعليهم إهمال ما يقول لأنه (يُهجر) أى (يهذى)... فماذا يا سادتنا حاملى السيف عن (يهذى) العمرية؟ ثم ماذَا عن مسلم فى زماننا صادق اليقين بدينه يحنى رأسه إجلالاً لنبيه، لا يطلب إلا تجاوز الثبات والسير مع المتغيرات وفتح أبواب الحرية للناس، إيماناً منه أن فى ذلك صلاح البلاد والعباد.. هل يكفر؟ أم اقتلوه؟

أما الطعن فى الكتاب والسنة فهو التهمة المطاطة التى تسع أى شيء ويمكن تأويل أي قول أو اجتهاد بموجبها، وكم ذهب فى تاريخنا بموجب هذه التهمة من أبرياء تحت ضربات السيف، وكم من فتن قامت وفرق بكمالها اتهمت بعضها ببعضها بهذا الاتهام المراوغ. وهذه التهمة تحديداً هي الباب الواسع لمحاكمة أى رأى مخالف للرأى السائد.

وطالع لا يصح الوقوف مع مسألة "رمى كتب الحديث أو الفقه فى القاذورات أو البصق عليها"، فهى لا شك من المضحكات، لكن اللافت للنظر فيها أن الشیخ (سید سابق) يضع هنا كتب الفقه على ذات المستوى مع القرآن والسنة، وهو ما يعني أن كتب الفقه قد أصبحت بدورها من مقدسات المسلمين، وضمنها يقع كتاب سید سابق نفسه (فقه السنة) الذى سيصبح كتاباً مقدساً، ولا شك أن هذا التقديس سيلحق أصحاب هذه الكتب، فتتلاًأً سماء المسلمين بالقديسين الكثُر وتزدان أرضهم بدماء المرتدين، أما "إنكار رؤية الله يوم القيمة" فهو ما يلحق فرقاً إسلامية بكمالها تزه الله عن أن يكون له جسد كالأجساد المخلوقة يمكن رؤيتها، إجلالاً لذات الله وارتقاعاً به عن المحسوسات المادية.

وعن "إنكار عذاب القبر وسؤال منكر ونكير والصراطط" فكلها أمور جاءت فى أحاديث لا قرآن، وتخالف حولها الأقوال والماوقف عبر تاريخ المسلمين، وهو ما يلحق به تكفير من يعلن عدم الثقة برواية الحديث أو من يثق فيهم لكنه يشك في صياغة الحديث ذاته، كما لو كان علينا أن نصدق أن الحديث بنص لفظه ظل يتافق عبر الرواية حتى وصلنا بنصه حروفًا وكلمات ومعانٍ، وهو ما لا يقول به عارف، فالرواية ذاتها داخل المرجع ذاته تختلف بين راوٍ وآخر ناهيك عن اختلافها بين كتب الحديث بعضها وبعض.

ويبقى الأنکى والأشد افتضاحاً والذى يبين مدى الإصرار على الجمود والتجمد فى تجريمه "من أتى بتأويل لم يسمع به من قبل". فلو كان هذا المعلوم معلوماً من فجر الإسلام ما أثرت فرق المسلمين التاريخ باجتهاداتها، ولما كتبت سجلات الفقه أصلاً، ولكفر كل مجتهد أو صاحب

مذهب على اختلاف مذاهبهم وفرقهم فكلهم جاءوا بتأويلات لم يسمع بها من قبل بمن فيهم أصحاب المذاهب السنوية الأربع. هذه يا حضرات ليست لغة زمن الانفتاح والاجتهاد، لكنها لغة الأيام عندما تعمم الدول عندما تضمحل والعقل عندما يتخلّف ورجال الدين عندما يصبحون (اكليروس)، والروح عندما تصاب بالهزال والفكير عندما يتغافل.

وآخر معلومات الشيخ سابق من الدين بالضرورة، والتي يوافقه عليها كل المشتغلين بأمور الدين في أيامنا المتطرف منهم والمعتدل، الفقيه الأجرة والفقاية الملائكي، هي من ينكر أو يتنكر لأحكام الكتاب والسنة ويفضل عليها القوانين الوضعية. وهو الأمر الذي يؤكد مدى تمطط حكاية المعلوم بالضرورة حسب الأزمان، لأن القوانين الوضعية أمر حديث لم يكن معلوماً عند الفقهاء القدماء، وأدخله الشيخ سيد بن عندياته رفضاً لقوانين المجتمع الحالى ودستوره وتکفیراً للدولة والمجتمع. وبهذه التهمة تم تکفیر الدكتور فرج فودة وقتله كما تعلمون.

ولأن الشيء بالشيء يذكر فإن كتاب التربية الإسلامية المقرر على الصف الأول الإعدادي (ولا أعلم إن كان قد تم تغييره من عدمه) يكرر كلام السيد سابق التکفيري ويتهم الدولة والقانون والدستور بالكفر ويقول ص ٤ "إن الناس الذين يعيشون في مجتمعات يتولى البشر التشريع فيها ويعيشون بمناهج غير منهج الله، يقعون في عبودية العباد وهذا منتهى الذل والإذلال". ومع ذلك يکفرون (الخوارج) دون أن تدرى لماذا؟ وأين الفرق بينهما؟ وهل ثمة فرق بين الخوارج ومناهج التربية الإسلامية في بلادنا؟! وهل الإرهابيون قلة منحرفة موجهة من الخارج حقاً؟

المودودي يقول حول القوانين الوضعية والحياة الديمقراتية "فإذا جاء أحداً مجتمعات على بصيرة منه وبارادته الحرة يقرر أن الشريعة لم تعد منهاجاً لحياته وأنه سوف يضع المنهاج لحياته بنفسه أو يقتبسه من مصدر غير مصدرها فليس ثمة سبب لنطلاق عليه كلمة المجتمع الإسلامي أبداً". ويعقب عليه الدكتور محمد عمارة شارحاً أن رأي المودودي في الوطنية والديمقراطية وسلطة الجماهير عدوان على الحاكمة الإلهية وشرك يرتد بالمجتمع إلى الجاهلية، وكلها في مجلملها شرك صريح (٣٦ / ٢٦) الإسلام وضرورة التغيير/ سلسلة اقرأ).

ومن الخوارج إلى السيد سابق يا قلبى لا تحزن، لأن أساس موقفهم منکور يقوم على رأى فاسد، فمن حق مجتمعاتنا وجماهيرنا أن تضع لنفسها القواعد القانونية والدستورية والسياسية التي تناسب زمانها، لأن الباحث المحايد الصادق لن يجد في الأصول الإسلامية قواعد محددة

واضحة دقة لحرية الأفراد السياسية أو كيفية مشاركتهم في الحكم، أو اختيارهم لقوانين تتناسب مصالح الزمن، كما لا تعرف تلك الأصول حكم القانون للجميع بدرجات متساوية دستورية مقننة، ولا تعرف المؤسسات السياسية ولا كيفية انتقال السلطة ولا حدود صلاحيات الحاكم ولا ضوابط الطفيان إلا في كتابات خطابية في شوارد نوادر لم تصلح شيئاً في زمانها ولم تجد طريقها إلى التطبيق ولو مرة واحدة.

وفي النهاية لا أجد أبلغ من قول الدكتور أحمد صبحي منصور المفضوب عليه والمتهم في دينه من كهنة الأكليروس بشأن حد الردة (ص ٢٤، ٢٥) وأوجزه بأن تكفير الناس بعد الردة اعتداء على خصوصية تفرد بها الله وحده في الحكم على العقيدة لأن العالم بالسراير، وأن رجال الدين قد اغتصبوا حقاً ربانياً هو حق الاستتابة الذي لا يكون إلا من العبد للرب، حتى إنه لم يكن حقاً للنبي ذاته "ليس لك من الأمر شيء / ١٢٨ آل عمران".

وتأسيساً على كل ما قلنا عبر هذه السلسلة من الحلقات، وإنما لنتائجها تبدو قاعدة الحكم بالردة بسبب إنكار معلوم من الدين بالضرورة ليست أكثر من قاعدة إرهابية بيد إرهابيين يستخدمها إرهابيون ويطبقها إرهابيون، ولم يتحقق وضعها سوى امتصاص أرواح الناس لنحصل إلى ما نحن فيه الآن على كل المستويات، فمع الخوف رهبة والسكوت خناعة، وعدم المخالفة أو النقد أو إبداء الرأي لابد أن يخرس صوت العقل وتتعدم الحريات التي هي الأساس التحتى لأى إبداع إنساني أو رقى حضاري مما قوة الأمم وكرامتها، ولا يبقى على السطح إلا الأفاقون والمنتفعون والفاشدون في تحالف تاريخي يبهر الناظرين بجلائه وسطوعه وبيانه، بعد أن تشكلت طبقة أكليروس إسلامي تحرم وتعاقب أو تمنع الففران بالاستتابة، الحق عندها والباطل على من خالفها، لكن تاريخها المسطور قد أوضح أنهم لا يريدون الدين حقاً، ولا ييفون وجه الله صدقـاً، إنما هو التكالب على الدنيا والوجهة الاجتماعية والسيطرة والسلطنة على حساب الناس وباسم الله... لذلك تركتنا الدنيا هاهنا قاعدـون... حسـينا الله فيهم ونعم الوكيل، ولا حول ولا قـوة إلا بالله العلي العظيم.

(٧)

عابوا علينا في مناقشتنا حد الردة أموراً ثلاثة: أولها أن فيها استهانة برموز الإسلام من كبار الصحابة والطعن عليهم، وهم من قال النبي ب شأنهم "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي عضواً عليها بالتواجذ" / مسند أحمد / ١٢٦، ١٢٧ / ١٠ / ١٤٤ . وثانية ما تعلق برفض الخليفة أبي بكر لعطاء فاطمة الزهراء ميراث أبيها رسول الله (ص) وسهمها في خمس الفنائيم، لأن الحديث الذي احتج به أبو بكر في عدم توريثها "نحن معاشر الأنبياء لا نورث وما تركناه صدقة" / البخاري ٣٧/٣ هو من الأحاديث عالية الصحة. وثالثها أن حرب أبي بكر على مانع الزكاة ليس لعارضتهم بيعته وإنما لقتلهم سفراً إليهم كما فعلت قبيلة كندة.

ولتأخذها واحدة... واحدة..

**المأخذ الأول:** الطعن في رموز الإسلام، وهو قول غريب مع صريح العقيدة الإسلامية التي جاءت لتلقي من تاريخ البشرية كل التمام والتعاون والرموز، وتسلخ كل الشفاعات إلى الله عدا العمل الصالح، كذلك الوساطات والمحسوبيات، فالإسلام لا قدسيّة فيه إلا لله وحده وما دون ذلك الكل سواء في نفائص المخلوقات، اللهم إلا عصمته لنبيه في مدارس إسلامية دون مدارس. ولم يخبرنا الله عن وجوب تقديس أشخاص بعينهم وأسمائهم واتخاذهم رموزاً، والحديث "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين" ظاهر الوضع والأخلاق، فلم يوصف الخلفاء الأربع الأوائل بالراشدين إلا بعد قيام الملك العضود في الزمن الأموي ثم العباسى تمييزاً لهؤلاء عن أولئك. والمعلوم أن هناك خلافات حادة حول أمور أساسية تتعلق بشرائع وفرض اختلاف حولها هؤلاء الراشدون، ولا تدرى بأيهم يجب أن تقتدى، مما يسقط عن هذا الحديث لبوس الصحة والسلامة.

وغمى عن التذكير أتنا لم نقصد إلى تلك الأحداث التاريخية الجسمام في موضوعنا المطول السالف حول الردة قصداً، بفرض الاستهانة بمن يرونهم رموزاً أو بهدف الطعن عليهم فمالنا في ذلك من رغبة ولا انشغال، فهي حقائق مرصودة تماماً أرفق المكتبة الإسلامية من أراد المعرفة. إنما أردنا من إيراد تلك الأحداث بيان بطلان ما يسمى حد الردة وما يرتبط به من إرهاب قاعدة "إنكار معلوم من الدين بالضرورة"، وإن طالت الاتهامات والحدود صحابة كباراً أجلاء، وأنهم خالفوا وأنفدوا رأيهم بسبب متغيرات أو شئون سياسية أو درءاً للفتن، وأن ذلك يعطينا ضوءاً أخضر إذا اقتضت مصالح البلاد والعباد رأياً جديداً حتى لو خالف معلوماً من الدين بالضرورة، ويفتح أمامنا أبواب الاجتهاد اقتداء بالسلف الصالح.

وما أوردناه من أحداث لم يكن اختراعاً من جانبنا ولا تأليفاً، ولا حشونا في نصوصه حرفاً، واستقينا مادتنا من أمهات المصادر، ولم نسقط منها ما يمكن أن يدور بالمعنى عن مراده إلا اختصاراً بما يتاسب مع مساحة الدراسة، ولا فسرنا حدثاً على المزاج والهوى والعصبية المذهبية والمصالح النفعية كما يفعل بعض سادتنا الشayخ، إنما جعلنا الحدث ينطوي بلسانه، ويشهد الحدث على الحدث ويفسره ويؤكده، والنص يوضح النص ويدعمه بأكثر من مصدر يتناول الحدث الواحد بل والعبارة الواحدة. فإذا كانت هناك ملامة فليتم توجيهها إلى تلك المصادر، وهي عمدة تاريخ إسلامنا، دونها لا يمكن فهم هذا التاريخ بل ولا آيات القرآن ذاته. كما أنها سجل زمن الدعوة دونها لا يكون لزمن الدعوة تاريخ فهي من لزوم ما يلزم لفهم القرآن والعبادات والعقيدة والشريعة. أو عليهم أن يتوجهوا باللامة إلى الذات التي اعتادت الإسراف في تقديس البشر، فيسوقوها ويسدمها أى تنبئه إلى المسكون عنه المفطى عليه، وهو الأمر الجدير بالكشف حتى لو كان صادقاً لأنه الباب إلى الذات والتاريخ وتصحيح المواقف والمفاهيم والقيم المتداولة، لتحرير العقل من أوهام وتحريمات ما أنزل الله بها من سلطان.

**المأخذ الثاني:** وهو المتعلق بمنع الخليفة أبي بكر ميراث الزهراء عنها، بحديث "نحن معاشر الأنبياء لا نورث...". وللحظ الأول هنا أن هذا الحديث لم يروه سوى أبي بكر وحده (ابن أبي الحميد / ٤/٨٢). أما سياق الأحداث المعلوم فيؤكد أنه كان للنبي أملاكه الخاصة ومنها حوائط مخيريق وأرض العوالى فى يثرب وأرض النضير وأرض وادى القرى، وأن أبي بكر وضع يده على هذه الأموال أو صادرها دون ورثته استاداً للحديث المذكور، مع حديث آخر يقول إن النبي قال: "إن الله إذا أطعم نبياً

طعمة جعله للذى يقوم من بعده، والذى قام من بعد النبي هو أبو بكر. أو فى رواية أخرى قال الرسول: "هى طعمة أطعمنى الله فى حياتى فإذا مُت فهى بين المسلمين / كنز العمال ٣٦٥/٥". وهى الأملالك التى قامت الزهراء تطالب بها ميراثا، إضافة إلى سهمها من سهم ذوى القرى حسب نصوص الآيات "واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن خمسه لله ولرسول ولذى القرى". وفي هذا أيضا قال أبو يكرب: "سمعت رسول الله يقول: سهم ذوى القرى فى حياتى وليس لهم بعد موتي / كنز العمال ٣٦٧/٥"، ومن ثم تجد لدى الخليفة لكل مطلب حديثا ينقضه وينفيه ويلغيه.

ولفت (جبران شامية) نظرنا إلى أن الزهراء لم تتل حظها من ميراث أبيها كبقية الناس ولا سهمها من المغانم فقط، بل كان حظها من الذكر فى مؤلفات المسلمين من سير وأخبار وحديث هو أدنى الحظوظ، رغم مكانتها فى بيت النبوة، وأنها كانت زوجة الإمام على كرم الله وجهه المعروف بورعه وتدينه وتقواه وجلال فعاله. بينما نجد لبنت الخليفة أبي بكر السيدة عائشة من الذكر ما يفطى مساحات واسعة فى تراثها، تليها حفصة بنت عمر بنت الخطاب. وبينما لم يروي البخارى لفاطمة سوى حديث واحد فقد روى لعائشة ٤٤٢ حديثا. ويدرك بعض الباحثين إلى اتفاق معلوم بين عائشة وحفصة للعمل على ما فى مصلحة والديهما، مما أقصى الزهراء عن بؤرة الأحداث فلا نجد لها تلعب دورها الهام اللائق بها فى حياة أبيها، ولم تذكرها كتبنا إلا ماما.

ولكن هل كانت بنت النبي ضئيلة الشأن حقا إلى هذا الحد؟ سؤال تتركها تجيب عنه بنفسها على ندرة أخبارها، ولنستمع إليها تحاور الخليفة حول حقوقها، ونقرأ مدى علمها بدينها وشرائعه، ونقدر حجم بلاغتها وحسن منطقها وقوة حجتها إذ تقول لل الخليفة: من يرثك إذا مت؟ فيقول: ولدى وأهلى، فتقول: فما بالك ورثت زسر الله دوننا؟ فيقول: يا بنت رسول الله ما ورثت أباك ذهبا ولا فضة. وهى الإجابة المداورة التى أجابتها فاطمة بال المباشرة: "وسهمنا فى خيبر وصافيتنا بفذك". إنك عمدت إلى فدك وكانت صافية لأبي فأخذتها، وعمدت إلى ما أنزل الله من السماء فرفعته عنا / طبقات ابن سعد ٢١٤/٢، ٣١٥. فيرد أبو يكرب بحديث الأنبياء لا يورثون، فتسوق منطقها يقول: "أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبيكم وراء ظهوركم إذ يقول تبارك وتعالى: وورث سليمان داود، وقال تعالى فيما قص من خبر يحيى بن زكريا: رب هب لي من لدنك ولينا يرثى ويرث من آل يعقوب. وقال عز ذكره: وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله... وزعمتم مع هذا أن لاحق ولا إرث لي من أبي ولا رحم بيننا، أفحصكم الله

**بِأَيَّةٍ أَخْرَجْنَاكُمْ مِّنْهَا، أَمْ تَقُولُونَ أَهْلَ مَلَكِينَ وَلَا يَتَوَارَثُونَ؟ أَوْ لَسْتَ أَنَا وَأَبُوكَ  
مِنْ أَهْلِ مَلَكَةٍ وَاحِدَةٍ؟.. أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغْفُونَ؟.**

وَلَا رَأَتِ الزَّهْرَاءُ إِصْرَارَ الْخَلِيفَةِ عَلَىٰ مَنْعِهَا مِيرَاثَهَا وَسُوْمَهَا قَرَرَتْ أَنْ  
تَطْلُبَهُ عَلَىٰ عَلَنْ وَمَلَأَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَجَمِيعَتْ نَسْوَةً مِنْ بَنِي هَاشَمَ أَهْلَهَا وَدَخَلَتْ  
الْمَسْجَدَ عَلَىٰ الْخَلِيفَةِ وَرَعِيَتْهُ تَنَادِي "أَنَا فَاطِمَةُ بْنَتُ مُحَمَّدٍ.." فَإِنْ تَعْزُزَهُ تَجْدُوهُ  
أَبِيهِ دُونَ أَبَائِكُمْ، وَهُوَ أَخُّ أَبِنِ عَمِّي دُونَ رِجَالِكُمْ.. ثُمَّ تَزَعَّمُونَ أَلَا إِرْثُ لَنَا؟ أَفْحَكُمُ  
الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغْفُونَ وَمِنْ أَحْسَنِ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ.. يَا أَبِنَ أَبِي قَحَافَةَ أَتَرَتْ  
أَبَاكَ وَلَا أَرَثَ أَبِيهِ؟ لَقَدْ جَثَ شَيْئًا فِرِيَا، فَدُونَكُمَا مُخْطُومَةٌ مَرْحُولَةٌ تَلْقَاكَ يَوْمَ  
حُشْرٍ قَعْدَ حُكْمِ اللَّهِ وَالْمَوْعِدِ الْقِيَامَةِ وَعِنْدِ السَّاعَةِ يَخْسِرُ الْمُبْطَلُونَ".

ثُمَّ تَخْصُّ الْأَنْصَارُ بِخُطَابٍ أَخْرَىٰ أَشَدَّ قَسْوَةً، فِيهِ مِنَ الْوَصْفِ لَهُمْ  
وَلِلْخَلِيفَةِ مَا لَا يَجْرُؤُ عَلَىٰ قُولَهُ إِلَّا بَنْتُ النَّبِيِّ إِذْ تَقُولُ: ".. مَا هَذِهِ الْفَتْرَةُ  
عَنْ نَصْرَتِي وَالْوَنِيَّةِ عَنْ مَعْوِنَتِي؟.. سَرْعَانَ مَا أَحْدَثْتُمْ وَعَجْلَانَ مَا أَتَيْتُمْ!!"  
الآنَ رَسُولُ اللَّهِ مَاتَ أَمْتُ دِينَهُ؟ أَضْبَعَ بَعْدَهُ الْحَرِيمَ وَهَنْكَتِ الْحُرْمَةِ.. أَفَإِنَّ  
مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ؟.. وَتَشَدَّدَ الزَّهْرَاءُ النَّكِيرُ وَتَحْرُضُ  
الْأَنْصَارَ عَلَىٰ الْخَلِيفَةِ تَهْمِمُهُمْ حِينَا وَتَسْتَصْرُهُمْ حِينَا مَعَ نَعْوَتِ الْخَلِيفَةِ  
عَظِيمَةٍ، فَتَقُولُ: "يَا بَنِي قَيْلَةَ، اهْتَضَمْتُ تِرَاثَ أَبِيهِ وَأَنْتُمْ بِمَرَآىٍ وَمَسْمَعٍ..  
وَفِيكُمُ الْعَدْدُ وَالْعَدْدُ.. وَأَنْتُمْ نَخْبَةُ اللَّهِ الَّتِي انتَخَبْتُ.. أَفَتَأْخُرُتُمْ بَعْدَ  
الْأَقْدَامِ؟ وَنَكْسَتُمْ بَعْدَ الشَّدَّةِ؟ وَجَبَنْتُمْ بَعْدَ الشَّجَاعَةِ عَنْ قَوْمٍ نَكْسَوْا  
إِيمَانَهُمْ بَعْدَ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ.. فَقَاتَلُوا أَئْمَةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يُإِيمَانٍ  
لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَنْتَهُونَ.. أَلَا وَقَدْ أَرَىَ أَنْ قَدْ أَخْلَدْتُمْ إِلَىٰ الْخَفْضِ وَرَكَبْتُمْ إِلَىٰ  
الْدُّعَةِ.. وَإِنْ تَكْفُرُوا وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ.. وَسَيَعْلَمُ  
الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ مِنْ قَلْبٍ يَنْقُلُونَ / بِلَاغَاتُ النِّسَاءِ مِنْ صِ ١٢ : ١٧".

هَكُذا تَحْدَثُ الزَّهْرَاءُ بَنْتُ نَبِيِّ الْأَمَّةِ (مِنْ)، تَرْكَانَاهَا تَقُولُ بِلِسَانِهَا  
وَتَتَحْدَثُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَالْخَلِيفَةِ دُونَنَا، دُونَ تَدْخُلٍ مِنْ جَانِبِنَا فِي مَوْقِفٍ  
تَارِيْخِي يَشَهِّدُ بِذَاتِهِ وَيُنْطِقُ فَصِيحًا بِأَحْدَاثِهِ.. فَهُلْ مِنْ مُنْزَعِجٍ؟.. وَمَا زَالَ  
فِي الْجَمْعَةِ الْكَثِيرُ وَقَدْ أَوْجَزْنَا.. فَهُلْ مِنْ مُذَكَّرٍ؟

**الْمُلْأَذْنُ الثَّالِثُ:** أَنَا زَعَمْنَا فِيمَا كَتَبْنَا أَنْ مَا نَعْنَى الزَّكَاةَ مِنْعُوهَا  
مَعَارِضَةً لِتَوْلِيَّةِ أَبِيهِ بَكْرٍ، وَلَمْ نَذْكُرْ أَنَّهُ أُرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَقَتَلُوا رَسُولَهُ وَسَفَرَاءَهُ،  
وَهُوَ مَا كَانَ إِعْلَانُ حَرْبٍ عَلَى الدُّولَةِ اسْتَحْقَقُوا نَتَائِجَهَا الْمُفْزَعَةِ... إِذْنَ  
تَعَالَوْا نَقْرَأُ الْحَدِيثَ مَعَ قَبِيلَةَ كَنْدَةَ الَّتِي قَتَلَتِ الرَّسُولَ وَنَفَّهُمْ مَجْرِيَ الْوَقَائِعِ  
بِعِيْدًا عَنْ تَزْوِيرِ التَّارِيخِ وَمَا لَحِقَ مُسْلِمِينَ بِسَبِيلِهِ مِنْ عَارٍ وَسَبَّةٍ وَتَكْفِيرٍ.  
إِنَّ قَبِيلَةَ كَنْدَةَ بِالذَّاتِ وَبِالْخُصُوصِ لَمْ تَمْنَعْ الْعَاصِمَةَ صِدَقَاتَهَا وَلَمْ  
يَمْتَعِنُوا رَغْمَ اعْتَرَاضَاتِهِمُ الْكَلامِيَّةِ عَلَى تَأْمِيرِ أَبِيهِ بَكْرٍ، وَعِنْدَمَا وَصَلَ

رئيس الوفد زياد بن لبيد إلى ديارهم أعطوه ما عليهم من ضريبة. لكن الأحداث المؤلمة بدأت عندما أخذ زياد ناقة عزيزة على صبي كندي أثيره لديه، فرجاه أن يتركها ويأخذ غيرها فرفض زياد. فاستجد الصبي بحارثه ابن سراقة أحد أشراف كندة فذهب إلى زياد يتوسط له قائلاً: "إن رأيت أن ترد ناقة هذا الفتى عليه وتأخذ غيرها فعملت منعماً، لكن زياد يصر على رفضه بحجة أنه قد ختمها بخاتم الدولة.

ويحتمم الخلاف والجدل ويتحول إلى شحناء فيقول الشريف الكندي للصبي: "اذهب خذ ناقتك فإن كلامك أحد سأحطم أنفه بالسيف". ثم تفصح النقوس بما فيها رغم الطاعة، ويستمر حارثة قائلاً: "إنما أطعنا رسول الله (ص) إذا كان حيا.. أما ابن أبي قحافة فما له في رقابنا طاعة ولا بيعة"، ليتبعله شريف آخر من أشراف كندة هو الحارث بن معاوية يقول لعامل الخليفة: "إنك لتدعوا إلى طاعة رجل لم يعهد إلينا ولا إليكم في عهد.. وما يستقر في قلبي أن رسول الله خرج من الدنيا ولم ينصب للناس علمًا يتبعونه، فارحلوا عنا فإنكم تدعونا إلى غير رضا".

وتنداعى الأحداث مع غضب أبي بكر بعدما عاد سفيره زياد وأخبره ما سمع من أشراف كندة في بيعته وإمارته، فأرسل زياد مع جيش عظيم إلى ديار كندة في طريقه إلى حضرموت فقتل منهم من قتل وسبى النساء والأطفال والمال، حتى تصدت جموع كندة بقيادة الأشعث بن قيس واسترجعت أهلها ومالها وهرب رجال الخليفة.

ومع تصريح كندة بالحرب أرسل الخليفة للأشعث رسالة مصالحة، لكن بعد قتل الرجال وسبى نساء المسلمين عاراً، وهو ما ترك جروحاً غائرة بين الكنديين، فقال الأشعث لرسول الخليفة: "إن صاحبك أبا بكر يلزمها الكفر بمخالفته ولا يلزم زياد بن لبيد الكفر بقتله قومي وبني عمى"، فيرد رسول الخليفة "نعم يلزمك الكفر لأنك خالفت جماعة المسلمين"، فيقوم إليه كندي ويقتله لتفجيرهم وهم مسلمون.

هذا هو السفير المقتول وسر قتله، بعد أن قتل جيش الخليفة من كندة التي كانت مملكة عزيزة في زمن الجاهلية مئات الشهداء لأنهم أعلنا أن اتهامهم بالكفر ليس لغير بالدين ولكن لأنهم خالفوا الخليفة "يلزمها الكفر بمخالفته" ولم يخالفوا الرحمن.

ورغم هذا كان عقابهم شديداً، فقد عاد الخليفة وأرسل لهم جيشاً بقيادة رأس من رؤوس الطلقاء هو عكرمة بن أبي جهل فحاصرهم وطلبووا منه الصلح فرفض وأعمل السيف فيهم قتلاً وذبحاً بعد أن استسلموا له أسرى، وأخذ من بقى من الأحياء مع الأطفال والنساء والأموال إلى الخليفة،

الذى أصر على توزيع النساء سبايا بين مسلمى العاصمة والأطفال عبيد  
لولا تدخل عمر بن الخطاب يذكره: "يا خليفة رسول الله إن القوم على دين  
الإسلام يخلفون بالله ما رجموا عنه" فحبسهم أبو بكر فى حبسه حتى  
أطلقهم عمر فى خلافته (انظر فتوح البلدان للبلاذرى من ١٣٩ : ١٤٥).

فهلا راجع اللائمن أرفف المكتبة الإسلامية المزدحمة قبل أن  
يلوموا؟ ليعلموا أن هنـى هذه الشئون خطوبـا جليلـة كثـيرة لا يسعـها المـقام هـنـى  
ولـا يـشفـلـنا أمرـها إـلا بما تـوـديـه من غـرضـ لـحـاضـرـنا، ويـكـشـفـها عنـ كـوـنـ  
الـصـحـابـةـ إنـمـاـ هـمـ مـنـ بـنـىـ الـإـنـسـانـ، وـأـنـ الـعـلـةـ هـىـ الـإـسـرـافـ فـىـ التـقـدـيسـ  
لـبـشـرـ لـمـ يـكـوـنـواـ قـطـ كـذـلـكـ. وـأـنـ الشـأنـ كـانـ شـأنـ سـيـاسـةـ وـدـنـيـاـ وـإـمـارـةـ، فـيـهاـ  
الـصـرـاعـ وـالـتـوـازـعـ الـبـشـرـيةـ، رـغـمـ أـنـ كـلـ طـرـفـ لـبـسـ رـداءـ الـإـسـلـامـ لـيـمـارـسـ بـهـ  
سـيـاسـةـ الدـنـيـاـ، وـهـوـ مـاـ كـانـ ظـلـمـاـ دـائـمـاـ عـبـرـ التـارـيـخـ لـدـيـنـ الـمـسـلـمـينـ، الـذـىـ  
آنـ آوـانـ تـوـقـيرـهـ وـالـكـفـ عنـ اـسـتـخـدـامـهـ اـنـتـهـازـيـاـ لـأـنـهـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ أـكـرـمـ  
عـلـيـنـاـ مـنـ ذـلـكـ. وـلـهـ الـأـمـرـ مـنـ قـبـلـ وـمـنـ بـعـدـ، وـهـوـ الـأـعـلـمـ بـالـصـوـابـ.

(٨)

وصلتني رسالة هامة غير موقعة على صندوق بريدي الإلكتروني، وأهميتها تكمن في تعبيرها الصارخ عن قرارات بشرية بحسابات مصالح أرضية تكاد تكون شخصية تحقق مصلحة فرد لا جماعة وإن لبست رداء الجماعة، ومع ذلك تحولت إلى تشريعات قدسية ويتم طرحها والإعلان عنها كما لو كانت ذات مصدر سماوي، واكتسبت رسوخا عجيبا حتى أصبحت قواعد إيمانية لا يخالفها إلا كافر، واستمدت مصادقتها من تقادمها عبر السنين وليس من قدسية حقيقة ولا حتى من منطق سليم، وآمن بها العامة وصدقها الخاصة وأمسك بها مشايخ الدين سيفوا مسلولة فوق رؤوس العباد. والرسالة المشار إليها تعبّر عن ذلك أصدق تعبير، فهي تعقب على ما سبق ونشرناه في (روز اليوسف) حول بطidan قاعدة حد الردة وقاعدة المعلوم من الدين بالضرورة، وما أشرنا إليه تأييدا لوجهة نظرنا حول الحرب التي قادها الخليفة أبو يكر ضد المعارضين لولايته بمنع أداء حق المال للدولة، و قوله: «والله لا يقاتلن من فرق بين الصلاة وبين الزكاة»، وما ترتب على ذلك لدى مؤرخينا من وضع مانع الزكاة مع المرتدين في سلة واحدة حتى أطلقوا عليها جميعا اسم (حروب الردة). فالرسالة تؤكد لنا ارتداد مانع الزكاة حتى لو كانوا مسلمين، ثم تحكم بالردة على من لا يقول مع الخليفة ببردتهم. ولنقرأ معا نص الرسالة إذ تقول:

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال، إجماع الصحابة على قتال مانع الزكاة واعتبارهم مرتدین يجوز سبيهم، وهو أول قتال في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين وهو ليس منهم. وقال الإمام النووي: إن الزنديق هو الذي يعترف بالدين ظاهرا وباطنا، لكنه يفسر بعض ما ثبت من الدين بالضرورة، بخلاف ما فسره الصحابة والتبعون وأجمعوا عليه

الأمة. ويقول ابن كثير: إن من ظن بالصحابة الانحراف بعد وفاة الرسول (ص) فقد نسبهم جمِيعاً إلى الفجور. ومن وصل من الناس إلى هذا المقام فقد خلع الإسلام من عنقه، وكفر بإجماع الأئمة، وكانت إراقة دمه أحل من إراقة المداد<sup>٤</sup>. وعلى هذه الرسالة/ الوثيقة/ ملحوظات:

#### الملحوظة الأولى:

أنها رسالة تكبير واضحة لا يشفيها ما تستبطنه من تهديد، ف أصحابها اليوم أهون من الاعتبار وأوهن من الانشغال بتهديدهم، والمهم أن هذا التكبير لم يعتمد على قرآن ولا حتى حديث يمكن مناقشته أبداً أو رداً، إنما اعتمد على رجال من ابن أبي قحافة إلى ابن عبد الوهاب مروراً بالنwoi وابن كثير، مع التقىبات الباهرة التي تلقى المهاية في صدور العوام، من قبيل: شيخ الإسلام، الإمام،.. ولا تفهم من الذي مشيخهم علينا وجعلهم أئمة لنا دون اختيار أو قبول ورضاء منا (١). فالرجوع لتكفير المسلمين حسب أقوال هؤلاء الرجال (٢)، وهم بشر بما للبشر وما عليهم من أهواء وما يريدون تحقيقه من وراء مواقفهم أو فهمهم للدين من منافع سياسية أو شخصية.

#### الملحوظة الثانية:

إن هذا التكبير يبدأ من مقدمات باطلة تمضي عبر قياس باطل لينتهي إلى نتائج أشد بطلاناً. فالمقدمات تبدأ بتحويل قرار بشري لرجل من بنى الإنسان هو أبو يكر الخليفة الأول بقتال معارضيه، الذين منعوا ضريبة المال، إلى قرار تشريع دائم غير مرتبط بأسباب زمانه وظروفه، والارتفاع به إلى فضاء المطلقات القدسية، ويُحكم بموجبه على كل من عارض الخليفة بالارتداد حتى إنه يجوز سبى نساء المعارضين واستعباد ذراريهم وسلب أموالهم. وهو ما يستتبع بالضرورة نكاح نساء مسلمات كسبايا وبيع أطفال المسلمين في أسواق النخاسة. ويكتسب القرار قدرته التشريعية لصدره عن صحابة حتى لو خالف القرآن وصحيح السنة النبوية، وحتى لو أدى إلى سفك دماء مسلمين شهدوا لله بالوحدانية ولنبيه بصدق البلاغ، وأدوا للدين فروضه وأركانه، وحجبوا ضريبة المال تعبيراً عن الاحتجاج السياسي. وحتى لو كانت دوافع القرار شخصية ودنية.

ولأن ابن عبد الوهاب في حلفه السعودي كان يريد تبريراً لذبح من خالف آل سعود، فقد اعتمد موقف ابن أبي قحافة كمصدر تشريعي يحل له مشكلة تكبير وقتل المخالف من المسلمين، ومن ثم أكد أن موقف الخليفة الأول هو أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكبير والقتال..

وهو أول قتال في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين وهو ليس منهم. وأن تفعيل أبو بكر للمبدأ جعله قانونا صالحًا للتطبيق في أي مكان و zaman على من ادعى أنه من المسلمين وهو ليس منهم. ولا تعرف كيف يمكن معرفة أو كيفية التأكيد أنه ليس منهم تلك؟

ولأنه لا يمكن الشق عن قلب مسلم لمعرفة صدق ما أعلن بلسانه، فإن النموذج يعطينا الطريق القوي للكشف عن كونه "ليس منهم"، وهو أن هذا الذي "ليس منهم" يفسر بعض المعلوم من الدين بالضرورة تقسيراً يخالف تقسير الصحابة والتابعين وهو ما أجمعوا عليه الأمة (١٦)، ومن يخالف تقسيرهم هو (الزنديق). والزنديق حسب تعريف النموذج هو مسلم يعلن أنه مسلم بلسانه، ويؤمن بالإسلام عن قناعة بقلبه وضميره، لكنه يعترض على ابن أبي قحافة أو أي من الصحابة في ظلم مسلمين آخرين (١٧) وهو الظلم الذي أجمعوا على وجوبه الأمة (١٨)، لأنهم مع إسلامهم قد خالفوا الخليفة (١٩).

ومع هذا المعنى تتحول مواقف الصحابة حتى لو قامت على أسباب دنيوية إلى تفسيرات قدسية لا تقبل المخالف، وهو ما قد يعني أنهم قد اطّلعوا على المقصود الإلهي الرفيع، أو قد يعني أنهم كانوا يتلقون بذلك وحياناً من السماء، وهو كله مالاً يجوز. علماً أن الموقف المحترم الذي يحترم الدين ويحفظ على المسلمين حياتهم وأعراضهم وأمنهم وإيمانهم، هو النظر إلى موقف الخليفة من المعارضين باعتباره اجتهاداً بشرياً مدنياً يصيب ويخطئ، إزاء اجتهاد صحابة آخرين منعوا الزكاة باجتهاد بشري مدني آخر مختلف، وأنه لا علاقة للموقفين بصلب العقيدة. وأن تعميم قدسية الرأي والقرار على الصحابة جمِيعاً ليس من الدين في شيء، خاصة مع تعريف المذهب السنّي للصحابي بأنَّه من لقى النبي ولو ساعة (أي لحظة). وبعض هؤلاء الصحابة لقوا النبي في أكثر من موقف وبخاصة عام الوفود، وبعضهم كان في فريق المعارضين لولادة الخليفة وأمر الخليفة بقتالهم، والمعنى أنَّ صحابة قاتلوا صحابة، لكن من فاز بقدسية القرار هو من فاز بالسلطان، ومن على مقعده تمت كتابة التاريخ وشنت التشريع القدسية. وبذلك يكون (شيخ الإسلام) و(الإمام) قد فسراً المعلوم من الدين بالضرورة لصالح صحابة دون صحابة، وبمنطق شيوخ الإسلام وأئمتهم هؤلاء يكونون هم أنفسهم قد تزندقوا لمخالفتهم الصحابة المعارضين فهم صحابة في النهاية. وهو ما يوضح أن المسألة لم تكن تقسيراً مخالفًا لتقدير الصحابة إنما بالأحرى والأدق تقسير يخالف السلطان والمذهب المنتصر.

هذا مع العلم أن مسألة المعلوم أو الثابت من الدين بالضرورة لم تكن قاعدة معلومة زمن الخلافة الراشدة، ومع العلم أيضاً أن الصحابة الكبار وعلى رأسهم الراشدون كانوا أول من خالف أعمدة كبرى من هذا المعلوم من على منبر مسجد الرسول علنا، بل وجعلوا مخالفاتهم قرارات نعمل بها حتى اليوم نحن السنة مع مخالفتها للنصوص القاطعة، وسجلتها لنا بأحداثها ونصوصها الدوافين الأصلية الأمهات في تراشنا (أنظر أمثلة لذلك فيما نشرنا بالأعداد السابقة بروز يوسف).

وهكذا إن أنت بحثت فمعرفت وعلمت ثم أعلنت الناس بما علمت، ستكون أنت من خالف المعلوم بالضرورة (١٦)... هم خالفوا نصوص الديان وأنت من خالف الإنسان فيتم حسابك لمخالفتك الإنسان (١٦)، فياليه من منطق يليق بأصحاب شهوة الدم والتکفير.. فاكتشف أن القاعدة التکفيرية التي شرعت قتل مسلمين يفترض أنهم قد عصموا دماءهم بإسلامهم لا تصلح تشريعاً، فإنك تكون قد خالفت الخليفة وإجماع الصحابة وتصبح زنديقاً تدعى الإسلام ولست بمسلم لظنك الانحراف بالصحابة. هذا رغم أننا فيما بحثنا ونشرنا في الحلقات الماضية لم نحتسب ما فعل الخليفة انحرافاً بل رأياً ودنياً وإمارة، ثم رأينا له ولعمر بن الخطاب اجتهادات كانت محمودة حافظت على الدولة الإسلامية من التمزق، وأن بين تلك الاجتهادات ما كان بسبب تغير الأحوال وحلول جديد استدعي المخالفة للنصوص من أجل التجديد. وأنهما كانا في ذلك نموذجاً يحتذى يشجع مسلمي اليوم على الإقدام بتعديل حدود ومختلفة نصوص اقتداء بالكبيرين إذا ما احتاج الواقع المتغير لذلك من أجل صالح البلاد والعباد.

وعليه يصبح اكتشاف بطلان القاعدة الدمية وفسادها وعدم صلاحيتها للتشريع العام الثابت، مدعوة لمعاقبتك بذات القاعدة الباطلة بحسبانك مرتدًا مثل من خالفوا الخليفة فحاربهم فحق عليك القتال والقتل وانتهاك العرض.. فـأى قوة اكتسبتها تلك التشريعات الفوالت البوائل الفوائد عبر تاريخنا السلطاني (١٦).

### الملعوظة الثالثة:

إن تشريع قاعدة القتل التکفيرية هنا تشريع دائم ياتف كالشعبان حول بعضه بعضاً وتناسخ مقدماته وتناسل مع نتائجه لتصبح النتائج مقدمات وتعود المقدمات نتائج.. وهكذا، فقرار أبي بكر قتالعارضين لإمارته تحول إلى تشريع مرعب ينال من إيمان الناس ليصل إلى رقابهم ويفضح أعراضهم ويهتكها ويستعبد ذراريهم وينهب أملاكم.. يعني موته وخراب دياره. ويکفرون به العباد حتى اليوم. علماً أن الصحابة الكبار

قد عارضوا قرار الخليفة قتال المسلمين المعارضين وعلى رأسهم عمر بن الخطاب، لكن المعلوم أيضاً أن عمر قد تراجع عن هذه المعاشرة بإعلانه "فما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق / ابن كثير / التاريخ ٢١١/٦". وتحول ابن الخطاب من المعاشرة إلى المواجهة لا يعني أنه أو الخليفة قد اطلعا على القصد الإلهي، فلم يكن أحدهما على اتصال بالسماء، كما أن عمر لم يكن يعلم باليقين أن انتشار أبي بكر يعود إلى مصدر إلهي، إنما هو تعبير مجازي غاية القصد منه هو أن الخليفة كان مصرًا على قراره رافضاً أي تراجع عنه. وأن انتشار أبي بكر يعني ميله التام لفكرة القتال واستراحة مزاجه النفسي إليها، وأنه بهذا الانشراح المزاجي قرر ثم نفذ وقاتل المسلمين المعارضين وعاملهم معاملة الكافرين بالأسر والسبى. واستناداً إلى هذا الانشراح تمت موافقة كبار الصحابة على تلك الحرب فحدث ما يسمونه الإجماع "ما أجمعـت عليه الأمة" بتعبير النwoي، وهو ما يدفع إلى التشكيك في مسألة الإجماع كمصدر للتشريع خاصة مع تلك البداية التي لم تبشر قط بخير، بل تركت في جسد الأمة جروحًا غائرة وفتاً نازفة وانقسامات كبيرة لم تزل ممتدة وقائمة حتى اليوم، وأن هذا الإجماع كان لصالح قتال دون قتال، و المسلمين دون المسلمين، ومصالح دون مصالح، وما قصد به وجه الله، مما أحاطه بكثير من الشكوك والارتياح بل يصبح الشك هنا واجباً والارتياح حتماً.

وعلينا أن نلحظ أن كثيراً من القرارات التي لبست ثوب القدسية وسلوها سيفاً فوق عنق العباد كانت بسبب انشراحات مزاجية، مثلها ما دونه البخاري في صحيحه من أحاديث واستبعد غيرها بموجب مثل تلك الانشراحات فأصبح الرجل مقدساً صاحب كتاب مقدس أجمعوا على أنه أصبح كتاب على الأرض بعد كتاب الله. كذلك أبو بكر الذي انتصر قلبه لقتل المسلمين وهتك أعراضهم، علينا أن نشرح بانشراحاتهم ونقلب طائرين قتلنا وسبى نسائنا، أو أن نرفض هذه الانشراحات فنكون مرتدين أيضاً وفي كلتا الحالين مقتول يا مسلم !! لأن الأئمة الثلاثة ابن عبد الوهاب والنwoي وأبن كثير يؤكدون أن رأي السادة السلطاني قدس قدس لا تصح مخالفته حتى في شؤون دنيا وصراع ومصالح وسياسة، بل إن مجرد البحث للفهم والإنصاف يعني عندهم الظن بانحراف الصحابة بعد وفاة النبي "من وصل من الناس إلى هذا المقام فقد خلع الإسلام من عنقه وكفر بإجماع الأئمة وكانت إراقة دمه أحل من إراقة المداد".

وهذا كله إنما يعني تجريم البحث وتحريم الفكر ويصبح إعمال العقل حراماً، وإن بحثت وكشفت فساد الأصول لتشريع قاعدة الدم تصبح

مرتداً مهدر الدم، لأنك كشفت فساد القانون وفساد القضاء والقاضي،  
وهو كلّه مالا يلتقي أبداً مع القرارات الربانية القدسية لأن ربك ليس  
بظلام للعبيد، تعالى سبحانه عما يقولون علواً كبيراً، وترفع بعده عن  
تزوير الظلم عدلاً، وتتزه في قدسه عن تقديس قرارات البشر.

## **معنى الاجتهاد**

هذا الذي نحن فيه رأى لا نجبر  
أحدا عليه، ولا نقول يجب على أحد  
قبوله بكراهية، فمن كان عنده  
شيء أحسن منه فليأت به  
**"أبو حنيفة النعمان"**

(١)

لم تمض شهور على وفاة نبى الأمة (ص) حتى كان كبار صحابته يواجهون مستجدات وإشكالات لم يسبق أن حدث لها نظير مما تدخل فيه الوحي وقال رأيه. وجاءت الحملات العسكرية لاحتلال المحيط الجغرافي لجزيرة العرب بمستجدات أكثر، بعد تهاوى قوى الروم والفرس ونشوء فراغ القوى الذى ملأته القوة العربية الطالعة. وازدادت التغيرات فالمستحدثات وتتابعت مع انتقال عاصمة الحكم من يثرب الحجاز إلى دمشق الشام، فى ظروف مساحة جغرافية شاسعة تتسع يوماً بعد يوم، وشئون أكثر تعقيداً مما ألفه البدوى فى بدائية بدواه ويساطتها. ومع نزوح البدو من شظف جزيرتهم بعد عهد عمر بن الخطاب إلى خصب أراضى الأنهر ووفرتها وضعهم وسط شعوب عريقة بحضاراتها ولغاتها وأنظمتها الاجتماعية والإدارية وطرق معاشها الأرقى مما ألفه البدوى. مما أنشأ الحاجة إلى الرأى فى تفصيل شئون حياة لم يتطرق الوحي إلى تفاصيلها ودقائق منمنماتها اليومية.

وقد سبق إلى الرأى الإنسانى وتفعيله صحابة النبى الأوائل وخلفاؤه الراشدون، للتتوافق مع المستجدات والتوفيق بين ما بيدهم من نصوص وبين الواقع المتغير، وتم إطلاق اصطلاح "التأويل" على هذا الرأى الإنسانى المستجد المخالف للنصوص المقدسة ثم أصبح التأويل "اجتهاداً" فى العصر الذهبى لل الفكر الإسلامى تحرجاً من الاعتراف بأن الواقع المتغير احتاج رأياً يوافقه غير موجود فى النصوص الريانية بحسبان هذه النصوص صالحة كما هي دون إعمال للعقل أو الرأى لكل زمان ومكان، وهو القول الذى أثبتت السنوات الأوائل بعد موت صاحب الدعوة خطله ومجافاته لواقع الأمور، عندما تغير الواقع تغيراً أدى بكتاب الصحابة إلى إيقاف العمل بحدود فى مواقف وتحريم حلال فى مواقف أخرى وإلغاء فرائض فى ثالثة، وقد بدأ الجميع بعصيان النبى (ص) وهو على فراش

الموت يصر على إنفاذ بعث أسامة بن زيد إلى بلاد الروم، وكان قد أمر بتجهيز الجيش تحت قيادة أسامة وفيه أبو بكر وعمر للإغارة على حدود بلقاء الروم. عندما أدركوا ضرورة وجودهم في يثرب لجسم مسألة الإمارة في حال وفاة النبي، فلم يتحرك الجيش عن حدود يثرب رغم نداء النبي لهم ما بين إفادة وأخرى "أنفذوا بعث أسامة. لعن الله من تخلف عنه". ورغم إصرار سادتنا الفقهاء على قدسيّة كلام النبي وأوامره وتوجيهاته ونواهيه بحسبانها وحياناً يوحى فيما يزعمون، فإنهم في هذا الموقف، وبخلاف من احتساب موقف الصحابة بالعصيان موقفاً لتحاشي فتنة الصراع على الإمارة بين المكيين ممثلين في علي بن أبي طالب الذي لم يكن ضمن جيش أسامة. وبين الأنصار أصحاب المدينة، وأن العصيان كان جائزاً هنا للمصلحة حتى لو كان عصياناً كرأي قدس، فإنهم مع إصرارهم على تقديس الحديث النبوى قد قرروا تبرئة الصحابة الكبار من العصيان واللعنـة، وحتى لا يذهب الظن بأحد أن بقاءهم كان بغرض غصبـت الإمارة من كلا الطرفين: على وبيته الهاشمي في جانب والأنصار في جانب آخر. فقد قرروا هذه المرة احتساب كلام النبي اجتهاداً يصيب ويغطـئ مثل بني البشر، فقالوا: إن كلام النبي وقراراته بشأن الفزوـات هو اجتهاد شخصـي إنساني يغطـئ ويصيب، ويقابلـه اجتهاد الصحابة أبو بكر وعمر وغيرـهما والذين قرروا العصيـان والبقاء بيـثرب في تلك اللحظـات التاريخـية الحاسـمة. مع ملاحظـة أن النبي هنا وإن كان مخطـطاً في قرارـه فقد حاز ثوابـ أجر واحد على اجتهادـه. وإذا كان أبو بكر أو عمر مصـيـانـ في قرارـ العصـيـان فقد حازـا ثوابـ الأـجـرـينـ على اجـتهـادـهـماـ بـعـصـيـانـ النـبـيـ فـيـ مـوقـفـ لاـ يـحـتـمـلـ الـعـواـطـفـ الـدـينـيـةـ إـزـاءـ وـاقـعـ يـحـتـاجـ العـزـمـ وـالـقـرـارـ حتـىـ لوـ خـالـفـ سـيـدـ الـعـبـادـ.

المهم أنه مع تكاثـرـ الآراءـ متابـعةـ للمـسـتـحدثـاتـ والمـسـتـجدـاتـ تحـولـ اصطـلاحـ "تأـوـيلـ"ـ إـلـىـ اـصـطـلاـحـ "اجـتهـادـ"ـ للـدـلـالـةـ عـلـىـ الرـأـيـ الإـنـسـانـيـ مـقـابـلـ النـصـ الإـلـهـيـ، وـمـعـ استـقـواـءـ الـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ فـيـ الزـمـنـ الـأـمـوـيـ ثـمـ استـقـراـرـهاـ وـإـفـراـزـهاـ عـلـمـاـ وـحـضـارـةـ فـيـ الزـمـنـ الـعـبـاسـيـ ظـهـرـتـ المـذاـهـبـ السـنـيـةـ الـأـرـيـعـةـ:ـ الـحـنـبـلـيـ وـالـحنـفـيـ وـالـشـافـعـيـ وـالـمـالـكـيـ الـذـيـنـ تـعـاـصـرـواـ تـقـرـيبـاـ،ـ وـذـهـبـ كـلـ مـذـهـبـاـ يـخـالـفـ زـمـلـاءـ دـوـنـ غـضـاضـةـ،ـ وـكـانـ بـالـإـمـكـانـ أـنـ تـصـبـحـ المـذاـهـبـ سـتـةـ أـوـ سـتـمـائـةـ أـوـ بـلـاـ حدـودـ لـوـلاـ تـدـخـلـ السـاسـةـ فـيـ شـؤـونـ الـفـكـرـ وـالـثـقـافـةـ،ـ وـتـعـصـبـ السـلـطـانـ لـرـأـيـ ثـقـافـيـ يـنـتمـيـ إـلـيـهـ مـعـ اـمـتـلاـكـ الـقـوـةـ لـفـرـضـهـ عـلـىـ جـمـيعـ الـعـبـادـ فـرـضاـ،ـ وـهـوـ مـاـ خـدـثـ فـيـ مـحـنـةـ خـلـقـ الـقـرـآنـ وـقـرـارـ الـمـتـوـكـلـ إـغـلاقـ نـوـافـذـ حـرـيـةـ الـفـكـرـ بـأـيـقـافـ أـىـ عـلـمـ اـجـتهـادـيـ جـدـيدـ

بعد الأربعة التي انتهى إليها الاجتهد السنى، وأغلق هذا الباب العظيم للحرفيات بالضبة والمفتاح، ليسود بعده أشد المذاهب السنوية سلفية وتشدداً معظم الوقت أقصد المذهب الحنبلي الذي أغلق كل السبيل على الرأى والعقل، ولم يعد معه شيء يفعله الأبناء سوى الاتباع، لأنه ليس هناك شيء يمكن إنجازه بعد ما أنجزه الآباء.

ومن يومها الأسود صار مبدأ الفكر العربي هو مبدأ الفكر الجاهلى عندما كانوا يرددون النبي بقولهم: "هذا ما وجدنا عليه آباءنا"، فكان ما آل إليه حالينا اليوم بين الأمم.. هذا إن جازت مقارنة أحوالنا بالأمم دون أن تشعر تلك الأمم بالمهانة.

ومع توقف العمل العقلى بالرأى الإنساني، وتکفير المعتزلة الذين أصرروا على الأخذ بحکم العقل إذا تعارض معه الشرع في مسألة من المسائل التي تعرض للمسلمين، اعتباراً لحسابات مصلحة الناس دون مصلحة الدين، فمصلحة الدين والديان في مصلحة العباد. مع توقف العقل ودوره قام الفقهاء يكشفون بأثر رجعى عن قواعد كانت مستتبطة في الرأى أو التأويل أو الاجتهد الإنساني، ولم تعد مهمة الفقيه المحترفة هي الإدلة بالرأى العقلى الجديد، بل أصبحت هي اكتشاف القواعد التي عمل بموجبها السابقون الأولون، صحابة النبي والتابعون وحتى الفقهاء على المذاهب الأربعة. رغم أن هؤلاء القدامى من صحابة وتابعين ما كانوا يعلمون شيئاً عن تلك القواعد وما عرفوها ولا سمعوا بها. بل وقام فقهاء الزمن المظلم يضعون شروطاً للاجتهد وطرائق ووسائل وأبواباً وأسماء في علم الأصول، لا يصح تجاوزها.

وبدلاً من أن يستحق الاجتهد اسمه كرأى بشري جديد بالمرة يراعى المستجدات مع مراعاة طبائع البلدان واختلافاتها، كما كان يحدث مع الشافعى فيُحدث في الكوفة برأى يعود عنه إلى رأى مخالف بالمرة في مصر، ويراعى فروق العوائد والتقليد بين موطن وموطن وزمن وزمن أصبح الاجتهد هو استخراج الأحكام من القديم بموجب القواعد التي كان السابقون يسيرون عليها وهم لا يعلمون (!!)

وفي علم الأصول تحولت هذه القواعد إلى مقدسات لا يصح الاجتهد بدونها، فتحول الرأى الذى سبق وقال به أو عمل به الصحابى أو التابعى إلى فعل مقدس رغم أنه ربما كان لمصلحة شخصية بحت كما كان رأى أبي بكر فى خالد بن الوليد وقتله مالك بن نويرة مسلماً وسائر المسلمين فى قبيلته والزواج من حليلته من ليلة مقتل زوجها كاسراً كل القواعد. ورأى أبو بكر فى ذلك تأولاً خاطئاً أى أنه اجتهد وأخطأ، أى أنه

قتل مسلمين وهم أسرى وأمتنع زوجة أحدهم دون أن يستبرئ رحمة فحاز أجرا واحدا لاجتهاده، بينما لم يحز بنو يربوع الشهداء أى أجرا على موتهم مأسورين مسلمين مصلين، بل وضعهم المؤرخون المسلمين ضمن المرتدین زيادة في أجر ابن الوليد وابن أبي قحافة على حساب بقية المسلمين. وطبقاً للمذهب الحنبلی المنتصر والسنی بعامة، فإنه ممنوع الطعن في خلافة أحد الراشدین أو في قرار من قراراتهم لأن كل خير في اتباع كل من سلف وكل شر في ابتداع من خلف، وفي هذا الشأن يقول (السفارینی): "والذی أجمع عليه أهل السنة والجماعة أنه يجب تزكية جميع الصحابة بإثبات العدالة لهم والكف عن الطعن فيهم مع الثناء عليهم ووجوب الاعتقاد بنزاهتهم وأنهم أفضل جميع الأمة بعد نبيهم". والصحابة جميعاً عدول فيما يؤكد (ابن الأثير) لا يتطرق إليهم الجرح لأن الله هو من زکاهم وعدلهم، لذلك هم خير القرون عند (ابن عبد البر).

ومن هنا فإن المذهب السنی المنتصر بهؤلاء الصحابة الخلفاء المناصر لهم المشرع عنهم يأمرنا فيما يقول (ابن قدامة المقدسي) في (المغني) أن نكتف عن مساوئهم وما شجر بينهم والاعتقاد بفضلهم والعرفان لسابقتهم في الدين، لذلك ينص علينا (أحمد بن حنبل) قائلاً: "تحدثوا بفضلهم وأمسكوا عما شجر بينهم.. ولا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم ولا يطعن عليهم". ويوجب هذه التحريرات أصبح رأي أبو بكر وخالد حائز إجماع الأمة، وهو الإجماع المقدس بدوره للحديث القائل: "لا تجتمع أمتي على باطل".

وأيضاً حتى لو خالف الاجتہاد نصوصاً قدسية ربما لأن الصحابي أو التابعى قد قالها رأياً وأنفذها عملاً لصالح تغير الزمان كما فعل ابن الخطاب في إيقاف العمل بعد السرقة عام الرمادة، ثم حرم زواج المتعة ومتعة الحج وكانت حلالاً، ثم ألغى فريضة على المسلمين في أموالهم للمؤلفة قلوبهم، وتحول فعل عمر برأيه الإنساني إلى مقدس دائم، رغم أنه قال به وفعله لم تغيرات حدثت كما في عام الرمادة وفي مسألة المؤلفة قلوبهم أو برأيه الخاص دون مبرر واضح في إلقاءه متعة الحج أو متعة النساء. ومع هذا التقديس وتجميل أصوله على المؤمنين خاصة البسطاء. وتعفيid القواعد التي تمنع أن تفعل اليوم فعل عمر بعد متغيرات أكثر من ألف واربعمائة عام، تحول الاجتہاد من باب للحرية نخرج منه إلى مساحات أوسع وأرحب إلى باب ندخل منه إلى سجن الروح وحبس العقل.

## (٢)

قال العلماء: كل متأول معذور بتأويله، ليس بأثم إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب، وكان له وجه من العلم / فتح الباري ١٥/٢٣٢.

والتأويل المقصود هنا هو الرأي الإنساني فيما يعرض له من متغيرات الواقع، مقابل الرأي الإلهي في النصوص المقدسة، وبخاصة في الشئون التي لم يقل فيها الوحي كلمته لأنها حدثت بعد انقطاعه بوفاة النبي. وهو ما سمي بعد ذلك اصطلاح الاجتهاد، وكان باباً عظيماً للحرفيات ونعمة على المسلمين في فجرهم، عندما وجدوا أن الحاجة تدعوهم لاتخاذ قرارات قد تخالف النصوص المقدسة، وأن التزام تلك النصوص حرفيًا في واقع متغير لا يطابقه قد يؤدي إلى ضرر بالبلاد أو العباد أو كليهما.

في البداية إذن كان الرأي إنسانياً، وكان صاحبه معذوراً فيه بتغيير الأحوال وأطلقوا عليه اصطلاح "التأويل" واعتبروه غير أثم لكن بباب الحرفيات هذا تم إغلاقه في القرن الرابع الهجري بعد اعتناق المتوكل للرأي السنى النقلى ضد الرأى المعتزلى العقلى. ثم صدر قرار رسمي باعتماد المذاهب السنوية الأربع وحدها دون أى تجديد أو إضافة وذلك بأمر الخليفة المعتصم العباسى زمن اضمحلال الدولة وضمورها. وإن كان الفحص الدقيق سيكتشف أنه قد تم هذا الإغلاق فعلاً على يد الإمام الشافعى بما وضعه من شروط للإجتهاد تجعله شبه مستحيل.

وحتى لا تصبح آراء السلف المخالفة للنصوص دافعاً للمسلمين للالقاء بهم في المستجدات، فقد تم تحويل تلك الآراء من آراء بشرية إلى مقدس لا يصح تجاوزه أضيف لمقدسات المسلمين، اكتشفت له القواعد والشروط. وهو ما أدى إلى ثبات الفكر الإسلامي مع تحرك الواقع بمرور الزمن، حتى انتهى بنا الأمر إلى القبوع عند اعتاب الأسلاف لأكثر من أربعة عشر قرناً مضت، بينما تحركت الدنيا كلها إلى زمان آخر نجهله ولا نعرف حتى كيف نعيشه وهو حولنا. بل كان جلوسنا عند أقدام السلف

غير ذى قائد، فلن ننقد بهم او نفعل مثلهم، لأنه ضمن عملية إغلاق أبواب الحريات على العقل، تم إكساب الخلفاء الراشدين والصحابة والتابعين قدسيّة الشخص مع قدسيّة الفعل، وهو ما حرم الأمة من الرأى مثلما رأوا، والتّأول مثلما تأولوا فأين نحن منهم؟! ولمزيد من تأكيد الأفعال على النّوافذ المغلقة أضاف سادتنا الفقهاء مبدأ آخر للتشريع هو بُعد آخر للقدسية أطلقوا عليه اصطلاح الإجماع، وهو ما يفيد اتفاق الأمة كلها على رأى بعينه. ووضعوا له حدِيثاً نبوياً يقول: "لا تجتمع أمّتي على باطل"؛ رغم أن هذا الإجماع ذاته هو الباطل نفسه فصيحاً سافراً علينا. لأنك ستجد - في ظل هذا المبدأ - أن الآراء المعارضة جمِيعاً قد توارت واختفت بل وتم تكفييرها أو وصفها بالرافضية الكافرة، رغم أنها كانت آراء مسلمين أجلاء وصحابة كبار عارضت سلطان الخلفاء ولم تعارض رب الخلفاء، وتوارت في الظل آراء بيت النّبى الهاشمى ومواقفه ونهيَت حقوقه عن ملأ، بحجّة الإجماع. وظهرت الأمة بمظاهر الإجماع المطلوب أو المفروض، لأنك مهما بحثت وراء هذا الإجماع فلن تجد سوى القهر وحده للناس لموافقة الرأى أو الاجتهاد السلطانى وحده، ومذهبه الذى يؤيده وانتصر بحلفه السلطانى على بقية المذاهب.

ولا يتتصورن أحد من ذوى النّوایا الطيبة أن ذلك الإجماع قد تم عبر استفتاء شعبي أو تمثيل نوابين أو قبلى، إنما كان رأى الجماعة دون مناقشة هو رأى السلطان أو الخليفة ومصالحه. وأن ذلك كان واضحاً منذ البداية، منذ فجر الدولة الإسلامية مع الخلفاء الراشدين عندما تولوا الحكم بغير شورى ولا استفتاء ولا اختيار شعبي، عدا الإمام على وحده الذى اختاره الأمة بعد مقتل عثمان بن عفان بيد الثوار. وكل من تلامهم على اكتاف الأمة دوراً فدوراً جاءوا واقسراً وإرغاماً وغلباً وأعلنوا أن الجماعة معهم ومن خالفهم خالف الإجماع وخرج على الأمة. ومن على مقعدهم تم تحديد رأى الأمة أو الجماعة راضية أم غير راضية، لأن الجماعة لم تعط يوماً رأيها فى شأن من شئون الدولة أو الدين أو حتى شئون الناس. وإن جازف البعض برأيه كان خارجاً على الإجماع مُدانًا.

وهكذا أمكن لتراثنا أن يسجل أن "الجمعة مع من غالب / الفراء / الأحكام السلطانية ص ٢٢". استناداً لواقف عديدة ك موقف (ابن عمر) حبر الأمة بعد غزو الجيش الأموي للمدينة واستباحتها ثلاثة أيام وافتراض عذاريهما ونكح نساء المسلمين الصحابة فيها، وذلك عندما صلح بأهل المدينة بجرح شرفهم وهزيمتهم وقهفهم مع الجيش الغازى تعبيراً عن تاليف الأمة واجماعها، قوله: "نحن مع من غالب / الفراء / ٢٢". وهكذا كان نموذج

الإجماع!! وكان عقاب من يخالف ما رأى الخليفة هو أقصى ألوان العقوبة وأشدّها فظاعة، فقد أفتى الفقهاء غفر الله لهم (أو قاتلهم الله بما فعلوا) بأنه يجب إقامة حد الحرابة على المخالف لأنّه بذلك يكون قد خرج على الأمة واجماعها، فحق عليه تقطيع أوصاله أيدي وأرجلًا مع سمل عيونه ووضعه في الشمس حياً ممزقاً حتى يموت. وقد استند سادتنا هؤلاء فيما قرروا إلى أحاديث نبوية وآيات قرآنية وموافق صحابية، سنأتي على نماذج منها عندما نعود إلى سلفنا الصالح نستطلع فعاله اقتداء به في مسائل الاجتهاد. هذا بينما كانت المعارضة تقول بأحاديث أخرى مثل القول: أصدق الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز، وهي الكلمة التي كانت عادة ما تؤدي ب أصحابها إلى الموت الزؤام، ووصفه بالمارق أو الخارج على الإجماع. أما جماع فقهاء الأمة فقد لجأوا إلى نصح الرعية بالصبر وطاعة الأمير حتى لا يتعرضوا لحد الحرابة، ووضعوا الأحاديث التي طالب فيها النبي أمهات بالطاعة المطلقة للأمير عدا معصية الله. ومن نماذجها رواية حذيفة بن اليمان "سيكون بعدى أئمة لا يهتدون بهديي ولا يستتون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جسمان إنسان. فقلت كيف أصنع إن أدركتنى ذلك؟ قال: تسمع وتتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك/ المستدرك/ كتاب الفتن/ حديث ٨٥٢٢".

وفي ضوء ما حذرنا أن نعرف أن أفعال الصحابة والتبعين لم تكن كلها لصالح البلاد والعباد فعملوا بالرأي والتأويل، إنما لجأوا للرأي أو التأويل أيضاً لأغراض شخصية ومنافع دنيوية أوقعوا بسببها المظالم الفادحة بصحابة آخرين بل وبحق شعوب بكمالها. لذلك فإن وضع أفعال الصحابة جميعاً في ملف واحد مقدس هو خلط معيب مشين، وعيوب في عدل الله لتعديلها حسبما أراد منه البشر المسيطرة. فمنذ القرن الثاني الهجري جعل المذهب السنّي من تصرفات جميع الصحابة اجتهاداً يثابون عليه أجرين إذا أصابوا وأجرأ إذا أخطأوا، فركبوا على موازين العدل الإلهي وغشوها لتعمل وفق رغباتهم ومصالحهم وأهوائهم، فيثبت الله الخلفاء الراشدين وبقيمة الصحابة على ما قاموا به من صراعات وفتور دموية وظلم لمسلمين خالفوهم فشوّهوا سمعتهم وأدخلوهم في زمرة الكفار فلتحقهم عار تاريخي حتى اليوم، وأخذوا على هذا الاجتهاد أجرًا واحدًا ولم يأخذ المظلومين أى أجر لا دنيا ولا آخرة لأنّهم ببساطة كانوا المهزومين، أما السادة المنتصرون فجازاهم على سيئاتهم الواضحة حسنات.

ويبينما في زماننا هذا لم يرتكب أحدنا مثل تلك الفظائع القاسية

فهي جازينا الله على سيناتنا سيناتا لاليس ذلك لعبا بموازين العدل الإلهي في فقهنا وبيد فقهائنا؟ ولا يكتفى المشتغلون بشئون الدين بذلك، بل تخرج علينا منهم جماعات تكابر وتطرف لتديننا وتدين زماننا وتجعلنا أكثر خطايا من خطاياهم، وهو أمر غير صحيح بالمرة بكل المقاييس لمن له معرفة متواضعة بالتاريخ الإسلامي، ومن شاء الاعتراض على هذا القول فأهلنا بقوله هذين من الردود ما نحفظ القول فيه الآن لشدة على المؤمن الطيب البسيط، الذي لا يحتاج هذا القول رفقا به لما فيه من هول وشاعر.

هذا ناهيك عن كون هذا الخلط لأفعال الصحابة بعضها ببعض وتقليسها، قد أعطى مبررا في زماننا لصبية التطرف وجهلاء الدين لاحتساب جرائمهم بحق الوطن والناس والعالم اجتهادا يصيب ويخطئ وهو مأجور في الحالين بعد قتل العباد وخراب البلاد.

وعلينا ألا ننسى أن الصحابة بشر كانوا فيهم الصالح والطالع، الصادق والكافر، صادق الإيمان والمنافق، الأمين واللص النهاب، وكان فيهم سارق بيت المال وهو أمين عليه، ومنهم من تأمر على الآخرين ومنهم من اغتالوا بعضهم وحاربوا بعضهم على أموال الدنيا وجاهها ووجهاتها. واكتنروا الذهب والفضة وأثروا ثراء فاحشا بنهب أموال الناس.

وإذا كان أئمة الفقه فيهم الرجال العظام صادقو الإيمان، فإنهم كانوا محدودين بأفق زمانهم ومطالبه وظروف مجتمعهم وهي كلها تختلف بالمرة عن زماننا. وأنه مهما كانت نزاهتهم فقد كانوا محدودين بمناهج زمانهم ومعارفه ودرجة العلم فيه، ومقارنتها باليوم وما وصل إليه العلم ومناهجه، تجعل مستوى قمة زمانهم المعرفي أدنى من المراحل التعليمية الابتدائية في زماننا. أما صفة العدالة فيهم فهي لا تقتصر عليهم، ففيما اليوم المسلم الصالح الذي يجمع إلى صفة العدالة في الاجتهاد معارف زمننا الهائلة كما ونوعا ووسائل، لذلك نحن اليوم أقدر وأفقه بالرأي الذي تحتاجه الأمة ومصالح الناس عن رأي مضى عليه ألف عام، قبيل في نجد أو الكوفة في زمن غير الزمان.

كما أن إغلاق باب الاجتهاد على هؤلاء وحدهم يعني أنهم قد أحاطوا علمًا بكل العلم الإلهي والبشري معا، وهو ما لا يقول به من له حظ بسيط من العقل، لأنه ما لا يستطيعه إنسان، كما أنهم هم بذلك قد نفوا ذلك عن أنفسهم، فكان أبو حنيفة يقول: "هذا أحسن ما رأيت فمن جاءنا بأحسن منه قبلناه"، وكان مالك يقول: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيبح فانظروا في رأيي"، وكان الشافعي يقول: "إذا صع الكلام بغير قولي فاضرروا بقولي الحائط"، وكان ابن حزم يقول: "لا يحل لأحد أن يقلد

— حيا ولا ميتا، وكل له حق الاجتهاد حسب طاقتة، ووضع العالمة حلال الدين السيوطي مؤلفا عنوانه "الرد على من خلد في الأرض وجهل ن الاجتهاد في كل عصر فرض".

وعليه يجب أن نفهم أنهم قد حاولوا حل مشاكل تليق بمتطلبات رمائهم فقط وليس لكل الأزمان، لأن معنى الاجتهاد يربط المجتهد بزمنه بيوظف النص لصالح الزمن وليس العكس لأن العكس هو المستعجل. لذلك: إن الإصرار على التزام أحكام زمن ماضٍ في زمن حاضر مؤديا إلى واقف كان فيها المضاعفات كتكفير شرب القهوة وهدم المقاھي وجلد ناريها في أنحاء السلطنة العثمانية في القرن السادس عشر، ثم عاد مؤلاء وأباحوا شريها. ومنها المبكيات مثل مقاومة آل الشيخ بالسعودية رغبة الملك عبد العزيز إدخال البرق والهاتف والمذيع وأفتوا بحرمة ذلك كل بحسبانها بداعا تستوجب التكفير، وكان المؤسف حقا أمام الدنيا إصرار السعودية على الرق حتى عام ١٩٦٢ لوجود ثلاث وعشرين آية بشأنه بالقرآن غير أبواب فقه الرق الطوال، ثم كان المحرن عندما وقف كل فقهاء العربية ضد بدعة آلة الطباعة فحرموا منها بلادنا منذ نابلتون حتى قرنين ونصف قرن مضت.

(٣)

رغم كل الكلام الذي ينتشرونـه على البسطاء عبر شاشات التلفاز أو عبر الصحف الدينية في هواء طلق ويؤكد أن بـاب الاجتهاد مفتوح لم يغلق يوما، فإن الحقيقة تؤكد أن المعنى الذي أصبح يحمله مصطلح الاجـهاد وفق شروطـهم أصـبح هو إغـلاق كل الأـبواب والنـوافذ على العـقل والرأـي، خاصة بعد أن تـوقف العمل التـاريـخي في استـبـاط الشـرـائـع والأـحكـام عند القرن التـاسـع المـيلـادي بمـذاـهـبـه السـنـيـة الأـرـيـعـة. وكل ما حـدـثـ بـعـدـ ذـلـكـ فيـ القـرـونـ التـوـالـيـ كانـ هوـ السـيرـ فـيـ ظـلـ تـلـكـ المـذاـهـبـ، وـلـ ماـ حـدـثـ إـضـافـاتـ فـيـ انـهاـ لمـ تـجـاـزـ الشـرـوحـ أوـ التـعـليـقـاتـ عـلـىـ المـذـهـبـ، حتـىـ أـصـبـحـتـ قـوـاعـدـ الشـرـائـعـ وـمـعـانـىـ النـصـوصـ وـحـدـودـ الـعـقـوبـاتـ وـالـأـحكـامـ نـفـسـهاـ أـمـورـاـ صـوارـمـ ثـوابـتـ لـاـ تـقـبـلـ أـىـ اـخـتـلـافـ وـلـاـ تـعـرـفـ الرـأـيـ مـاـ كـبـلـ دـيـنـ الـمـسـلـمـينـ عـنـ الـلـحـوقـ بـالـمـتـفـيـرـاتـ الـمـتـسـارـعـةـ فـيـ دـنـيـاـ لـاـ تـكـفـ عـنـ التـحرـكـ وـالتـحـولـ وـالتـطـوـرـ. وـأـدـىـ بـالـمـسـلـمـينـ إـلـىـ التـخـلـفـ الشـدـيدـ وـالـهـائـلـ عـنـ التـطـوـرـ الـعـالـىـ الـحـضـارـىـ، حتـىـ اـنـتـهـواـ إـلـىـ شـعـوبـ لـاـ تـتـنـجـ وـلـاـ تـبـدـعـ وـلـاـ تـكـشـفـ، تـتـسـولـ حتـىـ طـعـامـهاـ مـنـ الدـوـلـ الـمـنـتـجـةـ التـىـ هـىـ فـيـ عـرـفـ فـقـهـاـ دـوـلـ كـافـرـةـ. وـماـ كـانـ ذـلـكـ التـخـلـفـ سـمـةـ فـيـ شـعـوبـناـ وـلـاـ طـبـعـاـ أـزـلـياـ لـاـ يـمـكـنـ تـجـاـزـهـ، بـقـدـرـ ماـ كـانـ صـنـعـةـ فـقـهـائـنـاـ (جـازـاهـمـ اللـهـ بـمـاـ فـعـلـواـ) الـذـيـنـ حـوـلـواـ دـيـنـ الـمـفـتوـحـ عـلـىـ الـحـرـيـاتـ وـالـتـطـوـرـ، وـالـذـيـ كـانـ تـكـوـيـنـهـ بـطـبـيـعـتـهـ جـدـلاـ مـعـ حـرـكـةـ الـوـاقـعـ وـتـقـاعـلاـ مـعـهاـ أـخـذـاـ وـرـداـ عـبـرـ ثـلـاثـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ رـفـعـ فـيـهاـ الـوـحـىـ أـحـكـاماـ بـلـ آيـاتـ وـأـنـسـىـ أـخـرىـ وـنـسـخـ ثـالـثـةـ وـبـدـلـ رـابـعـةـ، وـاـنـتـقـلـ مـنـ حـكـمـ إـلـىـ حـكـمـ حـسـبـ مـتـفـيـرـاتـ وـاقـعـ زـمـنـهـ، فـكـانـ بـعـدـ ذـلـكـ درـساـ لـلـصـحـابـةـ الـكـبـارـ، وـأـجـلاءـ الـفـقـهـاءـ، ليـفـيـرـواـ عـنـ الـحـاجـةـ وـيـبـدـلـواـ حـسـبـ ظـرـوفـهـ وـوـاقـعـهـ. لـكـنـ فـقـهـاءـ الـسـنـةـ خـاصـةـ الـحـنـابـلـةـ بـعـدـ أـنـ تـمـكـنـواـ مـنـ القـضـاءـ عـلـىـ الـاتـجـاهـ الـعـقـلـىـ (الـمـعـتـزـلـةـ) جـمـدـواـ الـإـسـلـامـ فـيـ ثـلـاجـةـ الـاجـهـادـ الـذـيـ حلـ بـشـرـوـطـهـ وـقـوـاعـدـهـ مـحـلـ الرـأـيـ الـإـنـسـانـيـ الـحـرـ الـذـيـ كـانـ بـابـ تـقـدمـ الـأـمـةـ وـمـجـدـهـاـ. عـنـدـمـاـ

أنجزت أمتنا وقدمت للعالم كوكبة فلاسفة وعلماء في كل فروع المعرفة ومفكرين وشعراء فحول وفنانين نتباهى بهم فخرا حتى اليوم رغم أنهم تاريخ مضى وانقضى، أيام كان الرأي يصارع الرأي ولا يبقى إلا ما ينفع الناس ويزيد الآخر جفاء. وبعد توقف مدارس الكلام والحوار والاختلاف بين المدارس والجدل العقلي والفقهي اختفى من تاريخنا هؤلاء العلماء ولم تعد بلادنا بقادرة على إفراز مثلهم بعد انتهاء الرأي النهائي وبداية الاجتهاد المقعد المشروط، فكان أن تحول دين الحريات إلى مجموعة عوائق وتحريمات وسيوف مشهورة أدت بنا إلى حيث نقبع اليوم بين الأمم. ولا شك أن كل علامات التخلف في بلادنا من انعدام للمنهج العلمي في التفكير إلى انتشار الكراهية والتفضيل بدلاً من التسامح إلى القهر السياسي والاستبداد الحكومي إنما تعود جميعاً إلى علة أولى، هي ذلك الاجتهاد المشروط الذي أصبح سلاحاً بيده حلفاء الجمود والثبات من محترق العمل الديني عبر العصور ضد أي رأي جديد أو ابتداع مفيد.

ولعل أشهر قواعد سجن العقل في حبس الاجتهاد هي قاعدة لا اجتهاد مع نص، وهي أكثر قواعد علم الأصول ضراوة، فهم يضعونك برأيك مباشرة في مواجهة المقدس، إما هذا أو ذاك، في مصادمة صريحة لا معنى لها سوى إيقاف العمل الفقلي في محاولته التوفيق بين النص الثابت والواقع الحي المتغير، بل والحكم على الواقع المتغير بالفساد لأنه تغير دون إذن منا وتحرك دون أن يراعي شرطنا.

وهنا لا تفهم كيف يتفق إصرارهم على قاعدة "الاجتهاد مع نص" مع مواقف صحيحة النبي الذين عاصروا التوحى وكانوا هم مادة الإسلام وهو يتحرك ويتشكل في الواقع، وكيف كانوا أول من خالف نصوصاً واضحة قاطعة ثابتة لا متشابهة ولا منسوخة، بل خرجوا عليها وألغوا العمل بما لم يعد يناسب الزمان منها، بل خالفوها في أحياناً كثيرة لصالح شخصية ومكاسب دينوية: كذلك عطلوا أحكاماً وألغوا فرائض وحرموا حلالاً دون أن ينظروا قبل القرار في شيء اسمه شروط الاجتهاد وقواعده، لأن الفقهاء لم يكونوا قد اخترعواها بعد. فلم يكن الرأي حينذاك يسمى اجتهاداً مشروطاً بقواعد ولا كان معروفاً سوى كونه اجتهاد الرأي الإنساني، متمثلاً في رد معاذ بن جبل مبعوث النبي إلى اليمن إن لم يجد بيده ما يتفق وظروف تلك البلاد من نصوص قوله: "اجتهد رأيي". لم يكن هناك اجتهاد يمالئ الذي سلطنه وقعده سادتنا المشايخ، فقط كان هناك نص وهناك واقع يتغير ويطلب حكماً جديداً يخالف النص، فخالفوه برأيهم الإنساني ببساطة دون تعقيدات ولا تقييدات ولا شروط، لكن فقهاء التعقيدات والثبات جاءوا من

بعد ليقيموا الأسوار حول العقل بوضع قواعد الاجتهاد وشروطه. ولأنهم يصرؤن على قاعدة "لا اجتهاد مع النص" ، ولأنهم يضعون القواعد وفق آراء السلف، ولأن هذا السلف من الصحابة قد خرجوa على النص وأعملوا رأيا مخالفًا بالمرة في كثير من المواقف، فبأن ذلك وضع أمام هؤلاء الفقهاء النصيين مشكلة احتجت حلا، حتى لا يخطر ببال أى مسلم عادى إمكان أن يتعدى من السلف الصالح نموذجا يحتذى، ويتحدى من ذلك ذريعة إلى مخالفة النصوص، فقد قالوا إن الصحابة قد اجتهدوا لكن ليس لنا أن نتصور إمكان الاجتهاد بما يماثل اجتهادهم، لأنهم نوع خاص من البشر عددهم الله ونزعهم فارتقوا من البشرية إلى القدسية، تأخذ بما فعلوا ليس كنماذج تحذى إنما كقواعد غير صالحة للتقليد حتى في ميدان مشابه، بحسبان أفعالهم وقراراتهم قد أصبحت قوانين قدسية صارمة حتى لو خالفت نصوصاً قاطعة، لأنها بقدسيتها قد حلّت كنص جديـد محل النص الأصلي.

ونماذج لذلك قرار الخليفة أبي بكر منع فاطمة بنت النبي خمسها الموروث من الفتاوى مخالفًا قرار السماء، لذلك يرفض الفقه الإمامي هذا القرار البكرى ويخرجون الخمس حتى اليوم لصرفه فى وجهه التي حدتها الآيات. أو مثل قرار الخليفة عمر بن الخطاب إلغاء التسوية بين المهاجرين والأنصار فى العطاء ممـيزاً ذوى السابقة بسابقتهم، والفاوئـة فريضة سماوية هي نصيب المؤلفة قلوبـهم فى أموال المسلمين، وكان الإناء نهائـياً أبداً رغم وجود الآيات الصريحة التي تجعله فريضة على المسلمين، بحجته المشهورة فى قوله الذى يعبر عن واقع لا يشقـله قرار السماء: "لا حاجة لنا بكم فقد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم، فبأن أسلتم ولا السيف بيننا وبينكم". أو مثل القرار العـمرى إلغاء مـتعة كانت حـلالـاً إلـهـياً هـى مـتعـة النساء، وإلغـاء مـتعـة كانت فـرـضاً تعـبدـياً هـى مـتعـة الحـجـ، وسـارـ القرار العـمرـى مـسـرىـ القرارات القدسـية مـلـفـياً ما أمرـ به الرـسـول فـى مـتعـة الحـجـ بـوضـوحـ كـاـشـفـ قـاطـعـ، وـقـولـ الخليـفـةـ فـىـ ذـلـكـ "إـنـ اللهـ كـانـ يـحلـ لـرـسـولـهـ مـاـ شـاءـ وـبـمـاـ شـاءـ، فـأـتـمـواـ الحـجـ وـالـعـمـرـةـ وـأـبـتوـ نـكـاحـ النـسـاءـ، فـلـنـ أـوـتـىـ بـرـجـلـ نـكـحـ اـمـرـأـ إـلـىـ أـجـلـ إـلـاـ رـجـمـتـهـ بـالـحـجـارـةـ". كذلك أـسـقطـ عمرـ فـريـضـةـ الصـلـاـةـ عـنـ الجـنـبـ حتـىـ يـجـدـ المـاءـ فـيـفـسـلـ مـخـالـفـاـ الآـيـاتـ /ـ ٦ـ /ـ المـائـدةـ وـ٤ـ٢ـ /ـ النـسـاءـ، وأـوقـفـ تـطـبـيقـ حدـ السـرـقةـ عـامـ الرـمـادـةـ مـخـالـفـاـ الآـيـةـ /ـ ٣ـ٨ـ /ـ المـائـدةـ، وأـلـفـيـ تـوزـيعـ أـرـاضـىـ الـبـلـادـ الـمـفـتوـحـةـ عـلـىـ الـفـاتـحـيـنـ بـحـسـبـانـهـ غـنـائـمـ مـخـالـفـاـ الآـيـاتـ ٦ـ /ـ ١٠ـ /ـ الـحـشـرـ، وـبـرـرـ ذـلـكـ بـرـدـهـ عـلـىـ الصـحـابـةـ الـمـعـرـضـيـنـ وـحـجـتـهـمـ الـقـرـآنـيـةـ رـدـاـ لـاـ عـلـاقـةـ لـهـ بـالـقـرـآنـ أوـ الـسـنـةـ إنـماـ عـلـاقـتـهـ بـوـاقـعـ جـديـدـ مـنـبـتـ الـصـلـةـ بـالـوـحـىـ وـالـنـصـ، فـقـدـ ضـرـورـاتـ الـوـاقـعـ

حججة مقابل حجية النص وهي أنه لو وزع تلك الأرض على الجيش الفاتح لما ترك شيئاً للجيل الآتي، إضافة إلى أن توزيع الأراضي سيحرم الدولة من الدخل اللازم للإنفاق على الجيش، آخذنا في ذلك بسياسات الفرس والروم وكانوا في ذلك الوقت مشركين بنظر المسلمين، رافضاً العمل بنصوص المسلمين المقدسة وقرارات نبيهم بهذا الشأن.

وهكذا وصل الرأي بكتاب الصحابة إلى تعطيل حدود ومخالفة نصوص بل والعمل بعكسها أحياناً دون عبرة بفقه الثبات وقاعدة "لا اجتهاد مع النص"، ولم يكن لهم قواعد وشروط تحدد لهم ما يفعلون، بل فقط فعلوا ما رأوه المصلحة بغض النظر عن قول النص في الأمر، ناظرين إلى الفتايات لا إلى ظاهر النص، وأن العبرة بالفتايات لا بالوسائل بجرأة شديدة ونموذجية. لأنه إذا ما تخلفت الوسيلة عن غايتها أدت إلى تقىض الهدف من التشريع وتحولت عن النفع إلى الضرر. ولم يجلسوا يتساءلون هل هذا منسوخ أم ذاك ناسخ وهل هو من المتشابه أم من المحكم؟ إنما غيروا وبدلوا وألغوا تبعاً لمصالح الناس المتغيرة بتغير الزمان، لأنهم كانوا على يقين واحد هو أن غاية الله والدين والنصوص هي تحقيق السعادة للإنسان بتحقيق مصالحه وتيسير حياته وإقامة العدل بين الناس.

ومن الملعوظات الهامة بهذا الصدد أن غالبية الشعب المصري كان يأخذ أمور دينه عبر المذهب الحنفي، وحتى على المستوى القانوني الرسمي فيما يتعلق بشئون الأحوال الشخصية. فهو شعب بحكم مؤثثه التاريخي لا يطبق التضييق والتزمت ويميل إلى التسامح والاستمتعاب بالحياة والمرح فيها، منذ أزمنته القديمة حيث كانت الملل والنحل بالمثلث دون صدام، فكانت مساحة الضمير والعقل مطلقة السراح حرّة تماماً، ومن هنا نفهم اختيار هذا الشعب للمذهب الحنفي الذي يعد أكثر المذاهب السنوية بساطة وتيسيراً على الناس، وكان مؤسسه أبو حنيفة النعمان هو الأكثر تحرراً من أسر النصوص بين فقهاء عصره. والمعلوم أن حالة التعصب والتزمت الشديد التي طرأة على المجتمع المصري مؤخراً كان لها أسبابها الموضوعية الواضحة، وأبرزها هجمة الإسلام النفطي القادمة من بلاد ابن عبد الوهاب.

ولو عدنا إلى مؤسس المذهب نقرأ مواقفه بسرعة موجزة، سنكتشف كم كان أبو حنيفة متوفهاً لمعنى التغيير الزمني حتى قال قوله المشهور والفادح عند أهل التزمت الحنبلي: "لو أدركتني رسول الله لأخذ بكثير من أقوالي.. وهل الدين إلا الرأي الحسن". وهو قول لا يؤخذ بظاهره الذي يبدو فيه أبو حنيفة أعلى رأياً أو أكثر حكمة من النبي، بل يؤخذ بمقاصده،

وهي المقاصد التي تذهب إلى أن النبي لو عاش حتى زمن أبي حنيفة لقال وغير بما يناسب فارق الأربعة قرون ولشرع بمحاجة فارق الزمان والبيئات، وهو أيضاً القول الذي يعني أن أبو حنيفة لو عاش اليوم في زمان الإنترن트 والصواريخ والاستساخ لقال كلاماً غير كل ما قال منذ ألف عام.

وفي عهد أبو حنيفة كان المأخذون برهاب النص كما في زماننا، فهذا عبد الوارد المحدث يحضر مجلس أبو حنيفة ويستمع لجرأته على النصوص فيهرب مولياً قائلاً: "هذا مجلس لا أعود إليه أبداً". أما سفيان ابن عيينة فكان يقول للناس: "ما رأيت أجراً على الله من أبو حنيفة". وحول اجتهادات أبو حنيفة يؤكّد القراء عن يوسف بن أسباط أن أبو حنيفة قد خالف في مواقفه المذهبية أكثر من أربعين حديثاً. وعن علي بن عاصم أن من كانوا يحضرون مجلسه كانوا يضطربون إلى تذكيره بالنص يقولون له: "عن النبي فيقول: لا آخذ به". وأحياناً كان يعامل الأحاديث بشدّيد الإهمال في شروجه وقتها، فيقوم الناس بتتبّعه قائلين: "لكن النبي قال كذا وكذا". فيستكمل حديثه دون التفات إليهم سوى بعبارة عابرة يقول فيها: "دعونا من هذا". بل كان يؤتى بشيء عن النبي فيعمد إلى مخالفته إلى غيره، وكثيراً ما كان يقول عن بعض الحديث "هذا حديث خرافه". ثم يسخر منه أحياناً في مثل رده على الحديث "الوضوء نصف الدين" بقوله: "إذن نتوضاً مرتين فتستكمل الدين كله".

بل إن أبو حنيفة كان يعترض على سُنن فعليّة للنبي لا قولية هي جزء من التعبد، كإشعاع البدن المهدأة للحج، وإشعاع البدن/ البعير في لسان العرب لابن منظور هو "طعن البدنة في السنام الأيمان حتى يظهر الدم كعلامة أنها مهدأة". وكان أبو حنيفة يرى ذلك تمثيلاً بالحيوان وإيذاء بلا معنى لأنّه من طقوس الحج الجاهلي. كذلك كان يرى أن ضرب النبي القرعة بين نسائه أيهما تخرج معه في سفره بأنه نوع من القمار، بل كان أبو حنيفة يرد مواقف النبي الثابتة كما في قراره تشريع سهمين في الفنائم للفرس وسهم واحد للمقاتل الرجال، وذلك بقوله: "لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن" (انظر في ذلك الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد/ كتاب ترجمة أبو حنيفة ج ٢ من ٢٨٧: ٣٩٠ وكتاب المجرورين / ٦٧: ٧٠ ولسان العرب لابن منظور مادة: أشعر).

هذه مواقف صحابة أجلاء من النص الثابت والواقع المتحرك، وهذه آراء أحد كبار فقهاء الزمن المضي قبل أن يُعتمَد، لا يستطيع واحد من سدنة التكفير هذه الأيام أن يدينهم أو يتهمهم في دينهم. وكان الدافع في معظم المواقف هو مصلحة الناس التي هي مصلحة الدين.

وعندما توقف ساعات الزمن العريض وتوقفنا في مدار الليل الأبدي انفرد بالعقل المسلم مذهب واحد ورأى واحد وتفسير واحد، كان لابد أن يكون بالضرورة هو رأى الحكم وحدهم ومن قال بغيره فهو مارق ذنديق منكر لعلوم من الدين بالضرورة يجتهد مع النص فاسد كافر.

ومن ثم نشأت طبقة أكليروس كهانية من رجال الدين وهي وظيفة لا يعرفها الإسلام لكنهم فرضوا أنفسهم عليه واخترعوا لذلك الأحاديث فأصبحوا هم العلماء والعلماء ورثة الأنبياء، واحتكروا فهم الدين وتأويله ليس دفاعا عن دين يفترض أن له ربا يحميه، إنما لتحقيق مصالحهم الدنيوية وخيالاتهم النفعية ومصالح حلفهم السلطاني، واخترعوا لنا مفهوم الاجتهاد لكن ليس مع نص (١٦) ولا تفهم لماذا إذن نجتهد (١٧) وفوق كل هذا قواعد صارمة وشروط تعجيزية للقضاء على أي ظهور للرأي الحر، فحبسوا العقل في سجن عنوانه جميل ومضمونه أسوار حديدية... اسمه: الاجتهاد.

# **رحلة غير ممتعة إلى زمن الراشدين**

**إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرها، ومن عاد لثتها فاقتلوه.**

**عمر بن الخطاب**

## تأسيس :

في العدد العاشر، نشرت لنا (الديمقراطية) وبناء على طلبها، موضوعاً بعنوان: "المستير والمعتدل والإرهابي: أزمة الديمقراطية بين المقدس والسلطان". تناولنا فيه الآثار المترتبة والمحتملة على بلادنا بعد ضربة سبتمبر ٢٠٠١. بعد إدراك الولايات المتحدة فوادح سياساتها الخارجية التي اعتمدت التحالف مع الأنظمة القمعية في بلاد المسلمين، وتشجيع الحركات الإسلامية وتمويلها ببذخ، وكيف عادت عليها تلك السياسات بأكبر كارثة في تاريخها، وأنها قد أصبحت بمواجهة إرهاب دولي تقف من ورائه أيديولوجياً متكاملة ذات أصول ثقافية عقدية. وأن مواجهة هذا الإرهاب لن تفلح بآلية الحرب وحدها. يقدر ما هي حرب ثقافية تتجه إلى تجفيف منابعه بالتدخل في ثقافات المسلمين، مع نشر المقرطة في المنطقة حقوقياً وسياسياً. وأن معوقات الديمقراطية في بلادنا تمثل في الحكومات وفي المقدسات، وكيف أنها أعادتنا إلى ديمقراطية حقيقة، مما أفرز في النهاية الإرهاب الدموي، وجلب لنا عداء العالم وعلى رأسه أكبر قوة فيه.

وأيضاً كيف كان خطاب سدنة التقديس المخادع والمخايل حائلاً دون إحقاق الحقوق الإنسانية، ومن ثم إقامة حياة ديمقراطية سليمة حقوقياً وسياسياً، بالتحايل على مفاهيم الحداثة بقاموس الماضي، ومثالاً لذلك استخدام مفاهيم كالشوري والبيعة بدليلاً للديمقراطية لافراغها من مضامينها المعاصرة.

وأوضحنا مدى اختلاف مفاهيم الماضي عن مفاهيم الحداثة مع شهادات بأفواه سدنة الحاضر، تؤكد أنهم جمِعوا في سلة واحدة ما غيروا

ولا بدلوا، سواء منهم من أعلن الاستنارة أو من ليس ثوب الاعتدال أو أعلن الإرهاب الصريح. مع إشارات تاريخية عجل لم تكن غرضاً بعد ذاتها بقدر ما كانت دعماً للرؤية الأساسية للموضوع.

وفي العدد الثاني عشر، نشرت الديمocratie موضوعاً ناقداً لما كتبنا بعنوان "أخطاء منهجية في قراءة التاريخ الإسلامي: ردًا على مقال د. سيد القمني، بقلم م/ يحيى حسن عمر". وتعود أهمية الموضوع لكونه تمثيراً نموذجياً عن الخطاب الإسلامي المعاصر، لذلك استحق عناء المناقشة هنا.

وحتى نخرج بفائدة من النقاش، سنفess المطرف عما ضمه السيد الناقد موضوعه من إهانات مباشرة لشخص المتواضع، لكن مع لفت النظر أن الرجل قارئ متبع لأعمالنا يا شارته إلى "توجهات الدكتور سيد المعرفة". ومع ذلك فقد لاحظ أن لي "ميولاً شيعية لم أستطع إخفاءها". وهو الأمر الذي سيثير استغراب رفاق دريه من كبار الأزاهرة الذين سبقوا وألاحظوا أن لي "ميولاً شيعية"؟! ومع اصرارهم على مثل هذه التصنيفات المسبقة أتطوع بحل المشكل لهم، فأعلن بكل براءة أنني لا أنتمي إلى أية أيديولوجيا ولا لأى مذهب. ولا يعنينى الدفاع عن دين بعينه أو العداء لأخر، ولا تشفلنى الصحة ولا الخطأ في هذا الدين أو ذاك، فكلهم في الهم شرق. والأديان بالنسبة لمنى هي موضوع درس ومعرفة وليس وسيلة لأى نوع من أنواع المعرفة ... أو التربيع.

وكان واضحاً أن ما شغل الأستاذ الناقد قد تمثل في قوله عما كتبنا "تطاوله المريع على أكابر الصحابة وأمهات المؤمنين والرموز الإسلامية العظمى". وللحظ الواضح أنه كلما تناول باحث زمن الصحابة بالبحث وجهوا إليه تهمة التطاؤ دون أن يوجهوا هذا الاتهام مرة واحدة إلى المصادر الإسلامية ذاتها. ودون أن يفهموا مرة أن أي باحث منا لن يكون رأيه في الصحابة أفضل من رأى الصحابة في بعضهم البعض، ودون أن يلحظوا أنه ليس في الإسلام رموزاً عظمى أو صغيرى. ولمزيد من حسم موقفى بوضوح فأننا لا أعتقد أن في الإسلام أى رموز كانت من بنى الإنسان أم من بنى الجن. وأنه ليس فيه من يمكن تلقيبه بـ "سيدنا هلان"، فأننا بلا سيد مطلقاً مدى المحيا حتى الممات. وإن أى واحد من يرونهم أسياداً لهم، هو عندي محل مساءلة لما ارتكبت يداه عندما يلزم الأمر وتنطلب الفضورة ذلك.

وإذا كان السيد الناقد لم ينشغل بكل ما طرحتنا، وانشغل فقط برد الكيد لنا لما ارتكبنا في حق أسياده، فإن هذا الانشغال لا يخلو من فائدة، وسنقول فيه بعد قليل قوله طويلاً. لكن قبل ذلك نرى أن لنا حقاً في مناقشة طعن الرجل في أمانتنا العلمية، وبسبيل هذا سنقطع من حديثه أخطر اتهاماته، ولنقرأ معاً ما قال:

"قال (أى شخص المتواضع): ولو ذهبنا إلى الزمن الخليفي لمزيد من التيقن، حيث مارس الحكم كبار صحابة النبي، لوجدناهم غير معذين بالمرة بمبدأ الشورى، كما لو كان غير مقرر بما يريدوننا أن نفهمه عنه اليوم، فقد تولوا الخلافة بغير شوري بل وبصاحبة العنف عندما لزم الأمر. ثم أضاف الباحث رقم مرجع في نهاية كلامه وهذا خطأ بحثي خطير يقع في الأمانة العلمية للباحث. لأن الكلام كما هو واضح يمثل نتيجة استنتاجية، بينما لا يجوز أن يجعل الباحث إلى مرجع إلا في حالة النقل المباشر أو نقل معلومات مجردة. أما أن أخرج باستنتاج ثم أحيل إلى مرجع وكان الاستنتاج نفسه منقول أيضاً من المرجع، كان المرجع موافق للباحث في استنتاجه. فهذا يعتبر تدليساً قادحاً في الأمانة العلمية. وأضاف الباحث سقطة أخرى إذ ذكر المرجع بهذه الطريقة (ابن الأثير / ١٢٥) دون ذكر الطبيعة أو الناشر، مع أن الباحث المبتدئ يعلم أن ذكر الصفحة دون ذكر الناشر لا معنى له لاختلاف الصفحات باختلاف الطبعات والناشرين. فكأن الباحث أراد أن يدلّس مرة أخرى ياخفاء أثر الفقرات التي أحال إليها، حتى لا تكشف حقيقة ما ورد فيها. ولا يجوز الاعتذار عن الباحث أنه مبتدئ لأنها غلطة لا يقع فيها مبتدئ. كما أن الباحث ليس كذلك، فهو في التعريف الذي جاء في صدر البحث كاتب متخصص في تاريخ الاجتماع الديني .. وعلى سبيل المثال صفحة ١٢٥ من الجزء الثاني من هذا الكتاب الذي يحيينا إليها .. تتضمن أحداث سنة ثمانية للهجرة، وتتحدث عن الذين أمر الرسول بإهدار دمائهم عند فتح مكة، فأين هذا من الخلافة والشورى وأين بكر؟ ... لقد كان تولي أبي بكر للحكم تطبيقاً أمثل للشوري، وكذلك كان اختيار عمر. وغير صحيح أن أبي بكر ولـى عمراً دون مشورة، ولـيت الباحث يرجع إلى مراجعه مثل الكامل لابن الأثير، وينقل لنا حرفيـاً عن كيفية اختيار عمر للخلافة. وكم من الصحابة سـأـلـهـمـ أـبـوـ بـكـرـ وـاسـتـشـارـهـمـ لـفـلـمـ كـيـفـ يـتـمـيـزـ باـحـثـاـ بـالـأـمـانـةـ الـعـلـمـيـةـ الفـائـقـةـ !! ولو عـادـ الـبـاحـثـ إـلـىـ مـرـجـعـهـ هـذـاـ لـوـجـدـ أـنـ أـبـاـ بـكـرـ استـشـارـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ وـعـثـمـانـ بـنـ عـفـانـ وـطـلـعـةـ بـنـ عـبـيدـ اللهـ. ثـمـ قـرـأـ كـتـابـهـ عـلـىـ النـاسـ فـقـالـوـاـ سـمـعـنـاـ وـأـطـعـنـاـ /ـ الـكـاملـ جـ ٢ـ /ـ ٢ـ٧ـ٢ـ طـبـعـةـ دـارـ

الكتب العلمية، بيروت. وإذا كان عند الباحث دليل تاريخي واحد على أن اختيار أبي بكر وعمر كان على غير رغبة الأغلبية أو بدون شورى، فليأت به على أعين الناس إن كان من الصادقين" ص ٢٢٠، ٢٢١ / الديمقراطية .١٢

## ولنا على ما قال الأستاذ عذة ملحوظات :

١- ركز حضرته على الجانب التاريخي رغم أنه لم يكن هو الموضوع، وزعه من السياق الرئيسي الذي لم يأت فيه الجانب التاريخي، إلا في إشارات تؤكد أن الشورى الإسلامية والبيعة لم تكونا ديمقراطية اليوم بأي حال. وأن إصرار الخطاب الإسلامي المعاصر على أن الشورى هي السابق السماوي، بل والأكمل مقارنة بديمقراطية اليوم هو من قبيل الخداع والماروغة. بل إن ما قلنا جاء واضحاً فيما استشهد به من كلامنا حول عدم اعتداد كبار صحابة النبي بعبداً الشورى، كما لو كان غير مقرر بما يريدوننا أن نفهم عنه اليوم . ثم ضرب مثلاً لشورى تلك الأيام باستشارة أبي بكر بشأن استخلافه عمر بن الخطاب: لعثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله، ثم قرأ كتابه على الناس، فقالوا سمعنا وأطعنا؟! ورأى أن ذلك تطبيقاً أمثل لشورى يطلبونها لنا اليوم بحسبانها الديمقراطية. دون أن يلحظ أنه قد كتب بيده شهادة على أن الشورى أمر وما يريدوننا أن نفهمه منها اليوم بحسبانها الديمقراطية الأكمل أمر آخر. لأن أبو بكر لم يستشر غير هؤلاء الثلاثة من بين الأمة كلها وأنه هو من اختارهم للمشورة، وأن قراءة ما قالوه في مشورتهم بشأن استخلاف عمر تكشف أن أقوالهم تحمل الرفض المبطن لكنه الواضح، فقد كان رد عبد الرحمن بن عوف: "إنه أفضل من رأيك إلا أن فيه غلطة" . وقال عثمان: "سريرته خير من علانيته" . وقال طلحة: "استختلفت على الناس عمر وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه، فكيف به إذا خلا بهم؟" .<sup>(١)</sup>

أما من الذين قالوا: سمعنا؟ ومن الذين قالوا: أطعنا؟ فهو مالا تجد بشأنه أي تفاصيل في شأن خطير كهذا عليه خلافات كبرى سواء من جانب الهاشميين أو الأمويين أو سعد بن عبادة الأنباري ومن تبعه أو بقية العرب الذين لم يستشاروا جميعاً . هذا رغم تفصيل المصادر الإسلامية في شئون أهون وأحياناً بلا وزن وتدقيقها إلى درجة الإملال، فإذا كانوا يقصدون بمثل هذا الاستخلاف معنى الديمقراطية، فإنه معنى أقرب منها إلى المهلبية. أما إذا كان المقصود به الشورى الإسلامية، فإن

الآيات عممت مفهوم الشورى بين المؤمنين "وأمرهم شوري بينهم" (٢٧) الشورى)، ولم تقتصرها على من يختاره مزاج أبي بكر من بين المؤمنين ليختاروا له عمراً، ولم يختاروه مع ذلك بوضوح قاطع، بل كان رفضهم أظهر من موافقتهم، ومع ذلك أصبح ابن الخطاب هو الخليفة!! رغم أنف مبدأ الشورى ورغم القرآن.

٢- نتابع الأستاذ الناقد فيما عرض فيه لأمانتنا العلمية وفيما ساقه من لطافات، لأن في التعميم فائدة منهجية وموضوعية ومعلوماتية. يقول حضرته: أنتا قلنا أن صحابة النبي الكبار قد تولوا الخلافة بغير شورى، بل بمصاحبة العنف عندما لزم الأمر، ووضعنا في نهاية القول رقماً للإحالة المصدرية. واعتبر حضرته أن ذلك خطأ بعثياً خطيراً يقدح في الأمانة العلمية لأن الكلام نتيجة استنتاجية، وهذا تدليس لأن الإحالة المصدرية لا تجوز إلا في حالة النقل المباشر أو نقل معلومات مجردة.

والواضح هنا أن نقصانا بسيطاً قد شاب معرفة الناقد بأصول البحث العلمي التي قام يعلمنا إياها في مجلة يقرؤها محترفو الأكاديمية، لأنه يجوز للباحث أيضاً أن يحيل إلى صفحات عديدة يختارها بعباراته، خاصة إذا كانت معارف متواترة دون أن يضع ذلك داخل علامات تصفيص. وكان هذا هو حال الكلام الذي كتبنا، فقد تولى أبو بكر الخلافة في السقيفة دون شوري وبمصاحبة العنف، وكان العنف أبرز عناصر بيعته، وهو من بسائل المعلوم في المعارف الإسلامية التاريخية، وليس نتيجة استنتاجية لنا كما دون السيد الناقد، فإن كان يعرف ويروغ فهو دأبهم المعروف، أما إن كان لا يعرف قبلي لا أميل إلى تثمين حتى ما أكتب هنا رداً عليه. لكنني أكثر ميلاً إلى فكرة المراوغة الخداعية المعهودة، لذلك كتبت. فيكتفى لأى مسلم بإطلالة عجل على أحداث السقيفة، أو الاستماع إلى قول عمر نفسه في انتهاء تلك الأحداث بخلافة أبي بكر: "إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وأن الله وقى شرها، ومن عاد لمنتها فاقتلوه" (١). وبفرض هذه الإطلالة أشرنا بإحالة مصدرية إلى بداية الفصل الذي يروى تلك الأحداث في تاريخ ابن الأثير والمعنون بالبند العريض: "أحداث السقيفة وخلافة أبي بكر". في إحالة لأحداث معلومة، ومن لا يعلم فقد أشرنا إليه ليذهب ويقرأ ويعلم.

وكان نص الإحالة (ابن الأثير ١٢٥/٢)، وهنا يوجد خطأً حقيقي كما أشار السيد الناقد، لكنه ليس تدليسًا، فالباب موجود والعنوان موجود

والموضوع المطلوب هو هو وكذلك المضمون وليس هناك أى خيانة للأمانة العلمية، لكن ما حدث خطأ في التدوين افتراضه السيد الناقد ليقيم مندبته على الأمانة البحثية. فالصفحة هي ٢٢٥ وليس ١٢٥. وبقية معلومات النشر الدقيقة للمصدر هي كالتالي: "ابن الأثير/ الكامل في التاريخ/ دار الفكر العربي ودار صادر/ بيروت/ سنة ١٩٧٩/ الجزء الثاني/ ص ٣٢٥".

ومما يشير إلى العمد في الافتراض وأن مندبة السيد الناقد برمتها لم تكن من أجل الحقيقة ولكن للخداع، هو أنني قد أحيلت إلى ذات الأحداث تحت نفس الرقم إلى مصادرين وليس مصدرراً واحداً، وكان الثاني هو (ابن هشام ٤/٣٢٦) بالإضافة لابن الأثير، فإن لم يوجد هذا وجد ذاك. لكنه أهل المصدر الثاني تماماً ليقتضي خطأ التدوين، ليقف منافحاً مدافعاً عن الأمانة العلمية المهدورة، مقيمًا جنازة على تدليس العلمانيين، نادبا علينا حظنا من المعرفة بالأصول. فقط لتأكيد أن أمثالنا هم أهل غش وخداع، وأنهم هم أهل الدين وأصحاب الأمانة والخلق الدينى الرفيع. فهل من الدين الرفيع والخلق القويم افتراض خطأ في التدوين؟ وأين هو من ست وستين إحالة مصدرية بذات المقال كانت الإحالة فيها تتم إلى ثلاثة وأربعين مصادر تؤكد الكلام نفسه؟ وأين هو الآن من أمانة العلمانيين؟

٣- ثم يصر السيد الناقد المؤمن النزيه على أنني لا أكتب بقية معلومات النشر لمصادرى حتى أجده فرصة التدليس لما لا أتسم به من أمانة أهل الإيمان الرفيع، وحيث قد بانت النزاهة من الخداع والنمطاعة، أحب أن أوضح لماذا لم أعد أسجل كل معلومات النشر في موضوعاتي التي كتبتها خلال السنوات الثلاث السوالف، مع إصراري على ذلك فيما هو آت إن كان هناك آت. وقبل هذا التوضيح أسأل الأستاذ الناقد خاصية في ضوء معرفته بما نكتب حتى أنه عرف توجهاتنا "توجهات الدكتور سيد المعرفة" حتى أصبحت هذه التوجهات واضحة ساطعة لديه، ومع حرصه على قيم العلم والإيمان وأمانة البحث: أين هو من كل أعمالى المنشورة السابقة، وأخص منها بالذكر ما هو أشد وجية لمنطقه ونكايته: كتاب (الإسلاميات) الذى يجمع الحزب الهاشمى وحرروب دولة الرسول والنمسخ فى الوحي، فهو كتاب لا يتعدى عن الشورى والديمقراطية أو عن أبي بكر وعمر، إنما عن النبي وسيرته وعن الحديث والقرآن، وفيه ستمائة صفحة تحيل إلى ألف حاشيه مصدرية تتبع له الواقع على ما يريد افتراضه إن استطاع. وهو الأمر الذى لم يقدم عليه أشد الأزاهرة تشنجاً وهم يطعنون فى

الكتاب تكفيرا وتخوينا لعدة سنوات، ومعهم رمزه الإسلامي المستير الأستاذ فهمي هويدى، لكن أحداً منهم لم يجد مطعنا واحداً في الأمانة العلمية كما وجد صاحبنا في خطأ تدوين في نصف إحالة لها بديل يجاورها.

وكانت الإحالات المصدرية في كل الأعمال المنشورة في كتب حتى نهاية عام ١٩٩٩، تثبت كل معلومات النشر بالإحالة إلى المؤلف وعنوان الكتاب والقسم والجزء والصفحة ودار النشر والبلد الناشر ورقم الطبعة وسنة النشر. لكن اكتشافى عمليات السطو المنظم والتى ساعدت على كشفها انتشار الانترنت، وسرقة جهد السنين وسهر الليالي على الفكرة وعلى الكشف وعلى المصادر بمعلومات النشر، كل هذا جعلنى أعمد إلى ما كان يفعله أستاذنا طه حسين وهو من هو بذكر الأسم الأشهر المتعارف عليه للمصدر بين الباحثين مع أرقام الأجزاء والصفحات، وعلى القارئ المهتم أن يتعب قليلاً إذا أراد التدقير، أما الباحث فهو يعرف سبله وطرائقه المعتادة ولديه أدواته. وإذا احتاج الأمر منا إلى ذكر بقية معلومات النشر لباحث غير خبير أو بسبب مكتشف أريب عريف فهو كصاحبنا فلا بأس، لكننا نظن أن من سيطلب ذلك مستقبلاً عن جهل أو عن نطاعة سيكون أكثر أدباً.

٥- ونصل الآن إلى الأهم، في تحدى السيد الناقد القائل: "إذا كان عند الباحث دليل تاريخي واحد على أن اختيار أبي بكر أو عمر كان على غير رغبة الأغلبية، أو بدون شورى، فليأت به على أعين الناس إن كان من الصادقين". وحتى لا نبدو من غير الصادقين فسنأتي للرجل بمطلبـه حباً وكراـمة واحتراماً صادقاً لرغـبته. ليس بـدليل واحد كما طـلبـ، فـنـحنـ أـكـرمـ بـرـقـابـ بـعـضـ. ولـنـ نـنـاقـشـ مـعـارـسـاتـ شـورـىـ تـلـكـ الأـيـامـ الـبـدـائـيـةـ مـقـارـنةـ بـدـيمـقـراـطـيـةـ الـيـومـ الرـفـيقـةـ فـيـ بـلـادـ الـحرـيـاتـ، فـسيـكونـ ذـلـكـ ظـلـمـاـ شـدـيدـاـ لـهـاـ. لكنـاـ سـنـلـجـأـ إـلـىـ بـيـانـ أـنـ مـاـ حـدـثـ مـنـ كـبـارـ الصـحـابـةـ المـشـارـ إـلـيـهـماـ (أـبـوـبـكـرـ وـعـمـرـ)ـ كـانـ أـبـعـدـ مـاـ يـكـونـ عـنـ الشـورـىـ كـمـاـ قـرـرـهـ الـقـرـآنـ. وـسـنـفـضـ الـطـرفـ فـيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ -مـؤـقـتاـ- عـنـ قـرـارـنـاـ اـخـتـصـارـ مـعـلـومـاتـ ثـبـتـ الـمـصـادـرـ، لـأـنـاـ فـيـ مـقـامـ تـحدـ لـأـمـانـتـاـ إـزـاءـ أـمـرـ مـسـتـقـرـ يـكـادـ يـكـونـ عـنـ مـنـ يـعـبـدـونـ الـرـجـالـ مـنـ ثـوابـ الـمـقـدـسـاتـ. وـمـنـ هـنـاـ سـنـذـكـرـ تـفـاصـيلـ الـنـشـرـ الـدـقـيقـةـ لـكـلـ مـعـلـومـةـ نـأـتـ بـهـاـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـأـمـلـ لـلـتـدـقـيقـ الـأـكـادـيـمـيـ الـذـيـ طـلـبـ صـاحـبـناـ.

## الوحيل إلى زمن الراشدين

### موت النبي :

في حال البحث وراء مسألة الخلافة، علينا أن نتذكر أنه كانت هناك ثلاثة جبهات مرشحة لهذا الأمر بعد النبي: أولها جبهة على بن أبي طالب ومعه الهاشميون بل والأمويون من قريش، وهي الجبهة التي اعتمدت فكرة وراثة الحكم. لأن عليا هو ابن عم النبي المباشر وريبيه في بيته وشقيقه بعرف العرب وزوج ابنته الزهراء ووالد حفيديه الحسن والحسين، وهو هاشمي قرشى مطلبي. وكلها مؤهلات تدفع به إلى مقدمة المرشحين للخلافة، ناهيك كما يؤكد الشيعة من وعد علني من النبي لعلى بالخلافة عند غدير خم، وهو ما ينكره السنة.

والجبهة الثانية والمفترض أنها أقوى الجبهات هي جبهة الأنصار بزعامة سعد بن عبدة من بنى الخرزج. فهم أهل المدينة وأصحابها، وبقية القرشيين بالمدينة هم ضيوف عليها في النهاية. وأن أهل يثرب هم أهل الحرب والحلقة، الذين انتصرت الدعوة بسيوفهم وانتشر شأن الإسلام بدمائهم التي بذلوها بسخاء، وبيطولاً لهم قامت الدولة، لكن هذه الجبهة ظلت تعانى نقصاً حاداً بسبب ثاراتها القديمة بين أوسها وخزرها، وبسبب صراعهما وتحاسدهما الدائم قبل الدعوة وبعدها.

ثم الجبهة الثالثة وهي جبهة أبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح ومن حالفهم. وقد استمدت مصادر قوتها من عدة أوجه: أولها أن أبي بكر وعمر كانوا وزيري النبي، وكانوا أيضاً أصهاره فكان أبو بكر هو أبو عائشة الحميراء زوجة النبي الأثيرية، وكان عمر هو أبو حفصة التي لم تكن في درجة عائشة، لكنها كانت حليفتها للعمل لما فيه مصلحة أبيهما. والثالث أن النبي وهو في مرض الموت قد أمر أبي بكر أن يصلى بالناس وهي الحجة التي لزمها السنة ورفعوها بمواجهة الجبهة الهاشمية دليلاً على رغبة النبي في تأمير أبي بكر على الناس من بعده. ورغم المفترض أن هذه الجبهة كانت أضعف الجبهات حجة فيما رفعوه بوجه بعضهم من حجاج، فإنها كانت الجبهة الفائزة. لأنها أحسنـت التكتيك وسعت إلى هدفها بغض النظر عن أي عواطف من أي لون حتى لو كانت دينية، واستغلـت بدءاء كل ضعف ممكن في الجبهات المقابلة، وهو الأمر الذي يحتاج بعض التوضيح لنرى كيف كان هدف هذه الجبهة هو الإماراة قبل كل أمر آخر، وكيف تم ترتيب خطوـهم نحو الهدف منذ اللحظـات الأولى لظهور علامـات مرض

الموت على نبيهم، بغض النظر عن الدين وشواره. أما ماذا كان يريد النبي نفسه وهو يشعر بدنو الأجل، فهو الأمر الذي لا يمكن العثور عليه فصيحاً بقدر ما يمكن استنتاجه من حدثين هامين: الأول أنه في هذا الظرف العصيب أمر بتجهيز حملة للإغارة على الروم بقيادة زيد بن حارثة الذي لم يتجاوز السبع عشرة عاماً، وتحت إمرته أبرز الوجوه المرشحة للخلافة كأبي بكر وعمر، مع استبقائه علياً بن أبي طالب إلى جواره. وكان بعث جيش إلى الروم بقيادة هذا الصبي الحدث مثار احتجاج من الصحابة لأنه في النهاية بمثابة انتحار أمام جيش الروم الهائل والمحترف، وقد فهم كل منهم ما فهم لذلك لم يتحرك هذا الجيش إلى هدفه بحجة مرض النبي، رغم أنه كان يهتف ما بين كل إفادة وأخرى: "أنفذوا بعث أسامة" يقول اليعقوبي: "فقالها مراراً" <sup>(٣)</sup>.

أما الحدث الثاني: فقد حدث عندما وجد النبي أوامرها لا تتفذ أن قال من حوله: "إيتونى بدواوة وصعيفة أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً". لكن عمراً حال دون تنفيذ هذا المطلب بدوره وقال: "إن الرجل يهجر -وقيل يهذو- وعندكم القرآن وحسبنا كتاب الله". وبين موافق لعمر ومعارض، اشتجر الصحابة حول فراش النبي حتى أمرهم بالانصراف من حوله <sup>(٤)</sup>. وهكذا أعلن عمر عصيان نبيه مرتين في لحظات تاريخية فارقة خشية أن يكون فيما يكتب النبي أو يملئ خروجاً للأمر من جبهته إلى جهة أخرى، وليس من مبرر يمكن استحضاره من عصيان كبار الصحابة لأوامر نبيهم إلا هاجس الخلافة من بعده، لأن خروجهم مع جيش أسامة إلى الروم كان سيترك الساحة خالية لتصيب على، وربما عدم عودتهم من بعث أسامة أصلاً وكان هو المرجع، مما يجعل بداية حكم على خالية من مشاكل المنافسين. لكن وجهة نظر أخرى قد ترى أن عمراً كان يعلم أن نظام التوريث ليس من الإسلام وأن الحكم ترك شورى بين المسلمين. وأن ظروف النبي ومرضه احتاجت تدخلاً للحؤول دون إقرار توريث النظام الملكي في دين يرفض الملكية ويدينها لأن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها. وإن كاننبياً فإن للعمى أفاعيلها التي قد تدفعه إلى تقرير ما يجب ويشهي بغض النظر عن قرارات السماء. وهو ما عبر عنه عمر بكلمة (يهجر) أو (يهذو)، نازعاً عنه إطلاقيّة الصدق النبوى، ومدرجاً إياه في البشرية بكل ضعفها، نازعاً عنه أيضاً يد الطاعة. استنتاجاً أن ما يقوله في الحمى هو رأى بشري أضعفه المرض وأثرت فيه النوازع. لكن أين الكبير الصديق في هذه اللحظات الحاسمة في التاريخ؟ وكيف ترك الجيش والناس ونبيه في نزعة الأخير واختفى؟ يقول تاريخنا أنه استاذن

النبي وذهب إلى السنع خارج المدينة ليأنس بأحد ث زوجاته ابنة خارجة عند أهلها بنى الحارث، لأنه كان يومها المقرر بين دوري نسائه<sup>(٥)</sup> لكن يبدو أن الأمر لم يكن مجرد استمتاع الصديق بزوجته الحديثة ونبيه في نزعه الأخير، لأن أبا بكر كان له ضعفه الذي قد يفت في جبهته أمام رغبات نبيه، ومن ثم كان ابتعاده، خاصة مع ما نعلم عن حاله المعلوم في حلقه مع عمر حيث كان يترك لعمر اتخاذ القرارات الصعبة التي تحتاج إلى قوة وشخصية وقلب رجل مثل عمر. حتى توفى النبي وخله الوفى وصديقه الصديق لازال مع امرأته. وذهب من يبلغ أبا بكر وتأخر أبوياكر، والتاريخ يقف حابسا أنفاسه مرهفا أسماعه للحركة التالية من الزمن.

توفي النبي وغطى أهله وجهه علامه علامه الموت، وعلم عمر فيما تروى عائشة "فأستاذن عمر ومغيرة بن شعبة ودخل علىه، فكشفا الثوب عن وجهه فقال عمر: واغشياه! ما أشد غشى رسول الله. ثم قاما فلما انتهيا إلى الباب قال المغيرة: يا عمر مات والله رسول الله. فقال عمر: كذبت، ما مات رسول الله ولكنك رجل تحوشك فتنة ولن يموت رسول الله حتى يفنى المنافقين<sup>(٦)</sup>. أصر عمر أن النبي في إغماءة بينما من حوله غطوا وجهه واحتسبوه عند الله. واستمر عمر يصر بل ويهدد بالقتل من قال أن النبي مات ويقول: إن رجالا من المنافقين يزعمون أن رسول الله قد توفي وإن رسول الله ما مات لكنه ذهب لرؤيه ريه كما ذهب موسى بن عمران فغاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل مات. والله ليرجع عن رسول الله ليقطعن أيدي رجال وأرجل من يزعمون أن رسول الله مات<sup>(٧)</sup>، وأخذ يرغى ويزيد على رأس الناس ويقول: "من قال إنه مات علوت رأسه بسيفي هذا وإنما ارتفع إلى السماء<sup>(٨)</sup>. فقام العباس بن عبد المطلب يؤكّد له "إن رسول الله قد مات وإنني قد رأيت في وجهه مالم أزل أعرفه في وجوه بنى عبد المطلب عند الموت" ، وأن رسول الله يأسن كما يأسن البشر .. فادفتو صاحبكم<sup>(٩)</sup> .. وعمر يهدد ويهدد، وجاء سالم بن عبيد بأبني بكر من السنع ليصل وعمر واقف على رؤوس الناس مشهرا سيفه مزيد الشدقين، يصرخ أن النبي لم يمت وأنه سيقوم ليقطع أيدي من قالوا بموته وليصلبهم. ووقف أبوياكر يقول: "من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ومن كان يعبد محمداً فان محمداً قد مات، ثم قرأ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل .. فهذا عمر وقال: هذا في كتاب الله؟ قال نعم<sup>(١٠)</sup>.

وهنا هل نلوم أبا الحسن العسكري فقط لمجرد أنه شيعي عندما يلحظ

أن عمراً قام بتمثيلية محبوبة لم يغير رأية فيها لا لكلام المغيرة ولا بقول العباس عم النبي .. ولم يهدأ حتى وصل أبوبيكر فسكن واطمأن؟ وهل تستذكر تساؤل أبوالحسن وهو يتتسائل: "هل كان الباущ لعمر في إشهاره السيف وتهديد من قال أن النبي مات، حبه لرسول الله وحزنه على فقده؟ .. أم صح رأى ابن أبي الحديد .. إن عمر لما علم أن رسول الله مات خاف من وقوع فتنة في الإمامة وتقلب أقوام عليها إما من الأنصار أو من غيرهم، فاقتضت المصلحة عنده تسكين الناس، فأظهر ما أظهر وأوقع تلك الشبهة في قلوبهم حراسة للدين والدولة إلى أن جاء أبوبيكر / ابن أبي الحديد ١٢٩/١". ثم يلحظ أبوالحسن أن عمراً رغم كل هذا الحب المعلن من عمر لنبيه وإشهار السيف لقتل من يقول أن النبي قد مات، قد ترك نبيه وهرع مع أبين بكر إلى سقيفة بنى ساعدة حيث اجتمع الأنصار لبحث شأن الخلافة، وتركوا نبيهم بين أهله يغسلونه ويكتفونه ويدفونه في منتصف الليل دون أن يحضرروا غسله ولا تكفينه ولا دفنه لأنشغالهم في السقيفة بالصراع على الإمارة مع الأنصار، بينما غاب على والهاشميون عن السقيفة لاهتمامهم بجثمان نبيهم فيما يرى الشيعة، أو لأنهم جربوا عن مواجهة الأنصار في السقيفة فيما يرى السنة، وأن أبا بكر وعمر استحقاها لأخذهم المبادرة لمواجهة الأنصار وهم في بلدهم وعلى أرضهم.

### أحداث السقيفة:

اجتمع الأنصار في السقيفة لتولية سعد بن عبادة وأتوا به وهو مريض ملفوف، ووصل أبوبيكر وعمر وأبو Ubayda بن الجراح ومعهم رهط من مؤيديهم من المهاجرين، بينما سعد بن عبادة يخطب في الأنصار قائلاً: "يا معاشر الأنصار لكم سابقة في الدين وفضيلة في الإسلام ليست لأحد من العرب. إن محمداً لبث في قومه بضع عشرة سنة يدعوهم إلى عبادة الرحمن وخلع الأوثان، فما آمن به إلا القليل. وما كانوا يقدرون على إعزاز دينه ولا على دفع ضيم عنه حتى رزقكم الله الإيمان به ويرسله، فكنتم أشد الناس على عدوه حتى استقامت العرب لأمر الله طوعاً أو كرهاً، فدانت لرسول الله بتأسيافكم، ولكنكم أن تستبدوا بهذا الأمر من دون الناس فإنه لكم دونهم فأرجابه الجميع أن قد وفقت وأصبت الرأي ونحن نوليكم هذا الأمر".

وخطب أبوبيكر مذكراً الأنصار أن المهاجرين أول من آمن من العرب، "وهم أولياؤه وعشيرته وأحق الناس بهذا الأمر بعده لا يناظرهم ذلك إلا

ظالم ثم ذكر فضل الأنصار وقال: "فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا  
بمنزلتكم، فنحن النساء وأنتم الوزراء".

فقام الأنصارى الحباب بن المنذر يخاطب قومه: "يا معاشر الأنصار،  
أملکوا عليکم أمرکم فإن الناس (أى المهاجرين) في فیئکم وفى ظلکم، ولن  
يجرئ مجترئ على خلافکم. ولا تختلفوا فيفسد عليکم رأیکم وینقض  
عليکم أمرکم، فإن أبى هؤلاء إلا ما سمعتم فمنا أمير ومنهم أمير".

فرد عمر على هذا المنطق بقوله: "هيهات، لا يجتمع اثنان في قرن ..  
والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها من غيرکم، لكن العرب لا تتمتع  
أن تولى أمرها من كانت النبوة فيهم .. فمن ذا ينazuنا سلطان محمد  
وإمارته ونحن أولياؤه وعشيرته".

ومرة أخرى يرد الحباب مخاطباً قومه: "يا معاشر الأنصار أملکوا على  
أيديکم ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه، فيذهبوا بتصيبکم من هذا  
الأمر، فإن أبوا عليکم ما سألتهمونهم فأجلوهم عن هذه البلاد وتولوا عليهم  
هذه الأمور فأنتم والله أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيافکم دان لهذا  
الدين من لم يكن يدين به. أنا جذيلها المحك وعديقها المرجب، أما والله لو  
شئت لتعيذنا جذعة، والله لا يرد على أحد إلا حطمته أتفه بالسيف.  
فقال عمر: إذن يقتلک الله، قال: بل إياك يقتل (فوطأ عمر في بطنه ودس  
في فيه التراب في رواية أبى بكر الجوهري في ابن أبى الحذيف ١٦/٢).  
فقال أبو عبيدة بن الجراح: يا معاشر الأنصار كنتم أول من ناصر وآزر فلا  
تكونوا أول من بدل وغيره. فقام بشير بن سعد وكان حاسداً لسعد بن  
عبادة فقال: .. ألا أن محمداً من قريش وقومه أحق به، وأيم الله لا يراني  
الله أنازعهم هذا الأمر أبداً. فقال أبو بكر: هذا عمرو هذا أبو عبيدة  
فأيهم شئت فباعوا .. فقالت بعض الأنصار لا نباع إلا علينا قال عمر:  
فكثرة اللفط وارتفاع الأصوات حتى تخوفت الاختلاف فقلت لأبى بكر،  
ابسط يدك لأبایعك فلما ذهبا لبایعاه سبقهما إليه بشير بن سعد فباعيه  
فناداه الحباب بن المنذر: يا بشير عُقت عقاق!! أنفست على ابن عمك  
الإمارة؟ .. فلما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد وما تدعوه إليه قريش  
وما تطلب الخزرج من تأمیر سعد بن عبادة قال بعضهم لبعض وفيهم  
أسید بن حضير وكان أحد النقباء: والله لثن وليتها عليکم الخزرج مرة  
لا زالت لهم عليکم .. فقاموا باباً بكر فقاموا إليه فباعوه .. فوطئوا  
سعد ابن عبادة فقال أناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً ولا تطأوه فقال

عمر: اقتلوه قتله الله وفي رواية بلسان عمر : ثم وثبنا على سعد بن عبادة وهو مريض فوطأناه فقد خشيت إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يحدثوا بعدها بيعة، فلما أتتني نتائجهم أو نخالفهم فيكون فساداً . ثم قام عمر على رأس سعد فقال: "لقد هممت أن أطأك حتى تذ عضدك. فأخذ قيس بن سعد بلحية عمر فقال: والله لو حصلت منه شعرة ما رجعت وفيك واضحة. فقال أبو بكر: مهلا يا عمر الرفق هنا أبلغ، فأعرض عنه عمر، فقال سعد لغيره: أما والله لو أن بي قوة ما أقوى على النهوض لسمعت مني في أقطارها وسكنها زئيرا يحجرك وأصحابك. أما والله إذا لاحظتك بقوم كنت فيهم تابعا غير متبع. إحملوني من هذا المكان، فحملوه فأدخلوه داره .. وجاء البراء بن عازب فضرب الباب على بني هاشم وقال: يا عشر بنى هاشم بويع أبي بكر، فقال بعضهم لبعض: ما كان المسلمين يحدثون حدثاً نفيب عنه ونعن أولى بمحمد، فقال العباس: فعلوها ورب الكعبة" <sup>(١)</sup>.

هذه مع محاولة الإيجاز أحدهات السقيفة منقولة بنصوصها من المصادر الإسلامية الكبرى .. وهي الأحداث التي لا بد أن تستدعي عليها كثير من الملاحظات.

١- أن أهل المدينة سواء أهلها الأنصار أو من سكنتها من المهاجرين قد احتسبوا أنفسهم أصحاب الحق في الخلافة دون سائر العرب، فلم ينتظروا أن يعلنوا العرب خارج المدينة ليشركوهم معهم للترشيح أو حتى للإدلاء بموافقة على من تم اختياره من أهل المدينة، وإذا كان القرآن قد ترك الأمر، أي الحكم شورى مفتوحه لكل المسلمين، فقد كان اجتماع السقيفة وما جرى فيه هو أول مخالفة صريحة للقرآن، فعلها صحبة النبي الكبار، أو بتعبير العباس بن عبدالمطلب المدهوش المستكر "فعلوها ورب الكعبة" <sup>(٢)</sup>

٢- الملحوظ الثاني هو ما قدمه كل مرشح من مؤهلات الترشيح سواء من الأنصار أو فريق أبي بكر، فلم يبرز موقف واحد أو عبارة واحدة تشير إلى اهتمامهم بمن هو أصلح للمسلمين والإسلام والدولة من حيث الكفاءة، ولم يفضلوا مثلاً بين صفات المرشح الأنصاري سعد بن عبادة أو صفات أبي بكر، بل تعصب كل فريق لجماعته دون أي اعتبار آخر، وهو كسر آخر لأساس عظيم من أسس الإسلام عندما كان شاغله الأساسي هو كسر العصبية القبلية والتخلّى عنها والتعالى عليها، وهو الأمر الذي لم

يجد له أى أثر فى سلوك الصحابة فى السقية، فى شأن يمس كل المسلمين.

٢- أن فريق أبى بكر قد قدم مقابل الأنصار احتجاجا باطلأ بمضمون أكثر بطلانا. وربما كانت حجة الأنصار بأنهم من نصروا الإسلام بسيوفهم ونشروه بدمائهم أكثر قبولا من حجة الفريق البكرى الذى لجأ إلى فكرة وراثة المنصب فى القبيلة "من ذا ينازعنـا سلطان محمد وإمارته ونـحن أولياوه وعشيرته" كما قال عمر. فالحجـة باطلـة بمنطق الإسلام وروحـه، لأنـه لو كان الأمر كذلك لأعطـاه لأهـله الـهاشـمـيين مباشرـة دونـ لـزـومـ لـحكـاـيـةـ الشـورـىـ بـرـمـتـهاـ بـآـيـاتـ صـرـيـعـةـ وـاضـحـةـ.ـ والمـدـهـشـ أنـ أـصـحـابـ الحـجـةـ لمـ يـلـزـمـواـ أـنـفـسـهـمـ بـمـضـمـونـهاـ لـأنـ الـخـلـافـةـ الصـحـيـحةـ لـمـ تـكـنـ غـرـضـهـمـ،ـ وـالـدـينـ لـمـ يـكـنـ هـدـفـهـمـ،ـ وـمـصـالـحـ النـاسـ لـيـسـتـ مـوـضـوـعـهـمـ،ـ لأنـهـ لوـ كـانـ الـحـجـةـ صـحـيـحةـ لـسـلـمـواـ الـخـلـافـةـ بـيـسـاطـةـ لـعـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ الـذـيـ عـقـبـ عـلـىـ الـاحـتـجاجـ الـبـكـرـىـ الـعـمـرـىـ بـأـحـقـيـتـهـ الـخـلـافـةـ لـأـنـهـ شـجـرـةـ النـبـىـ الشـائـرـيـةـ بـقـوـلـهـ:ـ "ـاحـتـجـواـ بـالـشـجـرـةـ وـأـضـاعـواـ الثـمـرـةـ"!!

٤- أن تأمـيرـ أـبـىـ بـكـرـ جاءـ خـطـفـاـ عـلـىـ عـادـةـ الـعـرـبـ التـلـيدـةـ فـىـ حـرـكـاتـ سـرـيـعـةـ أـسـتـفـلـ فـيـهاـ عـمـرـ تـحـاـسـدـ الـأـنـصـارـ وـقـالـ لـأـبـىـ بـكـرـ:ـ أـبـسـطـ يـدـكـ أـبـاـيـعـكـ.ـ وـيـحـسـابـاتـ الـمـصـالـحـ أـوـ التـحـاـسـدـ وـالتـبـاغـضـ هـرـعـ كـلـ صـاحـبـ مـوـقـفـ لـيـضـرـبـ عـلـىـ يـدـهـ بـيـنـمـاـ لـجـأـ عـمـرـ إـلـىـ الغـنـفـ مـعـ مـرـشـحـ الـأـنـصـارـ وـهـوـ عـلـىـ الـأـرـضـ مـلـفـوـفـاـ فـوـطـأـهـ هوـ وـمـنـ مـعـهـ لـيـقـيمـواـ لـلـمـسـلـمـينـ خـلـيـفـةـ بـدـونـ حـضـورـ الـمـسـلـمـينـ أـوـ مـنـ يـمـثـلـهـمـ.ـ وـكـمـاـ لـوـ كـانـ أـهـلـ السـقـيـفـةـ هـمـ الـمـسـلـمـونـ فـىـ الـأـرـضـ دـوـنـ غـيـرـهـمـ.ـ وـتـعـبـيرـاـ عـنـ هـذـهـ (ـالـخـطـفـةـ)ـ أـوـ (ـالـفـلـتـةـ)ـ التـارـيـخـيـةـ جـاءـتـ عـبـارـةـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ مـنـ بـعـدـ:ـ "ـإـنـ بـيـعـةـ أـبـىـ بـكـرـ كـانـتـ فـلـتـةـ وـقـىـ اللـهـ شـرـهـاـ،ـ وـمـنـ عـادـ لـمـلـئـاـ فـاقـتـلـوـهـ"ـ.ـ وـهـوـ رـأـيـ يـدـيـنـ أـصـحـابـهـ بـلـ وـيـصـدرـ عـلـيـهـمـ حـكـمـاـ يـتـنـاسـبـ مـعـ جـسـامـةـ الـحـدـثـ فـىـ حـقـ الـإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـينـ،ـ حـتـىـ لـمـ يـجـدـ لـهـ عـمـرـ سـوـىـ "ـاقـتـلـوـهـ"ـ جـزـاءـ.ـ فـىـ اـعـتـرـافـ تـارـيـخـيـ يـلـيقـ بـعـمرـ.

٥- إنـ ماـ حـدـثـ فـىـ السـقـيـفـةـ وـمـاـ تـلـاهـ مـنـ اـسـتـخـالـفـ أـبـىـ بـكـرـ لـعـمـرـ كـمـاـ سـبـقـ وـشـرـحـناـ،ـ شـوـهـ مـفـهـومـ الـشـورـىـ نـفـسـهـ،ـ فـكـلـهاـ كـانـتـ اـبـتـعـادـاـ مـتـواتـراـ عـنـ قـرـاراتـ الـإـسـلـامـ وـمـسـخـاـ لـمـعـنـىـ الـشـورـىـ وـضـحـكـاـ عـلـىـ ذـقـونـ الـمـسـلـمـينـ وـتـزـيـيفـاـ لـوـعـيـهـمـ،ـ أـعـطـىـ لـمـنـ جـاءـ بـعـدـهـمـ مـنـ الـحـكـامـ الـمـتـقـلـبـينـ بـالـقـوـةـ وـالـذـينـ سـامـواـ الـمـسـلـمـينـ الـخـفـفـ وـمـارـسـواـ عـلـيـهـمـ أـبـشـعـ صـنـوـفـ الـطـفـيـانـ،ـ أـعـطـاهـمـ الـحـجـةـ وـإـمـكـانـيـةـ تـزـيـيفـ مـقـاصـدـ الـقـرـآنـ لـأـسـوـاـ الـمـقـاصـدـ،ـ وـهـوـ مـاـ بـرـزـ

واضحاً زمان معاوية ابن أبي سفيان عندما رفع راية العصيان في خلافة على ابن أبي طالب. عندما انحاز محمد بن أبي بكر إلى جانب على، فبادره معاوية برسالة توضح لنا أى جنائية ارتكبت في السقيفة، يقول معاوية لابن أبي بكر: كنا وأبوك فيما نعرف فضل ابن أبي طالب وحقه .. فلما قبض الله نبيه .. كان أبوك وفاروقة أول من ابتهج حقه وخالقه على أمره. على ذلك اتفقا واتسقا .. فإن يك ما نحن فيه صوابا فأبوك استبد به ونحن شركاؤه، ولو لا ما فعل أبوك ما خالفنا ابن أبي طالب ولسلمنا إليه. ولكن رأينا أباك فعل ذلك به من قبلنا فأخذنا بمثله، فعبأباك بما بدا لك أو دع ذلك، والسلام على من أنا به<sup>(١٢)</sup>.

٦- أن عدم التأني وتبلیغ المسلمين والانتظار لحضور وفود القبائل لاختيار خليفة حسب الشورى القرآنية، وخطفها خططاً، أدى إلى عصيان القبائل بمنعها الزكاة عن العاصمة تعبيراً عن عدم الاعتراف بخلافة أبي بكر، وهو ما أدى إلى حروب طاحنة سالت فيها دماء مسلمين بيد مسلمين، لم يسل مثلها في تاريخ الجزيرة، فمن لهذه الدماء؟ وفي أي عنان نضعها؟ مع إصرار أبي بكر على فرض نفسه أميراً لكل العرب، وأن عليهم أن يقبلوا به وإن رفضوا وعبروا عن رفضهم بمنع أداء ضريبة المال أصبحوا مرتدین .. أليس هذه هي الديكتاتورية كاملة المواصفات؟.

٧- أن أبا بكر ومن جاء بعده من الراشدين، لم يفهو ولا هم بالوعد البكري للأنصار "منا الأمراء ومنكم الوزراء"، بل يلحظ المطالع لكتب التاريخ الإسلامي كيف غطى الأنصار ساحة تاريخ الدعوة وهي تنتقل من نصر إلى نصر، وبوجودهم الدائم والرائع في كل صفحة وفي كل سطر، لكن هذه الكتب نفسها تفتقد أى ذكر للأنصار بعد خلافة أبي بكر حتى خرجوا من ساحة التاريخ الإسلامي دون أن يأخذوا على ما قدموه من دماء وشهداء وموافقات سوى تتحقق الوعود بالجنة إن شاء الله. أما الفريق البكري فقد نال حظوظه في الدنيا .. وفي سجلات التاريخ .. وبالطبع في الجنة!! .. إن شاء الله.

٨- وضمن الشهادات المباشرة الواضحة على أن خلافة أبي بكر لم تكن شورى بأي معنى، يجد المطالع العديد من الشهادات نختار من بينها شهادة كبارين من كبار ذلك الزمان، الأولى شهادة عمر التي قدمناها وصدرنا بها موضوعنا، لكن في تفاصيل تلك الشهادة العمرية اعترافاً واضحاً بخروج تأميم أبي بكر على معنى الشورى الإسلامية، ولنقرأ معاً

قوله على المنبر وهو خليفة: "بلغنى أن فلانا قال: والله لو مات عمر بن الخطاب لبأيّعت فلانا. فلا يفرن أمرؤاً أن يقول: إن بيعة أبي بكر كانت فلتة فتمت، وأنها كانت كذلك إلا أن الله قد وقى شرها، وليس فيكم من تقطع الأعناق إلّي مثل أبي بكر. فمن بايع رجلاً عن غير مشورة المسلمين، فإنه لا بيعة له ولا الذي بايّعه تغرة أن يقتلا" (١٣).

هذه شهادة أحد المتأمرين على المسلمين لتأمير أبي بكر وهو من بعده دون شورى. أما الشهادة الثانية فهي للعباس عم النبي وأحد كبار بنى هاشم الذين عارضوا ترشيح أبي بكر وأمتعوا عن بيعته، مما وضعه في مركز حرج أمام بقية العرب المعارضين لبيعته. فتشاور أبو بكر مع مؤيديه عمر بن الخطاب وأبي عبيده ابن الجراح والمفيرة بن شعبة "فقال: ما الرأى؟ قالوا: الرأى أن تلقى العباس بن عبد المطلب فتجعل له في هذا الأمر نصيباً يكون له ولعقبه من بعده، فتقطعون به على ناحية على بن أبي طالب حجة لكم على على إذا مال معكم" وهو ما يعني أن الخليفة ورجاله قرروا تككك جبهة على وأهل الهاشميين برشوة عمه العباس ليambil منهم. وقالوا له: "لقد جتناك ونحن نريد لك في هذا الأمر نصيباً يكون لك ولمن بعدك في عقبك" فهو نصيب سيمعنونه له من مال المسلمين وسلطانهم موروثاً في نسله من بعده دون المسلمين. وأراد ابن الخطاب أن لا يشعر العباس بضعف موقفهم بقوله له "إنا لم نأتكم لحاجة إليكم ولكن كرهاً أن يكون الطعن فيما اجتمع عليه المسلمون منكم". لكن ليجيئه العباس: "إن الله بعث محمداً نبياً .. حتى قبضه الله .. فخلى على المسلمين أمرهم ليختاروا لأنفسهم مصيبيين الحق لا مائلين بزيغ الهوى. فإذا كنت برسول الله احتججت، فحقنا أخذت، وإن كنت بالمؤمنين احتججت فتحن منهن .. وإن كان هذا الأمر إنما وجب لك بالمؤمنين بما وجب إذ كنا كارهين. وما أبعد قولك أنهم طعنوا عليك من قولك أنهم اختاروك ومالوا إليك؟! وما أبعد تسميتك بخليفة رسول الله من قولك: خلى على الناس أمرهم ليختاروا فاختاروك؟! فاما ما قلت إنك تجعله لي، فإن كان حقاً للمؤمنين فليس لك أن تحكم فيه، وإن كان لنا فلم نرض ببعضه دون بعض؟" (١٤) .. أليست هذه بدورها شهادة صدق أم كان العباس مدنساً مثلنا؟ وهل كان عمر يدلس بدوره متحالفاً معنا كاذباً ضد أبي بكر؟ أم ترى العيب مرة أخرى في تدليسنا نحن على المصادر لأننا فقط علمانيون وهذا هي كما طلب السيد الناقد على أعين الناس؟ فهلا راجع مصادر المؤمنين؟ أم أنه يعلم ويخدع الدين؟ أم تراه يخدع من يؤمن أنه رب العالمين؟.

-٩- أما العنف الذى مارسه خليفة المسلمين غير الشرعى لإثبات شرعيته بالقوة فقد انفلت عقاله فى المضارب والبوادى، وكان بداية لتصفيية آل بيت الرسول عبر نقلات معلومة فى تاريخنا الدموي المرعب.

ومع فشل محاولة الرشوة لجأ الخليفة إلى طلب بيعة على بن أبي طالب والهاشميين بالقوة، وأمر عمراً أن يأتيه بعلى والهاشميين "ائتني به بأعنف العنف". وإن أبوا فقاتهم، فأقبل بقبس نار ليضرم عليهم الدار هلقىتهم فاطمة فقالت: يا ابن الخطاب أجيئت لتحرق علينا دارنا، قال: نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الأمة<sup>(١٥)</sup> أو برواية ابن قتيبة: "بعث إليهم عمر . فدعوا بالخطب وقال: والذى نفس عمر بيده لتخرجن أو لأحرقنها على من فيها، فقيل له: يا أبا حفص إن فيها فاطمة، فقال: وإن<sup>(١٦)</sup>، ويقول اليعقوبى أن فاطمة صرخت فيهم: "والله لتخرجن أو لاكسفن شعرى وأعجن إلى الله<sup>(١٧)</sup>. ومن جانبه يرى الشيخ خليل عبد الكريم أن وجود فاطمة كان سندًا وشرعاً لتولى على الخلافة ولو امتد بها العمر لحدث ذلك، لكنها ماتت بعد ستة أشهر من موت أبيها ولم تبلغ من عمرها الثلاثين، وأنه لم يعهد الموت المبكر في بنى هاشم. ويتساءل هل موت فاطمة بتلك الصورة المفاجئة كان هو الحل الأكثر دماء لإزاحة فاطمة من الطريق<sup>(١٨)</sup>.

لكن الشيخ خليل هنا لا يجد دعماً لرأيه بمصادر مباشرة تشير إلى هذا الاغتيال، لكننا نعلم أن هناك عمليات اغتيال قد جرت ضد الرافضين لولاية أبي بكر، خاصة إذا كانوا من الأسماء اللامعة مثل سعد بن عبادة الخزرجي الأنصارى الذى أصر على رفض مبايعة أبي بكر ورفض مبايعة عمر من بعده، وترك المدينة وهاجر إلى الشام، وهناك تم قتل هذا الصحابى الكبير. وقال مؤثurnا السنى أن الجن قد قتله لأنه بالقائمة. ولا تفهم سر علاقة البول قائماً بغضب الجن. وسجلوا فى ذلك شعراً قالته الجن:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة

ورميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده وإن<sup>(١٩)</sup>

هذا بينما هناك روایات أخرى كما عند البلاذرى في أنساب الأشراف ٥٨٩/١ أن سعد بن عبادة لم يبايع أبي بكر وخرج إلى الشام فبعث عمر رجلاً وقال: ادعه إلى البيعة واحتل له، فإن أبي فاستعن الله عليه. فقدم

الرجل الشام فوجد سعداً في حائط بحوارين فدعاه إلى البيعة فقال: لا أبایع قرشیاً أبداً. قال فانی قاتلک .. فرمأه بسهم فقتله، وهكذا استعن عليه الله!! ونسمع هنا أبيات شعر أخرى لا تعترف بعداء الجن لسعد، تقول:

يقولون سعد شكت الجن قلبه     الا ریما صبحت دینک بالغدر

وما ذنب سعد أنه بالقائمما     ولكن سعدا لم يبایع أبا بکر<sup>(١٩)</sup>

هذه بایجاز سيرة الشیخین أبی بکر و عمر في تولی الخلافة، وهي كما أتضح من سردها لا تشير إلى تدلیسنا نحن بقدر ما تشير إلى تدلیس الخطاب الإسلامي والکذب المشیخى على المسلمين والى رغبة محمومة في توسيع ساحة التقديس الإسلامية تضعهما كأسیاد مقدسین للMuslimین. وتوضح إلى أى حد وصلت غواية الولاية ولعنة الرئاسة إزاء الدين.

ومرة أخرى تؤكد أنه ما كان هذا موضوعنا، وما كان يشغلنا إلا في أمثلة سريعة ضربناها في موضوعنا الأسبق حول أزمة الديمقراطية اليوم في بلادنا، لكن أصحاب الخطاب الإسلامي لازالوا يصرؤن على الخداع في زمن لم يعد فيه وقت نضيجه بحثاً في سراديب الماضي، وهدر الجهد فيما لا جدوى من ورائه، إزاء خداع ديني نفعي انتہاZی ضد الناس والبلاد، حول مشاكل نظرية أدت بنا إلى القبوع عند نقطة حضارية تبعد ألفاً واربعمائة عام إلى الوراء من زماننا نستمتع فيها بضرب تعظيم سلام للأسياد، وتخریج الإرهاب دفعات وراء دفعات لثبت لعالم اليوم أنه مع مثلنا يصبح السيف أصدق أنباء من الكتب. وأنه مع ضياعنا ولکاعنا الهائم في زمن موته التاريخ لا حل لنا معه سوى صاروخ کروز وأخواته فهمما الأسرع والأنجح. وعندما لا نعود نشكل سوى دمل في مؤخرة الإنسانية فإن الجراحة تكون هي الحل الوحید، وما أبلغ تعبير الأستاذ وحید حامد على غلاف كتابه يخاطب المسلمين: (استيقظوا .. أو موتووا) ختاماً لهذه الرحلة غير الممتعة إلى زمن .. الراشدين<sup>١١٥</sup>:

## **المواهش :**

- ١- ابن الأثير: الكامل في التاريخ، دار الفكر العربي بمشاركة دار صادر، بيروت، طبعة ١٩٧٩، ج ٢، ص ٤٢٥.
  - ٢- السهيلي: الروض الأنف، ويشمل سيرة ابن هشام مع شروح السهيلي عليها، والمراجع هنا ابن هشام، دار المعرفة، بيروت، ط ١٩٧٨، ج ٤، ص ٢٦١.
  - ٣- اليعقوبي: التاريخ، دار صادر، بيروت، دمت، المجلد الثاني، ص ١١٢.
  - ٤- ابن سعد: الطبقات الكبير، دار الفكر العربي، البلد والتاريخ غير مذكور، مع ٢، القسم الثاني، ص ٢٦ - ٢٨.
- انظر أيضاً صحيح مسلم ٧٦/٥ باب ترك الوصية.
- ٥- الطبرى: التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ٢٠٠١، المجلد الثاني، ص ٢٣١.
  - ٦- ابن كثير: البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧، المجلد الثالث، الجزء الخامس، ص ٢١٢.
  - ٧- الطبرى: سبق ذكره، مع ٢، ص ٢٣٢.
  - ٨- أبو الفدا: المختصر في أخبار البشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٧، ج ١، ص ٢١٩.
  - ٩- ابن سعد: الطبقات، سبق ذكره، مع ٢، قسم ٢، ص ٥٣.
  - ١٠- ابن سعد: الطبقات، مع ٢، قسم ٥٤، ص ٢، انظر أيضاً ابن ماجه: السنن: الحديث ١٦٢٧.

- ١١- ارجع في أحداث السقيفة إلى المصادر التالية مفصلة:
- الديار بكرى: تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفس، دار صادر، بيروت، دمت، ج ٢، ص ١٦٧ - ١٦٩.
  - الطبرى: التاريخ، سبق ذكره، معج ٢، ص ٢٣٤ - ٢٤٦.
  - ابن كثير: البداية والنهاية، سبق ذكره، معج ٢، ص ٢١٥ - ٢١٧.
  - ابن الأثير: الكامل، سبق ذكره، معج ٢، ص ٢٢٥ - ٢٢٢.
  - وبقية مصادر التاريخ الإسلامي والسير على اتفاق.
- ١٢- المسعودى: مروج الذهب ومعدن الجوهر، المكتبة الإسلامية، بيروت، دمت، ج ٢، ص ٢١.
- ١٣- السهيلى: الروض، ابن هشام السيرة، سبق ذكره، ج ٤، ص ٢٦١.
- ١٤- اليعقوبى: التاريخ، سبق ذكره، معج ٢، ص ١٢٥ - ١٢٦.
- ١٥- أبوالفدا: التاريخ، سبق ذكره، ج ١، ص ٢١٩.
- ١٦- ابن قتيبة الدينورى: الإمامة والسياسة، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩٠، ج ١، ص ٣٠.
- ١٧- اليعقوبى: التاريخ، سبق ذكره، معج ٢، ص ١٢٦.
- ١٨- خليل عبدالكريم: شدو الريابة بمعرفة أحوال الصحابة، دار سينا، القاهرة، ط ١، ج ٢، ص ٣٢٦.
- ١٩- سليمان حريتانى: توظيف المحرم، دار الحصاد، دمشق، ط ١، سنة ٢٠٠٠، ص ٣٦٦.

اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ بَلَغْتَ اللَّهُمَّ فَأَشْهُدُ

## **من أعمال المؤلف**

**١- رب الثورة: أوزيريس وعقيدة الخلود في مصر القديمة.**

- ط١ دار فكر، القاهرة، ١٩٨٨ .
- ط٢ المركز المصري لبحوث الحضارة، ١٩٩٩ .

**٢- النبي إبراهيم والتاريخ المجهول.**

- ط١ دار سينا، القاهرة، ١٩٩٠ .
- ط٢ مدبولي الصغير، القاهرة، ١٩٩٦ .

**٣- الأسطورة والتراث.**

- ط١ دار سينا، القاهرة، ١٩٩١ .
- ط٢ دار سينا، القاهرة، ١٩٩٢ .
- ط٣ المركز المصري لبحوث الحضارة، القاهرة، ١٩٩٩ .

**٤- الحزب الهاشمي وتأسيس الدولة الإسلامية.**

- ط١ مجلة (مصرية) موجز، العدد التاسع، أكتوبر ١٩٨٦ .
- ط٢ دار سينا، القاهرة، ١٩٩٠ .
- ط٣ مدبولي الصغير، القاهرة، ١٩٩٦ .

**٥- حروب دولة الرسول.**

- ج١ دار سينا، القاهرة، ١٩٩٢ .
- ج٢، ج١ مدبولي الصغير، القاهرة، ١٩٩٥ .
- الجزآن معاً، مدبولي الصغير، القاهرة، ١٩٩٥ .

**٦- قصة الخلق: منابع سفر التكوين.**

- ط١ عيال، قبرص، ١٩٩٤ .
- ط٢ المركز المصري لبحوث الحضارة، القاهرة، ١٩٩٩ .

٧- إسرائيل: التوراه والتاريخ والتضليل.

• ط١ عيال، قبرص، ١٩٩٤ .

• ط٢ دار قباء، القاهرة، ١٩٩٧

٨- رب الزمان.

• ط١ مدبولي الصغير، القاهرة، ١٩٩٥ .

• ط٢ دار قباء، القاهرة، ١٩٩٨ .

٩- السؤال الآخر: الكتاب النهبي، روز

• اليوسف، القاهرة، ١٩٩٧ .

١٠- النبي موسى وأخر أيام كل العمارنة.

• المركز المصري لبحوث الحضارة، القاهرة، ١٩٩٩ .

١١- الفاشيون والوطن.

• المركز المصري لبحوث الحضارة، القاهرة، ١٩٩٩ .

١٢- الإسلاميات.

• المركز المصري لبحوث الحضارة، القاهرة، ٢٠٠١ .

١٣- الإسرائييليات.

• القاهرة، ٢٠٠٢ .

١٤- شكراً.. بن لادن !!

• دار مصر المحرسة، القاهرة، ٢٠٠٣ .